

التقرير الوطني

لمملكة البحرين حول التقدم المحرز في تنفيذ
إعلان ومنهاج عمل بيجين 2020

2019

1	المحتويات
3	المقدمة
4	الباب الأول: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق
4	أولاً: أهم الإنجازات والتحديات والعوائق في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية
4	أولاً: أهم الإنجازات التي تحققت منذ عام 2014
9	ثانياً: الأولويات الخمسة الأولى التي اتخذتها الدولة لتسريع تقدم المرأة والفتاة على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج
9	ثالثاً: التدابير المحددة التي تم اتخاذها خلال السنوات الخمس الماضية لمنع التمييز وتعزيز حقوق النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة ومتشابكة من التمييز
16	رابعاً: هل أثر العدد المتزايد من الأزمات الإنسانية- الناجمة عن النزاع أو أحوال الطقس الشديدة أو أحداث أخرى - على تنفيذ منهاج عمل بيجين في الدولة؟
19	خامساً: الأولويات الخمس الأولى لدى الدولة لتسريع تقدم المرأة والفتاة على مدى السنوات الخمس القادمة من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج
20	الباب الثاني: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر
23	1. التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق
23	2. القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية
29	3. التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية
42	4. المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين
54	5. المجتمعات المسالمة التي لا يُهمش فيها أحد
68	6. الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها
76	الباب الثالث: المؤسسات الوطنية والإجراءات
79	أولاً: الآلية الوطنية الحالية للدولة والتي تستخدمها للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
79	ثانياً: هل رئيس(ة) الجهاز الوطني عضو(ة) في العملية المؤسسية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة (مثل مكاتب أو وكالات أو لجان التنسيق المشتركة بين الوزارات)؟
80	ثالثاً: هل هناك آليات رسمية قائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين و خطة التنمية المستدامة لعام 2030؟
81	الباب الرابع: البيانات والإحصاءات
83	

- أولاً: المجالات الثلاثة الأولى التي حققت فيها الدولة معظم التقدم خلال السنوات الخمس الماضية عندما يتعلق الأمر بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني.....83
- ثانياً: الأولويات الثلاث الأولى في الدولة لتعزيز إحصاءات الجنسين الوطنية خلال السنوات الخمس القادمة.....89
- ثالثاً: هل حددت مجموعة وطنية من المؤشرات لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟.....92
- رابعاً: هل بدأ جمع البيانات وتجميعها فيما يتعلق بكل من مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة المؤشرات المتعلقة بالجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى؟.....92
- خامساً: أي من التقسيمات التالية 10 يتم تقديمه بشكل روتيني عن طريق المسوحات الرئيسية في دولتك؟.....93

واصلت مملكة البحرين مساعيها وفق منطلقات ثابتة كفلها ميثاق العمل الوطني والدستور والتشريعات النافذة، باتباع آليات عملية قائمة على بناء التحالفات والشركات لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لهيوض المرأة البحرينية وفق منهجية علمية وعملية لقياس الأثر والتقدم المحرز في مجالات عمل المرأة، وادماج احتياجاتها في المسار التنموي لضمان تطبيق المساواة ومبادئ تكافؤ الفرص، لتحقيق شراكة متكافئة لبناء مجتمع تنافسي مستدام.

وقد تم إعداد هذا التقرير باعتماد منهجية تشاركية أشرف المجلس الأعلى للمرأة (المجلس) عليه وجمعت كافة الجهود الوطنية ذات الصلة من خلال مراجعة وتحديث وتوفير كافة البيانات والمعلومات بحسب المنهجية والآلية المطلوبة، لنقل الصورة الحقيقية التي توضح التقدم المحرز على وضع المرأة في مجالات الاهتمام الحاسمة على كافة الأصعدة الرسمية والأهلية ومدى توافرها والتزامها في تنفيذ منهاج عمل بيجين، وذلك منذ تقديم التقرير الرابع في العام 2014.

أولاً: أهم الإنجازات والتحديات والعوائق في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية.

(ملاحظة: عند الإجابة عن هذا السؤال، يُرجى توضيح السبب في اعتبار دولتك لهذه الأمور مهمة، وكيفية قيامها بمعالجتها، والتحديات التي واجهتها والعوامل التي مكنت التقدم أو أدت إلى عوائق في كل حالة (من 3 إلى 5 صفحات).

أولاً: أهم الإنجازات التي تحققت منذ عام 2014

تحققت لمملكة البحرين العديد من المكاسب في مجال تقدم المرأة البحرينية وضمان مبدأ تكافؤ الفرص، ويرصد هذا التقرير ما تحقق من إنجازات وتحديات في التقدم المحرز على مدى السنوات الخمس الماضية، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الإنجازات محورية وتخدم المحاور الست الخاصة بالتقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر ذلك من خلال تحقيق العدالة والحماية الاجتماعية لها وتوفير البيئة المساندة لها وهي كالتالي:

- التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق
- القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية
- التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية
- المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين
- المجتمعات المسالمة التي لا يُهمش فيها أحد
- الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها

1. استدامة الآلية الوطنية التي تدعم تقدم المرأة في جميع مجالات التنمية:

- يواصل المجلس الأعلى للمرأة كمؤسسة رسمية إستشارية معنية بالمرأة مسيرته مستثمراً ما تم إنجازه على واقع المرأة لمزيد من التطور والتقدم في أوضاعها التنموية، وبالشراكة مع جميع مؤسسات الدولة الرسمية والأهلية والمدنية القيام بدوره الاستشاري والرقابي لضمان إدماج احتياجات المرأة في التنمية، وتوفير الأطر القانونية والتنظيمية وتطوير الخدمات النوعية، بفكر استراتيجي، عبر وضع ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات والخطط الهادفة لنهوض وتقدم المرأة البحرينية. وذلك تنفيذاً لاختصاصاته التي تشمل اقتراح السياسة العامة في مؤسسات المجتمع الدستورية والمدنية ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لنهوض المرأة بشكل يتماشى مع تقدم المرأة، بالإضافة الى الاستمرار في السعي لحل المشكلات التي تواجه المرأة في كافة المجالات وتنمية ذاتها وتوسيع الخيارات المتاحة لها لتتقدم في مشاركتها في الحياة العامة.

– كما يستمر العمل على تقديم الاقتراحات بتعديل التشريعات المتعلقة بالمرأة وإبداء الرأي في مشروعات القوانين واللوائح والقرارات المتعلقة بها قبل عرضها على السلطة المختصة والتوصية باقتراح مشروعات القوانين والقرارات اللازمة للنهوض بأوضاع المرأة. وتجدر الإشارة إلى أن هناك الكثير مما تحقق على مستوى التشريع والقرارات واللوائح والتعاميم الوزارية. ويحرص المجلس على الاستمرار في إدماج جهود المرأة من خلال النموذج الوطني الذي استطاع المجلس الأعلى للمرأة من خلال خبرته المتراكمة على مدى السنوات السابقة كبيت خبرة إلى الوصول لنموذج يتماشى مع مبادئ الحوكمة ليتم ضمان تحقيق الأهداف المرجوة وتعزيز مبدأ المساءلة والتقييم الذاتي لمؤسسات مملكة البحرين.

– وتجدر الإشارة إلى أن المجلس استطاع أن يعزز مكانته على المستوى الاقليمي والدولي من خلال المشاركة في اللجان والهيئات الرسمية وتمثيل المرأة البحرينية في المحافل والمنظمات العربية والدولية المعنية بشئون المرأة والدخول معها في اتفاقيات تعاون وبرامج مشتركة من ضمن اختصاصات المجلس.

2. الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013- 2022):

– أطلق المجلس الأعلى للمرأة الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013- 2022)، برعاية مباشرة من قبل ملك مملكة البحرين تتضمن خمس مجالات، بما يضمن للمرأة الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي، وتمكينها من متطلبات القدرة على المساهمة التنافسية في مسار التنمية، القائم على مبدأ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة في التنمية، بما يحقق لها فرص التميز في الأداء والارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها والتعلم مدى الحياة. من خلال التكامل مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي ليكون المجلس الأعلى للمرأة بالتالي بيت الخبرة الوطني المتخصص في شئون المرأة.

– صممت الخطة الوطنية لتضم مراحل تنفيذية متدرجة، حيث بدأ تنفيذ الخطة الإستراتيجية في العام (2014) كمرحلة أولى، تبعها الخطة الإستراتيجية (2015-2018)، بمنهجية عمل وطنية تضمن لها الشمولية والتأثير وفاعلية التنفيذ. وقد استندت الخطة على عدد من التوجهات العامة، لتوطين مضامينها والانتقال بنتائجها للعالمية، حيث تم الإنتهاء في المرحلة الثانية من تنفيذ الخطة، بموائمتها مع برنامج عمل الحكومة والميزانية العامة للدولة، وبصورة تضمن سلاسة التنفيذ من خلال الشراكة والتحالف مع الوزارات والمؤسسات الرسمية ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وانطلاقاً من الرؤية الاقتصادية لمملكة البحرين 2030 دون إغفال لمتابعة التزام مملكة البحرين بالمتطلبات الدولية.

– يعتبر المجلس الأعلى للمرأة أن النتائج المتحققة من الخطة الإستراتيجية في الفترة (2013 – 2017) بأنها إيجابية بحيث بلغت نسبة الإنجاز 52%.

– انبثقت من الخطة الاستراتيجية المرورية لتنفيذ الخطة الوطنية عدد من الاستراتيجيات والآليات الوطنية المعني بها المجلس الأعلى للمرأة (على سبيل المثال لا الحصر: الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري / الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة / النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية).

- إيماناً من مملكة البحرين بأهمية ضمان استدامة البنية التحتية لتكافؤ الفرص وتحقيق الحماية الاجتماعية للمرأة، قامت بمواءمة استراتيجياتها الوطنية وبرنامج عمل الحكومة والميزانية العامة لتواصل مسيرتها وجهودها التنموية بما يتوافق مع تحقيق أجندة التنمية المستدامة 2030 وأهدافها وغاياتها، والتي تنسجم تماماً مع رؤية مملكة البحرين الاقتصادية 2030، على أسس العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص التي أقرها الدستور.
- على الرغم من أن المجلس الأعلى للمرأة واجه عدد من التحديات الخاصة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية إلا أنه اتجه لخطط بديلة لمواءمة تنفيذ برامجه ومؤشراته، فعلى سبيل المثال لا الحصر، يعد عدم توفر قراءات لعدد من المؤشرات الرئيسية والتفصيلية للخطة الاستراتيجية أحد التحديات ومنه تم الاتجاه باستبدالها بوضع مؤشرات مقارنة أو إجراء استبيانات ومسوحات ميدانية، وكمثال آخر نظراً لصعوبة تنفيذ وإنجاز عدد من البرامج والمشاريع الوطنية تم اقتراح مواءمات أخرى في برامج ومشاريع الخطة الاستراتيجية. كما إنه توجد حاجة لتتوافق المؤشرات مع مستوى تقدم المرأة، بحيث تقيس الأثر ومدى تحقيق الهدف المرجو من وراء تنفيذها وعدم الاكتفاء بما تحققه من خلال استيعابها للفئة المستهدفة.

3. النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية:

- تم تطوير النموذج الوطني ليصبح نظاماً شاملاً لحوكمة تطبيقات تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين على المستوى الوطني، حيث يعتبر النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة دليل عمل وطني لوضعي السياسات والاستراتيجيات العامة والمشرعين ومنفذي البرامج والخطط، ويضع الإطار العام لعمل تلك الأطراف بما يضمن إدماج حقيقي ومستدام للمرأة البحرينية في العملية التنموية، ويسعى لتحقيق التوازن على مستوى توزيع الموارد بشكل يقلص ويغلق أي فجوات تؤثر على أوجه تحقيق تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة على المستوى الوطني. ويحدد الأدوار والمسؤوليات للقطاعات المختلفة في إطار المسؤولية الوطنية لتحقيق الأثر المستدام لإدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص.

- توجد عدد من التحديات الخاصة بتنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة أهمها: قلة وصعوبة أعداد بعض القياسات التي تبين أثر تطبيق النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة كالتالي تبين أثر التشريعات الوطنية على مستوى تقدم المرأة، والتي تبين حجم الانفاق وتوزيع الموارد على المرأة وحجم مساهمة المرأة في الاقتصاد الوطني بالأخص في الأعمال غير مدفوعة الأجر. بالإضافة إلى طول الفترة الزمنية التي تحتاجها مؤسسات القطاع لاستيفاء متطلبات التقارير الدورية واستطلاعات الرأي والتقارير الدولية. ومن بين أهم الأدوات لمعالجة تلك الأمور:

✓ إنشاء مرصد وطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين كمستودع شامل لكافة المؤشرات الكمية والنوعية في إطار منظومة معرفية موحدة ودائمة التحديث لقياس معدلات التنافسية محلياً وإقليمياً ودولياً، والذي تحقق نتيجة استثمار الشراكات والتحالفات على المستوى الوطني لسد الفجوات، فنظراً للتحديات في جمع قنوات المعلومات لمؤسسات المملكة في قناة مشتركة واحدة، أخذ المجلس الأعلى للمرأة خطوته الريادية لمعالجة ذلك

من خلال المرصد الوطني الذي يمكن من خلاله رصد مساهمات المرأة البحرينية وقياس حجم مشاركتها في الحياة العامة، ومن أهم مميزات المرصد: إمكانية توفير البيانات المعتمدة من مصدرها الرئيسي لجميع المستخدمين، وإمكانية احتساب المتغيرات والفجوات للمؤشرات، وقدرة النظام على تحليل المؤشرات وإصدار تقارير خاصة لذلك، وإمكانية إيجاد العلاقات الترابطية بين المؤشرات، وإتاحة النظام لتنبهات خاصة لصناع القرار والمعنيين في حال تغير المؤشرات (الارتفاع أو الانخفاض)، وذلك بالمقارنة مع القراءات الإقليمية والدولية. ✓ إتماد وإصدار تقرير وطني لقياس فاعلية السياسات ومبادرات التوازن بين الجنسين ولقياس الأثر المتحقق على الصعيد الوطني في مجال تقدم المرأة. ويأتي إعداد التقرير تنفيذاً لتوصية اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية لوضع منهجية قياس على المستوى الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين بما يدعم قياس الأثر في المجال، ويعتبر التقرير الوطني لقياس التوازن بين الجنسين آلية وطنية لمتابعة ورصد مدى تفعيل سياسات وبرامج ومبادرات التوازن بين الجنسين وقياس الأثر المتحقق على الصعيد الوطني في مجال تقدم المرأة، ويكون مرجع يساهم في تعزيز مكانة مملكة البحرين كبيت خبرة على الصعيد الدولي. ولدى إعداد هيكلية التقرير الوطني تم الاستهداء بالمنهجيات العلمية التي اعتمدها المؤشرات والتقارير الدولية التي تقيس التقدم المحرز على صعيد المرأة في مختلف المجالات النوعية مع الأخذ بالاعتبار خصوصية مملكة البحرين، وذلك بعد التشاور والتنسيق المباشر مع جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية، باعتبارها المصدر الرئيسي في تغذية قراءات مؤشرات التقرير.

4. تنافسية مملكة البحرين في مجال العدالة الاجتماعية للمرأة على المستوى الدولي

- بانضمام مملكة البحرين في العام 2002 إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) التزمت بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية على صعيد برامج التوعية وإعداد التقارير الرسمية الدورية بشأن متابعة تنفيذ مواد الاتفاقية، ومتابعة ملاحظات لجنة (السيداو). وتجدر الإشارة إلى أن مملكة البحرين قامت بتقديم التقرير الوطني الرسمي (الرابع) لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) إلى الجهة المعنية بالأمم المتحدة في موعده المحدد في فبراير 2018. وتلتزم مملكة البحرين بمتابعة القضايا المتعلقة بالتقرير الدوري الرابع لمملكة البحرين حول متابعة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) خلال عام 2019.
- في إطار متابعة المجلس الأعلى للمرأة لتنفيذ التزامات مملكة البحرين الدولية أمام مجلس حقوق الإنسان ولجنة (السيداو)، تم إصدار المرسوم بقانون رقم (70) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (5) لسنة 2002 بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي تضمن إعادة صياغة بعض تحفظات مملكة البحرين، وينص على التزام مملكة البحرين بتنفيذ أحكام المواد (2) و(15) و(4) و(16) من اتفاقية (السيداو) دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.
- تقدم مملكة البحرين التقارير الدولية ذات الصلة بوضع المرأة ومن ذلك تقارير مملكة البحرين الدورية بشأن اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو)، وتقرير التنمية البشرية ومنهاج عمل بيجين الخ.

وتتضمن هذه التقارير لمحة عن الإنجازات والتحديات في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومن هذه الإنجازات، على سبيل المثال:

✓ في العام 2016 أظهر تقرير صادر عن منظمة العمل الدولية أن مملكة البحرين احتلت المرتبة الأولى دولياً في تسجيلها أسرع معدل نمو لمشاركة المرأة في النشاط، وأشار إلى أن البحرين حصلت على المرتبة الأعلى بين دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مؤشر "سيدات الأعمال العاملات لحسابهن الخاص" بنسبة 28%، كما سجلت أكبر زيادة في عدد الشركات التي تحتوي مجالس إدارتها أعضاء نساء، حيث ارتفعت من 12% عام 2010 إلى 14% عام 2014.

✓ أسفرت التدابير التي اتخذتها مملكة البحرين في مجال تطور وتمكين المرأة إلى تقدم المملكة بشكل كبير، حيث حققت البحرين عدداً من القفزات فيما يتعلق بالتوازن بين الجنسين. ولقد أشار إلى ذلك التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين (دافوس) في العام 2018، إذ حصلت المملكة على المركز الأول عالمياً في مؤشرات الالتحاق بالتعليم الثانوي والعالي، وإقليمياً في المرتبة الثانية في مؤشر المدراء وكبار المسؤولين ومؤشر الجنس عند الولادة من أصل 149 دولة حول العالم. كما أغلقت الفجوة بين الجنسين بنسبة 62.7% لتحتل المركز 132 عالمياً والرابع خليجياً والسابع عربياً، حيث أغلقت 51.5% في مؤشر المشاركة والفرص الاقتصادية، و3.7% فقط في مؤشر التمكين السياسي، وشارفت مملكة البحرين على سد الفجوة بين الجنسين في مؤشري التحصيل العلمي والصحة والحياة، والجدير بالذكر أن نسبة مملكة البحرين شهدت ارتفاعاً عن العام 2006، حيث كانت نسبتها 58.9%.

✓ في تقرير مؤشرات التنمية البشرية لعام 2018، بلغ مؤشر التنمية البشرية بين الجنسين 0.931 ومؤشر الفوارق بين الجنسين 0.222 لتحتل البحرين المركز 43 من أصل ما يقارب 189 دولة.

✓ تقدمت مملكة البحرين لتقريرها الطوعي الأول بشأن تنفيذ أجندة وأهداف التنمية المستدامة 2030، أمام المنتدى السياسي المعني بالأمم المتحدة 2018، في تحقيق إنجازات تنموية مؤثرة في قطاعات عديدة من بينها التعليم والصحة والإسكان والعمل في إطار من العدالة والتوازن بين الجنسين.

– تأكيداً لأهمية تحقيق مملكة البحرين الأهداف الإنمائية الـ 17 للأمم المتحدة، وبالأخص الهدف الخامس الذي يأتي في سياق ما يقوم به المجلس الأعلى للمرأة من جهود تهدف إلى ادمج احتياجات المرأة في التنمية وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، شهدت مملكة البحرين في عام 2017 افتتاح المكتب التمثيلي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وذلك في مقر بيت الأمم المتحدة في البحرين الذي جاء كثمره للتعاون ضمن منظومة الأمم المتحدة، ويهدف لإتاحة منصة دولية تيسر تبادل الخبرات مع العالم من خلال الأمم المتحدة، بالإضافة إلى إتاحة المزيد من قنوات الاستفادة من النموذج البحريني في تمكين المرأة عالمياً.

– تم تبني وإطلاق جائزة الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة العالمية لتمكين المرأة من خلال هيئة الأمم المتحدة للمرأة وذلك إثر نجاح تطبيقها على المستوى الوطني خلال عشر سنوات، إيماناً منها بأهمية دور المرأة في التنمية، وتأثير ذلك على تحقيق الاستقرار المجتمعي الشامل، وتشجيع الدول على المستوى العالمي إلى تمكين المرأة وتفعيل دورها كشريك متكافئ في دفع عجلة التنمية الشاملة المستدامة، وإتاحة الفرصة للتقدير العالمي العلني لإنجازات

المؤسسات والأفراد في مختلف بقاع العالم للتنافس مجال تمكين وتقدم المرأة، وإبراز أثر منهجيات إدماج احتياجات المرأة في مسارات التنمية وتحقيق تكافؤ الفرص على واقع تقدم المرأة بشكل مباشر والتنمية العالمية بشكل عام.

– يعتبر تمثيل المرأة البحرينية في مختلف المحافل والمنظمات العربية والدولية المعنية بشئون المرأة من أبرز ما حققه المجلس الأعلى للمرأة لتأكيد حضور مملكة البحرين وتفاعلها مع قضايا المرأة على أعلى المستويات، وتمثل ذلك في اعتماد ترشح مملكة البحرين لعضوية لجنة المرأة بالأمم المتحدة (CSW) لأربع سنوات للفترة من 2017 – 2021، وكذلك عضوية المجلس التنفيذي التابع لهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN WOMEN) للفترة من 2017 – 2019، إضافة إلى المشاركة في العديد من المشاركات في المحافل والمؤتمرات الدولية.

– على الرغم من المكتسبات التي تحققت لمملكة البحرين التي مكنتها من تحقيق التنافسية في مجال الحماية الاجتماعية وتحقيق العدالة للمرأة. إلا أنها لا تزال تطمح لتحقيق المزيد من التقدم، من خلال متابعة تنفيذ آلية النموذج الوطن لإدماج احتياجات المرأة، بحيث يتم عكس الصورة الواقعية والمتقدمة للمرأة البحرينية في هذا المجال، وتعد تغذية التقارير الدولية بالمؤشرات الحديثة والصحيحة أحد التحديات التي تقف أمام تحقيق وعكس مزيد من التقدم للمملكة البحرين في مجال الحماية الاجتماعية والعدالة للمرأة. حيث أن المجلس الأعلى للمرأة يضع على عاتقه متابعة لما تنشره المنظمات والمؤسسات الدولية التي تتواصل مع الجهات المعنية في مملكة البحرين بحسب الاختصاص، والتي تبين أن قواعد بيانات وتقارير تلك الجهات والمنظمات الدولية تحوي بعض البيانات الخاصة بمملكة البحرين والتي لا يتم تحديثها بشكل دوري مما يترتب عليه احتساب نتائج البحرين في التقارير الدولية لسنوات قديمة جداً، كما ان هناك بعض المؤشرات التي لا تحتسب بطريقة موحدة لجميع الدول كمؤشر المرأة في البرلمان في قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني العالمي. وكمثال آخر بالرجوع إلى مؤشر العمر الصحي المتوقع للحياة، فإن ترتيب مملكة البحرين في مؤشر التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين (دافوس) متراجع بشكل كبير (في المركز الاخير عالمياً)، وعند مراجعته مع القراءات الوطنية تبين عدم احتساب هذا المؤشر على المستوى الوطني واختلاف آلية الاحتساب بحسب معادلات منظمة الصحة العالمية (WHO).

ثانياً: الأولويات الخمسة الأولى التي اتخذتها الدولة لتسريع تقدم المرأة والفتاة على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج .

(ملاحظة: يُرجى تقديم أفكار موجزة عن كيفية معالجة دولتكم لهذه الأولويات في 3 إلى 5 صفحات).

استكمل المجلس الأعلى للمرأة تنفيذ الخطة الاستراتيجية (2015-2018) الخاصة بتنفيذ الخطة الوطنية لهيوز المرأة البحرينية (2013-2022) بمنهجية عمل وطنية ضمنت الشمولية والتأثير وفاعلية التنفيذ، والتي تضمنت استراتيجية تخدم خمس مجالات، حيث تضمن للمرأة الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي، وتتقدم بها لتستطيع الوصول لمتطلبات القدرة على المساهمة التنافسية في مسار التنمية، القائم على مبدأ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة في التنمية، بما يحقق لها فرص التميز في الأداء والارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها والتعلم مدى الحياة. وذلك من خلال

التكامل مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي ليكون المجلس الأعلى للمرأة بالتالي بيت الخبرة الوطني المتخصص في شؤون المرأة. وقد تم اتخاذ الاولويات التالية في سبيل تسريع تقدم المرأة والفتاة على مدى الخمس سنوات الماضية:

1. المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة

– إن تحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة من المرتكزات الأساسية في دستور مملكة البحرين لكل من الرجال والنساء، حيث نصت المادة (4) من الدستور على أن "تشكل المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعائم للمجتمع تكفلها الدولة". كما نصت المادة (5) فقرة "ب" منه على أن "تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية".

– وضع المشرع مبدأ عاماً لمناهضة التمييز في المادة (18) من الدستور والتي تنص على أن: "الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة." وانطلاقاً من هذا المبدأ الدستوري تواصلت التشريعات الصادرة في مملكة البحرين والتي تؤكد على حظر التمييز ضد المرأة.

– طبقاً للمادة (18) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تلتزم مملكة البحرين بتقديم التقرير الوطني حول تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في وقته، حيث يقوم المجلس الأعلى للمرأة، بإعداده بمشاركة من الفريق الوطني الذي يضم في عضويته ممثلين عن جميع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ومن مؤسسات المجتمع المدني.

– وتجدر الإشارة أنه في إطار متابعة المجلس الأعلى للمرأة لتنفيذ التزامات مملكة البحرين الدولية أمام مجلس حقوق الإنسان ولجنة (السيداو)، تم إصدار المرسوم بقانون رقم (70) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (5) لسنة 2002 بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي تضمن إعادة صياغة بعض تحفظات مملكة البحرين، وينص على التزام مملكة البحرين بتنفيذ أحكام المواد (2) و(15) فقرة (4) و(16) من اتفاقية (السيداو) دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.

– تحرص مملكة البحرين على ضمان اتساق تشريعاتها الوطنية مع ما نص عليه الدستور وموائمتها بما يضمن تطوير المنظومة التشريعية وتحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة مع الحفاظ على النسيج الأسري، حيث تحرص مملكة البحرين على حل النزاعات الأسرية بشكل استباقي خارج اجراءات المحاكم، وذلك ما توضحه التشريعات والتدابير القانونية التالية:

✓ صدور القانون رقم (19) لسنة 2017 بشأن قانون الأسرة، كقانون أسرة شامل منظم للعلاقات الأسرية الذي قنن الأحكام الأسرية بالنسبة لجميع الأسر دون أي تمييز بينها، متضمناً أحكاماً جامعة توحد المركز القانوني للأسرة البحرينية، وتسهل عملية التقاضي، وتبني التفاوت في الأحكام الصادرة في الدعاوي المتشابهة. وبإصدار هذا القانون، تكون مملكة البحرين قد انضمت إلى قائمة الدول التي تنظم الأحوال الشخصية في محيط

الأسرة ضمن قوانين تتيح حماية قانونية شاملة تتحدد تحت مظلتها حقوق وواجبات كافة الأطراف، وتعمل أيضاً على ضمان صدور أحكام قضائية تتسم بالعدالة والإنصاف، وبشكل قائم على حماية مصلحة كافة أفراد الأسرة الواحدة.

✓ صدور القانون رقم (27) لسنة 2018 بتعديل قانون محكمة التمييز الذي فتح باب الطعن بالتمييز بالأحكام الصادرة من المحاكم الشرعية بما يضي الميز من الرقابة والشفافية على الإجراءات والأحكام القضائية، وبالتالي تعزيز المركز القانوني للمتقاضين، وإتاحة فرص إضافية لضمان حقوقهم وسبل تحقيق العدالة.

✓ صدور أمر ملك مملكة البحرين بتخصيص مبنى مستقل للمحاكم الأسرية، وبدء العمل فيه منذ سبتمبر 2017، ليكون الساحة القضائية التي تضمن للأسرة البحرينية بيئة ملائمة، تأخذ في الاعتبار خصوصية القضايا الأسرية، وتراعي ظروفها وظروف أبنائها خلال فترة الخلافات الأسرية، حيث يضم المبنى تحت سقف واحد كافة الخدمات التي تقصدها المرأة، وأهمها مكتب التوفيق الأسري، وصندوق النفقة، والمحاكم المختصة بالنظر في المنازعات الأسرية، ومحكمة التنفيذ الأسرية، ليسجل بذلك خطوة نوعية على صعيد تطوير العمل القضائي في البحرين.

✓ تعديل قانون العمل في القطاع الأهلي بالمرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 والذي أضاف مادة جديدة مادة (2) مكرراً: "يحظر التمييز بين العمال الخاضعين لأحكام هذا القانون بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة". المضافة بموجب التعديل الأخير على قانون العمل.

✓ قرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (82) لسنة 2017 بتعديل المادة (3) من القرار رقم (24) لسنة 2008 بشأن معايير استحقاق مخصص الإعاقة - تم إضافة أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي المقيمين إقامة دائمة بالمملكة للمستحقين.

✓ انشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل بموجب قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2016 - برئاسة امرأة بدرجة قاضي-وهي النيابة المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية فيما لو تعرضت المرأة للعنف والتدخل بإجراءات سريعة لوقف ذلك العنف وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للضحية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الجاني مع توفير بيئة آمنة لها.

✓ قرار وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رقم (47) لسنة 2016 بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم (84) لسنة 2015 بشأن تشكيل مكتب التوفيق الأسري وتحديد القواعد والإجراءات اللازمة للقيام بمهام تسوية المنازعات الأسرية.

✓ صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري، وإطلاق المجلس الأعلى للمرأة في نوفمبر 2015 الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري. ومن القرارات التنفيذية التي صدرت تنفيذا للقانون:

■ صدور قرار وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي تنفيذاً لحكم المادة (6) من القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري.

▪ قرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (26) لسنة 2017 بشأن شروط و اجراءات الترخيص لمراكز الارشاد الاسري.

✓ صدور المرسوم بقانون رقم (22) لسنة 2015 بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات أمام المحاكم الشرعية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (26) لسنة 1986، والذي تضمن إلزامية إحالة المنازعات الأسرية لمكتب التوفيق الأسري قبل عرضها على المحاكم الشرعية.

✓ صدور قرار وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رقم (84) لسنة 2015 بشأن تشكيل مكتب التوفيق الأسري وتحديد القواعد والإجراءات اللازمة للقيام بمهام تسوية المنازعات الأسرية، وتضمن القرار إلزامية إحالة المنازعات الأسرية لمكتب التوفيق الأسري قبل عرضها على المحاكم الشرعية.

✓ صدور قرار وزير الداخلية بتعميم تجربة مديرية الشرطة بمحافظة المحرق باستحداث مكاتب لحماية الاسرة في جميع مديريات الشرطة بجميع المحافظات.

2. جودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات

– تحرص مملكة البحرين في الارتقاء بجودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة في المملكة بشكل يمكن تطبيقه ولمس أثره على أرض الواقع، حيث وضعت الأدوات والآليات التي تقيس أداء عناصر العملية التعليمية، وتقويمها، ووضع التوصيات المناسبة لهذا التقويم، ومنه أخذت المملكة تمتلك مجموعة من الاستراتيجيات وخطط العمل الكاملة، التي جعلت بوصلة الإصلاح التعليمي تشمل كل عناصر العملية التعليمية من طلبة ومدرسين ومبان تعليمية ومناهج ونظم، متوجهة إلى تحقيق الجودة الشاملة وإحداث تطوير نوعي، يؤدي في إطار رؤية البحرين الاقتصادية 2030 إلى تعزيز تنافسية الفرد والمجتمع البحريني، وكان تعليم المرأة مرتكزاً رئيساً في استراتيجيات نهوض المرأة البحرينية (2015-2018)، والاستراتيجية الوطنية للنهوض بالتعليم، والاستراتيجية الوطنية لرعاية الطفولة والنهوض بها (2006-2020)، والاستراتيجية الوطنية للتعليم العالي (2014-2024)، والبحث العلمي (2014-2024) وغيرها.

– شملت مبادرات تطوير التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة وضع إدارة المناهج في وزارة التربية والتعليم منهج مناسب لرياض الأطفال وفق الأسس التي تعكس مبادئ وقيم المجتمع البحريني، وتعزز حب الوطن والانتماء لإعداد مواطنين صالحين يحرصون على العمل من أجل خدمة أمتهم ومجتمعهم، وذلك ضمن مشروع المنهج الوطني لإعداد إطار توجيهي للرعاية والتربية الموجهتين إلى الطفولة المبكرة برياض الأطفال، وضبط معايير تأسيس وترخيص رياض الأطفال ودور الحضانه، بما يضمن الارتقاء بالمؤسسات التعليمية والمباني الأكاديمية والبيئة التعليمية لتتوافق مع المعايير العالمية.

– كما تعمل وزارة التربية والتعليم بشكل مستمر على التوسع في التعليم والتدريب الفني والمهني للفتيات بما يتناسب واحتياجات سوق العمل، كما تعمل على تحديث الخطط والمناهج الدراسية بما يتلاءم مع التوازن بين الجنسين، وتوعية المرأة بالتخصصات المهنية المتطورة التي تتلاءم مع متطلبات سوق العمل، وتدريب المعلمين من الجنسين،

ورفع كفاءاتهم تماشياً مع التكنولوجيا الحديثة، وتعزيز التوجه نحو دمج ذوي الاحتياجات الخاصة من الجنسين، وإدماجهم في التعليم النظامي ما أمكن. وقد أثمرت الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية لنوعية التعليم في الفترة من 2010-2014 برفع مستوى جودة التعليم والتدريس في مدارس المملكة، وتطوير أداء وزارة التربية والتعليم وإتاحة فرصة التعلم للجميع وتشجيع الاستثمار في قطاع التعليم ورفع مستوى التعليم العالي والبحث العلمي. وقد ساهم مشروع الملك "حمد" لمدارس المستقبل، والذي بدأ في 2005، وتم تعميمه المشروع في جميع مدارس البحرين في 2010 في توظيف التقنيات الحديثة في التعليم بهدف المساهمة الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية وتطوير التعليم القائم على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وفي 2017 أطلقت إدارة المشروع جائزة التميز التكنولوجي في التعليم تحت شعار "معاً نحو إنتاج تكنولوجي مبدع".

ومنذ إنشاء وتنظيم هيئة ضمان جودة التعليم والتدريب بمقتضى المرسوم بقانون رقم 32 لسنة 2008، حيث تتولى مراقبة وتطوير أداء المدارس والجامعات ووضع الامتحانات الوطنية لكافة الطلاب في المدارس الحكومية والخاصة في الصفوف (الثالث - السادس - التاسع - الثاني عشر). كما عكفت الهيئة بالقيام بدورها الحيوي في رفع معايير جودة التعليم والارتقاء بأداء المخرجات التعليمية بمنهجية ضمنت من خلالها تكافؤ الفرص وحرصت على ربطها بمتطلبات سوق العمل بما يسهم في دعم وتطوير الاقتصاد البحريني. كما حرصت كلية بوليتكنك البحرين التي أنشئت بموجب المرسوم رقم (65) لسنة 2008 بهدف تطوير التعليم، وتوفير المزيد من برامج التعليم والتدريب التي يجب أن تكون ذات صلة بسوق العمل، وفي إطار دعمها والتزامها بالاستراتيجية الوطنية للتعليم العالي، والاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي المعلنين من قبل مجلس التعليم العالي، ضاعفت الكلية نسبة الإنفاق المخصصة لدعم البحث العلمي والابتكار في 2017. كما أولت مملكة البحرين التعليم الفني والمهني والصناعي للمرأة اهتماماً بالغاً حيث تم تدشين مشروع تطوير التعليم الفني والمهني (التلمذة المهنية) في العام 2007 وإتاحة الفرصة للفتيات للالتحاق ببرامج المسار التجاري من التعليم الفني والمهني، كما تم الحاق الفتيات ببرامج دراسية لما بعد الثانوية (الشهادة الوطنية العليا HNC، الدبلوما الوطنية العليا HND). وتجدر الإشارة الى ان معهد الادارة العامة يلعب دوراً هاماً في مجال التدريب، حيث تهدف آلية التأهيل والتدريب إلى تلبية الاحتياجات التدريبية لموظفي القطاع العام من خلال تزويدهم بأخر المعارف والمهارات الحديثة في علوم الإدارة العامة، إذ يقدم المعهد خدماته التدريبية بناءً على منهجية لبناء القدرات، ارتكزت في تصميمها على المواطن باعتباره المحور الرئيس للعمل الحكومي. وتنوع الخدمات التدريبية بين البرنامج الوطني لتطوير القيادات الحكومية، والبرامج التخصصية، والدورات التعاقدية، والدورات الإلكترونية.

3. المشاركة والتمثيل السياسي للمرأة البحرينية

تحرص الجهات المعنية في مملكة البحرين من خلال خططها واستراتيجياتها بدعم المشاركة السياسية لكل من الرجال والنساء، وقد حرص المجلس الأعلى للمرأة على دعم المشاركة السياسية للمرأة البحرينية وجعلها ضمن أولوياته في خطط وبرامج الاستراتيجية الوطنية لتنفيذ الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، حيث تم اعداد اطار متكامل لبرنامج المشاركة السياسية انتقل به من برنامج يتضمن مجموعة دورات تدريبية وتوعوية والادلة

الاسترشادية حرص على تنفيذها والاشراف عليها الى برنامج متكامل يتم متابعة تنفيذه من قبل المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون والشراكة مع الجهات المعنية في مملكة البحرين وهي : السلطة التشريعية ، اللجنة العليا للانتخابات في هيئة التشريع والرأي القانوني، معهد البحرين للتنمية السياسية ، وزارة شؤون الإعلام، وزارة شؤون الشباب والرياضة، وزارة التربية والتعليم، وجامعة البحرين. حيث يتشكل البرنامج من خمس محاور هي: الشراكة والتشبيك، والتدريب النوعي والتطوير، والتوعية والترويج الاعلامي، والرصد والتقييم، وإدارة المعرفة "الدراسات والتوثيق".

– وفي فترة الانتخابات النيابية والبلدية للعام 2018 التي كانت ضمن مرحلة تفعيل الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية والذي تزامن مع مناسبة يوم المرأة البحرينية لعام 2018 حول "المرأة في المجال التشريعي والعمل البلدي"، استطاع أن ينفذ المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الشركاء المعنيين على المستوى الوطني عدة برامج ومبادرات بما يتوافق مع محاور الإطار، حيث تميزت هذه المرحلة بالتركيز على تقديم استشارات نوعية للمترشحات واستقطاب فئة الشباب من الجنسين. حيث جاءت نتائج الانتخابات بفوز (6) سيدات في المجلس النيابي و(4) سيدات في المجالس البلدية ووصول أول امرأة بحرينية لرئاسة مجلس النواب.

4. ريادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة

– تعتبر مشاركة المرأة البحرينية في مختلف أوجه العمل والنشاطات المختلفة من أهم مظاهر الحياة العصرية التي تشهدها مملكة البحرين، حيث أثبتت المرأة البحرينية وجودها في سوق العمل ودخلت مجالات عمل عديدة ومتنوعة مثل القطاع العام الخاص وريادة الأعمال. وتحرص العديد من الجهات المعنية من القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني على دعم المشاركة الاقتصادية في مجال ريادة الأعمال لكل من المرأة والرجل ضمن برامج وخطط استراتيجياتها وبنهج يضمن تحقيق تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة. ومن هذه الجهات: غرفة تجارة وصناعة البحرين، وزارة الصناعة والتجارة والسياحة، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعة (UNIDO). وعلى سبيل المثال لأحد المبادرات الهامة والداعمة للمشاركة في مجال ريادة الأعمال وبشكل يتواءم مع التطورات التكنولوجية الحديثة والوضع المتقدم الراهن لاقتصاد مملكة البحرين، مبادرة السجل التجاري الافتراضي "سجلي" التي أطلقتها وزارة الصناعة والتجارة والسياحة عدد من المبادرات الهادفة إلى تشجيع ومنها مبادرة تستهدف أصحاب الأعمال الذين يمارسون العمل التجاري من مواقع متعددة وليس لها عنوان أو محل تجاري، ويمنح بموجب هذا النوع من التراخيص الصفة القانونية لممارسة أعمالهم التجارية دون الحاجة إلى عنوان فعلي، ويكتفي فقط بالعنوان الافتراضي كعنوان الموقع الإلكتروني أو عنوان المنزل، بالإضافة إلى السماح بمزاولة نشاط حاضنات ومسرعات الأعمال، التي تهدف إلى تقديم خدمات الدعم لرواد الأعمال وللمؤسسات والشركات الناشئة لفترة حضانة محددة كمساحات العمل المشترك والتوجيه والإرشاد والتسويق والتخطيط التجاري والمالي والعلاقات العامة.

– يحرض المجلس الأعلى للمرأة على أن يكون له دوراً مكماً للجهات المعنية لتطوير واستكمال منظومة العمل الاقتصادي، فقد سعى إلى توفير وتوسيع الفرص والخيارات المتنوعة للمرأة البحرينية لتشجيعها للانخراط في مجال ريادة الأعمال. فتنفيذاً لأهداف الخطة الإستراتيجية لتحقيق مبدأ الإستدامة لعمل المرأة والاعتماد على ذاتها اقتصادياً، أطلق المجلس حزمة من البرامج والمشاريع والجوائز لدعم المرأة البحرينية في سوق العمل وتعزيز مشاركتها في النشاط الاقتصادي، حيث حرص على تشجيع المؤسسات ذات العلاقة بتوفير كافة الخدمات التي تستلزمها برامج التدريب في المجال الاقتصادي سواء على صعيد توفير القروض وخدمات التمويل الميسر، أو على صعيد توفير الحاضنات الاقتصادية المتكاملة التي تقدم كافة الخدمات الإدارية والاستشارية والتدريبية والفنية التي تحتاج إليها المرأة للدخول في مجال ريادة الأعمال. إضافة إلى إطلاق المبادرات والجوائز. وتجدر الإشارة إلى أن الاحصائيات تشير إلى أن نسبة السجلات التجارية النشطة المملوكة للنساء 49% . ومن أهم المبادرات التي ساهم المجلس الأعلى للمرأة في إطلاقها:

✓ مركز تنمية قدرات المرأة البحرينية (ريادات): ويعتبر أول حاضنة اقتصادية في المنطقة مخصصة للمرأة، التي ترغب في تأسيس مشروع خاص أو التي تسعى لتطوير عملها والانتقال من مشاريع متناهية الصغر إلى مشاريع صغيرة أو متوسطة، ويوفر كافة الخدمات الإدارية والتدريبية والاستشارية والترويجية.

✓ المحافظ المالية المخصصة للمرأة: وتقدم خدمات التمويل الميسر، وفق اشتراطات بسيطة، ومميزات تشجيعية لدعم رأس المال الذي تحتاه المرأة للدخول في مجال ريادة الأعمال، ويوجد عدة خيارات للمرأة على هذا الصعيد:

■ الخيار الأول: محفظة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة: وتختص بتقديم قروض تمويلية للمشاريع متناهية الصغر وتسمى لتحويل المشروع إلى مشروع صغير أو متوسط الحجم. وتبلغ قيمة المحفظة 5,000,000 دولار أمريكي.

■ الخيار الثاني: محفظة تنمية المرأة البحرينية للنشاط التجاري - ريدات: وتعمل على دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة لرائدة الأعمال، وتبلغ قيمة هذه المحفظة 100 مليون دولار أمريكي.

✓ مبادرة امتياز الشرف لرائدة الأعمال البحرينية الشابة: أحد المبادرات لدعم الكفاءات الشابة في مجال ريادة الأعمال وللمساهمة في تشجيع المرأة البحرينية على الإبداع والتميز والمشاركة بشكل فاعل ومؤثر في تنمية الاقتصاد الوطني.

✓ برامج التوعية والتثقيف الموجهة للمرأة في مجال ريادة الأعمال مستمرة بما فيها التوعية بالحقوق القانونية في المجال التجاري، والتعريف بالمشاريع الواعدة في القطاع التجاري.

5. وضع ميزانية مراعية لمنظور التوازن بين الجنسين

– من منطلق اهتمام مملكة البحرين في دعم المشاركة الاقتصادية للمرأة البحرينية وإيمانها بمساهمة المرأة البحرينية في الاقتصاد الوطني استطاع المجلس الأعلى للمرأة من تحقيق العديد من الانجازات في سبيل وضع

ميزانية مراعية لمنظور التوازن بين الجنسين، فتنفيذاً للنموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة تم العمل على تفعيل محور الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة من خلال الشراكة مع وزارة المالية وإصدار عدة تعاميم تهدف إلى ضمان مراعاة الجهات الحكومية لإدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص عند إعداد وتنفيذ الموازنات المرصودة للقوى العاملة ومشاريع الجهات الحكومية ومن خلالها أصبح من الممكن رصد الميزانية المخصصة لتقدمها. وتجدر الإشارة إلى أن النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة يتكون من خمسة محاور هي:

- 1) السياسات: الإجراءات التي تتخذها المؤسسة كمراجعة الاستراتيجية والخطط والبرامج، والقرارات وتطويرها بما يخدم إدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص.
- 2) الموازنات: الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة وهي الاعتمادات المالية المخصصة لعمل الوزارات والمؤسسات الرسمية التي تعكس مدى استفادة المرأة من تخصيص الموارد والإنفاق على القوى العاملة والبرامج والخدمات.
- 3) إدارة المعرفة: الاستفادة من كل مصادر المعرفة والخبرات الوطنية ذات القيمة المضافة، والتعرف على طرق إدارتها وتضمينها من خلال منظومة وممارسات مبنية على جمع وإدارة ونشر المعرفة.
- 4) التدقيق والرقابة: توظيف أهم المعايير الدولية لمراجعة تنفيذ النموذج الوطني من خلال التدقيق الداخلي وسن أسس إدارة المخاطر في مراحل تنفيذ النموذج "الرقابة الداخلية".
- 5) قياس الأثر: قياس الأثر الذي يحدثه النموذج الوطني إدماج احتياجات المرأة في التنمية من خلال رصد وقياس حالة التغيير في أداء وتوجهات وقيم الأفراد والمؤسسات والمجتمع من خلال البيانات الكمية والنوعية عن مدى تحقيق الإدماج لاحتياجات المرأة وتكافؤ الفرص.

ثالثاً: التدابير المحددة التي تم اتخاذها خلال السنوات الخمس الماضية لمنع التمييز وتعزيز حقوق النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة ومتشابكة من التمييز.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك (صفحتان كحد أقصى).

1. المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والقرارات والتعاميم الوزارية

— إن تحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة من المرتكزات الأساسية في دستور مملكة البحرين لكل من الرجال والنساء، وهو ما جاء في المادة (4) من الدستور على حيث تشكل المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعائم للمجتمع تكفلها الدولة". كما أكدته المادة (5) فقرة "ب" منه على أنه تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية. وحرصت مملكة البحرين على تنفيذ متطلبات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة منذ الانضمام بها، حيث تلتزم مملكة البحرين بتقديم التقرير الوطني حول تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في وقته، وقد تم إصدار المرسوم بقانون

رقم (70) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (5) لسنة 2002 بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي تضمن إعادة صياغة بعض تحفظات مملكة البحرين، وينص على التزام مملكة البحرين بتنفيذ أحكام المواد (2) و(15) فقرة (4) و(16) من اتفاقية (السيداو) دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية. وفي سبيل تحقيق المزيد من العدالة الاجتماعية للمرأة البحرينية تم إصدار وتعديل عدد من التشريعات بما يضمن مزيد من الحقوق للمرأة البحرينية وذلك سواء على مستوى القوانين أو على مستوى القرارات واللوائح الوزارية. نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

✓ على صعيد تحقيق مزيداً من العدالة في المجال الاجتماعي تم إصدار قانون رقم (27) لسنة 2018 بتعديل بعض أحكام قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (8) لسنة 1989 بما يضمن النفاذ إلى العدالة على أعلى المستويات بشأن الحقوق الأسرية. وتجدر الإشارة أنه صدر بعد صدور القانون رقم (19) لسنة 2017 بشأن قانون الأسرة، كقانون أسرة شامل منظم للعلاقات الأسرية الذي قنن الأحكام الأسرية بالنسبة لجميع الأسر دون أي تمييز بينها، متضمناً أحكاماً جامعة توحد المركز القانوني للأسرة البحرينية، وتسهل عملية التقاضي، وتنتهي التفاوت في الأحكام الصادرة في الدعاوي المتشابهة. وبإصدار هذا القانون، تكون مملكة البحرين قد انضمت إلى قائمة الدول التي تنظم الأحوال الشخصية في محيط الأسرة ضمن قوانين تتيح حماية قانونية شاملة تتحدد تحت مظلتها حقوق وواجبات كافة الأطراف، وتعمل أيضاً على ضمان صدور أحكام قضائية تتسم بالعدالة والإنصاف، وبشكل قائم على حماية مصلحة كافة أفراد الأسرة الواحدة. كما يعد صدور القانون رقم (22) لسنة 2017 بتعديل المادة (2) من القانون رقم (74) لسنة 2006 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين الذي شمل أبناء المرأة البحرينية من ذوي الإعاقة للاستفادة من المزايا والتسهيلات التي يكرسها القانون للابناء البحرينيين من ذوي الإعاقة، وصدور المرسوم بقانون رقم (22) لسنة 2015 بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات أمام المحاكم الشرعية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (26) لسنة 1986، والذي تضمن إلزامية إحالة المنازعات الأسرية لمكتب التوفيق الأسري قبل عرضها على المحاكم الشرعية، من القوانين التي تدعم تحقيق المزيد من العدالة في المجال الاجتماعي و الاستقرار الاسري للمرأة البحرينية. كما تدعم هذا الجانب صدور عددا من القرارات والتعاميم الوزارية كصدور قرار وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف رقم (84) لسنة 2015 وتعديلاته بشأن تشكيل مكتب التوفيق الأسري وتحديد القواعد والإجراءات اللازمة للقيام بمهام تسوية المنازعات الأسرية. وقرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (26) لسنة 2017 بشأن شروط وإجراءات الترخيص لمراكز الإرشاد الأسري استنادا للقانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الاسري. وقرار وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم بالمخالفة لأحكام القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري.

— بالإضافة إلى ما سبق صدرت عدد من القرارات والتعاميم الوزارية في سبيل تحقيق المزيد من المساواة وعدم التمييز ضد المرأة البحرينية في بعض الجوانب الاجتماعية والتي ساهمت في تحسين جودة حياتها، كصدور قرار

مجلس الوزراء تاريخ 7 يناير 2015 بفصل راتب الزوج عن الزوجة عند احتساب دخل رب الأسرة الأساسي عند التقدم بطلب الخدمة الإسكانية، وصدور قرار وزير الاسكان رقم 909 لسنة 2015 بتضمين الفئة الخامسة ويقصد بها المرأة المطلقة أو المهجورة أو الارملة وليس لديها ابن أو أكثر أو العزباء يتيمة الأبوين وتمنح هذه الفئة خدمة السكن المؤقت فقط وفق تقدير لجنة الاسكان"، وصدور قرار مجلس الوزراء بتاريخ 11 يناير 2014 بالموافقة على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجنسية البحرينية لعام 1963، بما يسمح بمنح الجنسية البحرينية لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي وفق ضوابط ومعايير محددة وإحالة إلى السلطة التشريعية وفقاً للإجراءات الدستورية والقانونية.

— أما على صعيد المساواة وعدم التمييز في مجال العمل، فتحرص مملكة البحرين على تحقيق المساواة وعدم التمييز في مجال العمل، وقد انضمت البحرين إلى مجموعة من الاتفاقيات الدولية الصادرة عن منظمة العمل الدولية، والتي تتعلق بحقوق المرأة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ومنه يحرص المجلس الأعلى للمرأة على التعاون مع الجهات المعنية لتقديم التقارير الدولية ذات العلاقة بوضع المرأة، وتجدر الإشارة إلى أنه صدر المرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 بتعديل قانون العمل في القطاع الاهلي الذي حظر التمييز بين العمال وجرم التحرش الجنسي.

2. إنشاء نظام متابعة ورصد من خلال وحدات تكافؤ الفرص في مؤسسات المملكة تنفيذاً للنموذج الوطني لادماج احتياجات المرأة:

— نظراً للجهود التي تطلبه تنفيذ النموذج الوطني لادماج احتياجات المرأة من خلال مراجعة المجلس الأعلى للمرأة الدورية الجهات المعنية برصد وضع مشاركة وتقدم المرأة وتغذية مؤشرات خطته الاستراتيجية، ولطموحه للوصول بالشركاء إلى القدرة على التقييم والمسائلة الذاتية لتحقيق تكافؤ الفرص للمرأة البحرينية وادماج احتياجاتها في جميع مجالات التنمية، تم طرح مقترح استحداث وحدات تكافؤ الفرص في سبيل متابعة تنفيذ النموذج الوطني وقياس مستوى تنفيذه، وبالفعل أثبتت وحدات تكافؤ الفرص التي تم تشكيلها عام 2011 جدواها على مستوى الواقع العملي، أثمر ذلك عن صدور قرار مجلس ديوان الخدمة المدنية في عام 2014 يلزم فيه الوزارات بتشكيل لجان دائمة لتكافؤ لتحقيق تكافؤ الفرص في هذه المؤسسات. وبذلك مهد الطريق لتقوم هذه اللجان بأدوارها التدريبية والتوعوية والادارية لتحقيق أثر دائم في وعي المواطن البحريني بضرورة تكافؤ الفرص. وقد تم انشاء لجان تكافؤ الفرص في معظم الوزارات والمؤسسات الرسمية في القطاع العام. أما على صعيد القطاع الخاص سعى المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الحلفاء والشركاء لتعزيز تكافؤ الفرص في القطاع الخاص، ولعل أثر جهود المجلس الأعلى للمرأة مع القطاع الخاص يتضح بارتفاع نسب مشاركات القطاع الخاص في جائزة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت ابراهيم آل خليفة لتقدم المرأة. وقد نفذت لجان تكافؤ الفرص العديد من المبادرات الناجحة لتفعيل النموذج الوطني لادماج احتياجات المرأة، وأثمرت تلك الجهود عن وصول عدد من النساء إلى مراكز قيادية، وزيادة الوعي لدى أصحاب القرار بشأن تضمين وتنفيذ ادماج احتياجات المرأة ومبدأ تكافؤ الفرص ضمن الخطة الاستراتيجية والتي برزت من خلالها قرارات ومشاريع مختلفة لدعم وادماج احتياجات المرأة. فقد تنوعت الجهود التي يقوم بها الشركاء كماً ونوعاً، سواء من خلال استصدار القوانين أو تنظيم

المحاضرات أو تطور في السياسات الادارية لتكون حساسة أكثر استجابة لاحتياجات المرأة. ونظراً للدور الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية في مملكة البحرين في رفع مستوى الوعي لدى المجتمع بشكل عام وأصحاب المهن بشكل خاص من خلال غرس قيم العدالة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة لضمان حسن إدماج احتياجات المرأة في التنمية تم إنشاء لجان تكافؤ الفرص سميت بـ"لجان إدماج احتياجات المرأة" وذلك في عدد من الجمعيات كآلية تنظيمية لتفعيل دورها الثقافي والمهني والاجتماعي في هذا المجال. وقد ارتفع عدد لجان تكافؤ فرص في القطاع العام من 29 لجنة عام 2014 إلى 44 لجنة عام 2018، وفي القطاع الخاص، من لجتين عام 2014 إلى 16 لجنة عام 2018. علماً بأن القرار ملزم للمؤسسات الحكومية فقط، كما بلغ عدد لجان إدماج احتياجات المرأة ست في الجمعيات مهنية كمرحلة أولى.

3. الانضمام إلى اتفاقيات ومعاهدات دولية تناهض التمييز في العمل

- انضمت مملكة البحرين إلى عدد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية تدعم بشكل أو بآخر حقوق المرأة، وهي تلك الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام، وهي اتفاقيات تنحسب على الرجال كما النساء، وتجدر الإشارة إلى أن مملكة البحرين تحرص إعداد التقارير الرسمية الدورية بشأن متابعة تنفيذ مواد الاتفاقية، وكذلك متابعة ملاحظات لجنة السيداو حول تلك التقارير فيما يتعلق برفع التمييز ضد المرأة في إطار تنفيذ بنود الاتفاقية. وقد صدر المرسوم بقانون رقم (70) لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (5) لسنة 2002 بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي تضمن إعادة صياغة بعض تحفظات مملكة البحرين، وينص على التزام مملكة البحرين بتنفيذ أحكام المواد (2) و(15) فقرة (4) و(16) من اتفاقية (السيداو) دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية. بالإضافة إلى ما سبق انضمت البحرين إلى مجموعة من الاتفاقيات الدولية الصادرة عن منظمة العمل الدولية، والتي تتعلق بحقوق المرأة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ومنه يحرص المجلس الأعلى للمرأة على التعاون مع الجهات المعنية لتقديم التقارير الدولية ذات العلاقة بوضع المرأة في العمل.

رابعاً: هل أثر العدد المتزايد من الأزمات الإنسانية- الناجمة عن النزاع أو أحوال الطقس الشديدة أو أحداث أخرى - على تنفيذ مناهج عمل بيجين في الدولة؟ نعم أم لا ؟
(ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى تقديم أمثلة ملموسة لتأثيرات الأزمات الإنسانية على التقدم الذي تحرزه النساء والفتيات في دولتك والتدابير المتخذة لمنع الأزمات الإنسانية والتصدي لها بطريقة تراعي منظور المساواة بين الجنسين في صفحة واحدة كحد أقصى).

- لا ينطبق السؤال على مملكة البحرين، إذ أن المملكة لا تعاني من أي شكل من أشكال الأزمات الإنسانية المذكورة. ولكن يحدّر الذكر بأن مملكة البحرين من الدول المتقدمة في مجال التصدي للأزمات الإنسانية وتأخذ في الاعتبار على تضمين مكون الوقاية من الأزمات في كافة إستراتيجياتها الوطنية وفي جميع المجالات (في حال نشوبها).

خامساً: الأولويات الخمس الأولى لدى الدولة لتسريع تقدم المرأة والفتاة على مدى السنوات الخمس القادمة من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج .
(ملاحظة: يُرجى التحقق من الفئات ذات الصلة وتقديم أفكار موجزة عن كيفية التخطيط لمعالجة هذه الأولويات في 3 إلى 5 صفحات).

- تأتي الخطة الاستراتيجية (2019-2022) لتنفيذ المرحلة الثالثة من الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2013-2022) بعد الانتهاء من عملية تقييم وقياس الأثر المتحقق وتحديد مواطن القوة وفرص التطوير الممكنة لهيئة المرأة اجتماعياً واقتصادياً وإرتقائياً بجودة حياتها في المرحلة السابقة (2013-2018). وتنطلق هذه الخطة بمنهجية ورؤية تظهر بإثباتات علمية مؤكدة بأن سياسات مملكة البحرين قد تجاوزت في توجهاتها تلبية الحاجات الملحة لتمكين ورعاية المرأة، وتمر اليوم في مرحلة نهج وتحول تتجه نحو التمكين الذاتي للمرأة والقدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لاختيار ما يناسبها من مسارات، وأن تكون قوة مؤثرة على نهوض المجتمع ونموه. وتأتي الخطة الاستراتيجية بمنطلقات أكثر دقة نحو تحقيق الأثر المتوقع بناء على مخرجات التقييم للفترة السابقة (2013-2018) وذلك من خلال مايلي:

1. المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى تحقيق العدالة

- إن الجهود التي قامت بها مملكة البحرين في سبيل تحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة للمرأة البحرينية يتطلب من مملكة البحرين بذل المزيد من الجهود الاستباقية في سبيل استدامة تحقيق العدالة لها وبما يتناسب مع دور المرأة اليوم وتقدمها في جميع المجالات، ومنه سيتم في الفترة القادمة من تنفيذ الخطة الاستراتيجية والنموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية التركيز على قياس أثر تطبيق السياسات والتشريعات وترسيخ وتعميم الممارسات والتجارب الناجحة وتوسيع الخيارات وإتاحة الفرص المتكافئة لتحقيق التوازن بين الجنسين في التنمية الوطنية وذلك في سبيل تفعيل المبادرات والخدمات المساندة لتحقيق تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين، وتنويع الفرص والخيارات لرفع التنافسية الذاتية للمرأة وضمان التوازن بين الجنسين في برامج التنمية وذلك من خلال مايلي:

✓ إدماج احتياجات المرأة وتحقيق التوازن بين الجنسين في برنامج عمل الحكومة والاستراتيجيات الوطنية، وتوظيف الأدوات التشريعية والرقابية لمتابعة تطبيقات مبدأ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة وقياس مساهمة المرأة في الاقتصاد الوطني وأثرها على التنمية الوطنية.

✓ تفعيل المبادرات والخدمات المساندة لتحقيق تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين وقياس إسهام الخدمات المساندة في تحسين وضع المرأة العاملة والمستفيدة ورائدة العمل وإبراز وتعميم المبادرات المتميزة في مختلف القطاعات في مجال إدماج احتياجات المرأة.

✓ تطوير السياسات العامة بما يضمن اعتماد الجهات الموازنات المستجيبة ويحقق التوازن بين الجنسين.

✓ استحداث أنظمة للتطور المهني والترقي الوظيفي وفق معايير مهنية مبنية على مبدأ تكافؤ الفرص واعتماد الإبداع والابتكار ضمن معايير التطور المهني.

✓ تشجيع مؤسسات القطاع الخاص على تطوير أنظمة التطور المهني والترقي الوظيفي وفق معايير مهنية مبنية على مبدأ تكافؤ الفرص.

2. المشاركة والتمثيل السياسي

- نظراً للإنجاز الذي استطاعت أن تحققه المرأة البحرينية في مجال تقدمها في المجال السياسي سواء كمرشحة أو عضوة في مجلسي الشورى والنواب أو ناخبة ووصولها لرئاسة المجلس البرلماني بالانتخاب لتكون أول امرأة خليجية تتأخر برلمان بلدها، وذلك بفضل الجهود الوطنية التي ساهمت في تحقيق البيئة التشريعية والبنية التحتية للعدالة الاجتماعية للمرأة البحرينية، واستمراراً في تنفيذ الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة البحرينية في سبيل رفع التنافسية الذاتية للمرأة لوصولها لمواقع صنع القرار، فقد احتوى الإطار على عدد من الأهداف التي تتناسب مع تقدمها في سبيل تحقيق الاستدامة وتحقيق الأثر لمزيد من التقدم في ظل التطورات القادمة التي تشهدها مملكة البحرين حيث يهدف الإطار في نسخته الجديدة إلى:

✓ دعم مشاركة المرأة البحرينية في مجال صنع القرار في مؤسسات القطاع العام والخاص بما يسمح لها بالمشاركة في رسم السياسات العامة في المملكة، ومراجعة وتطوير التشريعات الوطنية من خلال مشاركتها السياسية بما يضمن استدامة البيئة العادلة لتقدمها.

✓ استدامة وتقدم المرأة في المجالس النيابية والبلدية وفي مواقع صنع القرار في مختلف المجالات.

✓ تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني المعنية (الجمعيات السياسية والمهنية والنسائية والشبابية والأندية الثقافية) لتقوم بدورها التوعوي/ التدريبي، وكجماعات ضغط فاعلة تدعم تقدم المرأة في الحياة السياسية والشأن العام.

✓ التوعية المجتمعية وبالأخص لدى الشباب، ورفع مستويات الثقة بضرورة مشاركة المرأة في الحياة العامة، وتقدم المرأة ذات الخبرة والكفاءة والقيمة المضافة.

✓ إبراز قصص النجاح للنماذج القيادية والفاعلة على جميع الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

3. تعزيز مشاركة المرأة في ضمان الاستدامة البيئية

- تضمنت الخطة الاستراتيجية لهوض المرأة هذا المجال والذي يركز على قدرة المرأة على توظيف الخيارات المتاحة للإرتقاء بجوانب الحياة (الصحية، والنفسية، والاجتماعية، والبيئية) بما يعكس على رفع جودة حياة الأسرة والمجتمع، وذلك في سبيل الارتقاء بجودة الخدمات والخيارات المقدمة للمرأة للإرتقاء بجوانب حياتها وتعزيز كفاءة المرأة على انتقاء الخيارات الأفضل لرفع جودة حياتها وذلك من خلال:

✓ تحقيق الاستدامة البيئية ورفع معاييرها بإصدار قانون البيئة الجديد وتحديث التشريعات والاستراتيجيات البيئية مثل وضع التشريعات والسياسات البيئية اللازمة لمعالجة المخلفات الطبية.

- ✓ إعداد استراتيجية متكاملة للطاقة تشمل جميع أنواع الطاقة الكهربائية، النفط، الغاز، الطاقة المتجددة وإدخال شرط الاستفادة من نسبة الطاقة الشمسية في المشاريع والمنشآت الجديدة.
- ✓ استحداث نظام مراقبة امثال المنشآت الصناعية والانتاجية لكافة القوانين والأنظمة والقرارات البيئية والتزامات المعاهد الدولية ذات العلاقة واصدار تقارير بشأنها من خلال تقارير دورية.
- ✓ زيادة الممارسات المؤسسية لتحقيق البيئية الصحية للمرأة والاستثمار واختيار الخيارات ذات الطاقة المتجددة، والعمل على تطوير برامج التوعية والتثقيف البيئي لرفع مستويات الوعي لأفراد الأسرة.
- ✓ الاستمرار في تنفيذ وقياس أثر برامج التوعية لرفع وعي افراد الاسرة بالخيارات المتاحة وطرق الاستفادة منها لتحقيق حياة كريمة وأمنة في كافة المجالات، ومنه قياس جودة حياة المرأة في بيئة المنزل والعمل والتوعية بأهمية حماية البيئة في الأسرة.

4. وضع ميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين دمج المرأة في التكنولوجيا الرقمية والخدمات المالية

- تضمنت الخطة الاستراتيجية لنهوض المرأة البحرينية في سبيل وضع ميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين دمج المرأة في التكنولوجيا الرقمية والخدمات المالية ما يلي:
 - ✓ استدامة تطبيق وتطوير الموازنة المستجيبة لاحتياجات المرأة على المستوى الوطني من خلال:
 - تعديل قانون السياسات العامة، بما يضمن اعتماد الجهات الموازنات المستجيبة ويحقق التوازن بين الجنسين.
 - تطوير وثيقة إعداد الميزانية لتتضمن مؤشرات قياس ترتبط بخطط الوزارات المخصصة لاحتياجات المرأة.
 - الاستمرار في تدريب المعنيين في مختلف القطاعات على إعداد الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة وتضمين جزئية الموازنات المستجيبة في المبادرات والبرامج التدريبية التي تنفذها الجهات الحكومية.
 - تطوير النظم الإلكترونية لتستوعب جداول رصد تحقيق تكافؤ الفرص في الموازنة العامة.
 - رصد مدى تبني مؤسسات القطاع الخاص لمفاهيم الموازنات المستجيبة لإدماج احتياجات المرأة.
 - ✓ استعداداً للتطور التكنولوجي والتطورات الاقتصادية التي ستعتمد على القطاع غير النفطي وبحث أفضل السبل لتعزيز الخدمات المقدمة للمستفيدين وبحث الفرص الوظيفية التي تتناسب مع المهارات الجديدة التي سيتطلبها سوق العمل وعلوم المستقبل، سيجري اعداد وتنفيذ الإطار العام للبرنامج الوطني للتوازن بين الجنسين في مجال علوم المستقبل والخروج بخارطة طريق تشاركية مع ذوي الخبرة والمعنيين من مؤسسات القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني لضمان حضور ومشاركة واستدامة المرأة في التوجه نحو وظائف المستقبل، والذي سيعتمد على اجراء الدراسات والمسوحات لدراسة المجالات الحديثة والمهارات المطلوبة لسوق العمل في الفترة القادمة.
 - ✓ تنفيذ دراسة مسحية حول "واقع مشاركة المرأة في مجال التكنولوجيا المالية" بالتعاون مع مركز خليج البحرين للتكنولوجيا المالية بهدف قياس مساهمة المرأة في مجال التكنولوجيا المالية وتحديد المعوقات التي تواجه المرأة في المجال والفرص المتاحة.

✓ تنفيذ دراسة مسحية للمؤسسات المالية والمصرفية في مملكة البحرين بالتعاون مع مصرف البحرين المركزي بهدف قياس التقدم المحرز في سد الفجوات التوازن بين الجنسين في القطاع المالي والمصرفي، وقياس أثر السياسات والبرامج والخطط التي يعتمدها القطاع لضمان استدامة المرأة فيه، بالإضافة إلى قياس وصول المرأة للخدمات المالية والمصرفية.

5. مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في الوقاية من مخاطر الكوارث وبناء المرونة والمنعة

- يشمل برنامج عمل الحكومة في الفترة القادمة (2019-2022) ضمان جاهزية استعداد المستشفيات للاستجابة للكوارث والطوارئ، واستكمال مراجعة خطة الطوارئ والكوارث لوزارة الصحة، بالإضافة إلى ضرورة استكمال الإجراءات الخاصة بنظام الاتصال للاستجابة عند حدوث طوارئ وكوارث، وإنشاء وحدة تنسيقية مركزية للطوارئ والكوارث، ووضع خطة لتنفيذ تمارين وهمية لقياس مدى فاعلية خطة الطوارئ والكوارث.

الباب الثاني: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر

1. التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق

أولاً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بدور المرأة في العمل بأجر والعمالة.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى)

1. تعزيز القوانين الخاصة بأماكن العمل للمرأة في القطاع العام والخاص

- تحرص مملكة البحرين على ضمان اتساق التشريعات مع ما نص عليه الدستور وموائمة تشريعاتها الوطنية بما يضمن تطوير المنظومة التشريعية وتحقيق مبادئ تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين، والذي يتم ضمانه من خلال الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية، ومن خلال النموذج الوطني لادماج احتياجات المرأة، والذي من خلال تنفيذهما يرصد المجلس الأعلى للمرأة أي فجوات في السياسات العامة تقف عائقاً أمام تقدم المرأة العاملة، كما يقوم بمراجعة ورصد الخدمات المساندة في مؤسسات القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني في سبيل دمج احتياجاتها ودعم تقدمها ومساهمتها في الاقتصاد الوطني. وتجدر الإشارة إلى أن التدابير القانونية التي اتخذتها مملكة البحرين والخاصة بأماكن عمل المرأة في القطاع العام والخاص، والتي

- تلعب دوراً أساسياً في الحفاظ على المكتسبات القانونية للمرأة البحرينية في مجال العمل مما يدعم استقرارها الاسري لتحقيق التنمية والرخاء والعمل اللائق لها، ومن التدابير القانونية التي اتخذتها مملكة البحرين كما يلي:
- ساهم قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (4) لعام 2014 بإنشاء لجان دائمة لتكافؤ الفرص في جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية على تفعيل المبادرات المتعلقة بإدماج احتياجات المرأة في إطار تكافؤ الفرص وذلك عن طريق وضع الآليات المناسبة، وتجدر الإشارة إلى أن صدور الأمر الملكي رقم (14) لسنة 2011 بإنشاء وتنظيم اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني بإدماج احتياجات المرأة في برنامج عمل الحكومة، والأمر الملكي بإنشاء وتنظيم اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني بإدماج احتياجات المرأة في برنامج عمل الحكومة عام 2014، وصدور تعاميم وزارة المالية بشأن الموازنات المستجيبة لضمان ادماج احتياجات المرأة عند اعداد وتنفيذ الميزانية العامة بما يضمن قياس مساهمة المرأة في التنمية الوطنية، عزز فاعلية تنفيذ متطلبات النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة البحرينية في التنمية والتي بلغت نسبة انجازه 77% وذلك للفترة (2011-2017).
 - وقد ساهم قرار مجلس الوزراء رقم (77) لسنة 2013 باعتماد لائحة تحديد الرواتب والمزايا الوظيفية وضوابط استحقاقها للموظفين الخاضعين لقانون الخدمة المدنية فيما يخص بتعديل سياسة العلاوة الاجتماعية بمنحها بالفئة الثانية للموظفات المتزوجات أسوة بالموظفين المتزوجين، بما يضمن المساواة بين الرجل والمرأة في العلاوة عند الزواج، وصدور تعميم عن مصرف البحرين المركزي في نوفمبر 2015، بشأن إلزام جميع المؤسسات المالية المرخصة من قبل المصرف توفير ذات المزايا الوظيفية (على سبيل المثال التأمين الصحي) للنساء العاملات بالقطاع أسوة بالرجال بالإضافة إلى التعديل الذي اجري على المرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 بتعديل قانون العمل بالقطاع الأهلي ليضيف مادتين للمواد السابق ذكرها (فقد أضيفت مادتين أحدهما التي تتعلق بحظر التمييز بين العمال والأخرى تتعلق بتحديد الآلية لتأدية الأجور للعمال)، على تحقيق مزيداً من الدعم للأجر الذي تتلقاه للمرأة العاملة مما ينعكس ايجابياً على استقرارها وتقدمها في مجالات التنمية.
 - إن صدور الأمر الملكي في عام 2019 لتطوير مسمى الجائزة من «تمكين المرأة البحرينية» إلى «تقدم المرأة البحرينية» ليواكب التطورات والمكتسبات الوطنية وإضافة فئات مؤسسات المجتمع المدني والافراد، لهو دليل على أن المجلس الأعلى للمرأة استطاع أن يحدث أثراً مجتمعياً إيجابياً استطاعت من خلاله المرأة البحرينية أن تتبوأ العديد من المناصب القيادية والتنوع في جميع المجالات. وتجدر الإشارة إلى أنه تم إنشاء جائزة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لتمكين المرأة البحرينية في عام 2004، حيث تمنح الجائزة لأفضل الوزارات والمؤسسات الحكومية والخاصة المتميزة في مجالات دعم وتمكين المرأة البحرينية العاملة، وذلك من أجل دعم وتشجيع السياسات التحفيزية لبرامج تمكين المرأة لتبوء مناصب ومواقع اتخاذ القرار، وخلق بيئة داعمة ومراعية لإدماج احتياجات المرأة في برامج عمل المؤسسات الرسمية والقطاع الخاص.

2. سياسات وخطط تدعم المرأة في أماكن العمل وتحقيق المساواة لها،

- يعد النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة دليلاً عمل وطني لوضعي السياسات والاستراتيجيات العامة والمشرعين ومنفذي البرامج و الخطط، يضع الإطار العام لعمل تلك الأطراف بما يضمن إدماج حقيقي ومستدام

للمرأة البحرينية في العملية التنموية، ويسعى لتحقيق التوازن على مستوى توزيع الموارد بشكل يقلص ويغلق أي فجوات تؤثر على أوجه تحقيق تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة على المستوى الوطني ويحدد الأدوار والمسئوليات للقطاعات المختلفة في إطار المسؤولية الوطنية لتحقيق الأثر المستدام لإدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص، وهو ما يضمن حصول المرأة على العمل اللائق وتحقيق التنمية لها.

- ومن خلال متابعة اللجنة الوطنية لتنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في برنامج عمل الحكومة استطاعت أن تحقق للمرأة البحرينية العديد من المكاسب في مجالات مختلفة كضمان تكافؤ الفرص في فرص التدريب وتعزيز المهارات وضمان حصولها على الضمان الاجتماعي، وهو ما يساهم في تخفيف الأعباء ودعم تقدمها في العمل. فقد استطاعت اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة خلال الفترة (2011-2017)، أن تدمج الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013-2022) في برنامج عمل الحكومة، وصولاً إلى اعتماد سياسة خاصة بالتوازن بين الجنسين في المحور التشريعي في برنامج عمل الحكومة (2019-2022). كما استطاعت أن تدمج مبدأ تكافؤ الفرص واحتياجات المرأة في الاستراتيجيات الوطنية والخطط التنفيذية للجهات الحكومية، واستكمال أهم التشريعات ذات العلاقة بالمرأة، وتشكيل اللجنة التنسيقية بين المجلس الأعلى للمرأة والسلطة التشريعية لدعم احتياجات المرأة في التنمية وتشكيل لجنة تعاون بين المجلس الأعلى للمرأة ولجان إدماج احتياجات المرأة بالمنظمات غير الحكومية (المهنية). وتجدر الإشارة إلى أن الضمان الاجتماعي يشمل كل من فئة الأرامل والمطلقات والمهجورات والمرأة غير المتزوجة وذلك بموجب القانون رقم (18) لسنة 2006 بشأن الضمان الاجتماعي، وقد استطاع المجلس الأعلى للمرأة أن يعزز وينمي قدرات المرأة بحيث تعتمد على ذاتها وهو ما أدى إلى انخفاض نسبة المستفيدات من المساعدات الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) من إجمالي المستفيدين بنسبة 1% بين عامي 2016-2017.

- على صعيد لجان تكافؤ الفرص في القطاع العام، فقد استطاعت أن تحقق العديد من الإنجازات أهمها تضمين مبادئ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة في عدد من الاستراتيجيات الوطنية، بعد الأخذ برؤية المجلس الأعلى للمرأة حيث ارتفعت نسبة الجهات التي ضمنت تكافؤ الفرص في استراتيجياتها وسياساتها ولوائحها وازداد متوسط نسبة الوعي بإدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص لدى موظفين القطاع العام في عدد من الجهات التي أنشأت لجان تكافؤ الفرص. أما على صعيد لجان تكافؤ الفرص التي تم إنشائها في مؤسسات القطاع الخاص إلى فقد ساهمت في ضمان تكافؤ الفرص خاصة فيما يتعلق بفرص التدريب والتعليم والترقي للعاملين والعاملات، ومن أبرز الممارسات المرصودة: تضمين هدف تكافؤ الفرص كهدف استراتيجي للمؤسسة، توفير منصات تعلم وتدريب الكترونية، تنفيذ برامج توعوية في مجال تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة، دعم وصول المرأة للمناصب القيادية من خلال تنفيذ برامج تدريبية خاصة للموظفات المتميزات بهدف إعداد صف ثاني، إطلاق جائزة سنوية مقدمة من الرئيس التنفيذي للمؤسسة تقدم للمدراء الداعمين لتكافؤ الفرص وتمكين المرأة، الالتزام بإشراك المرأة في اللجان والوفود المحلية والدولية.

3. دعم الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي

- استطاع المجلس الأعلى للمرأة من توسيع الخيارات أمام النساء اللاتي يعملن في مجال العمل غير الرسمي، وذلك بتهيئة البنية التحتية والتشريعية التي تدعم تقدمهن وانتقالهن الآمن من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي. حيث إن صدور قانون رقم (34) لسنة 2018 بإصدار قانون الصحة العامة، الذي ضم الاشتراطات الصحية الخاصة بالمنزل المنتج. وتدشين برنامج "خطوة" للمشروعات المنزلية سنة 2013، وذلك امتداداً لمشروع الأسر المنتجة. والدعم الذي تقدمه وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للأسر اقتصادياً عن البرامج التدريبية والوحدات الإنتاجية لبرنامج (خطوة) للمشروعات المنزلية التابع لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المحلي أو المدني. بالإضافة إلى الخدمات التي تقدمها الوزارة خدماتها وفق نظام متطور للضمان الاجتماعي ويراعي الاحتياجات المختلفة لكافة فئات وشرائح المواطنين، ويضمن الوصول للفئات المستهدفة من خلال ما يتم جمعه من بيانات ذات علاقة بالوضع الاجتماعي وتسجيلها إلكترونياً وتحديثها دورياً بسهولة ويسر، تعد من الأمثلة التي ترجمت على أرض الواقع لتشجيع الأسر المنتجة ودعم تقدمهم من خلال انتاجهم الاسري.
- كما إن قرار وزير الصناعة والتجارة والسياحة رقم (152) لسنة 2016 بشأن السماح بمزاولة أنشطة تجارية من خلال محل تجاري افتراضي، يستهدف هذا النشاط أصحاب الأعمال الذين يمارسون العمل التجاري من مواقع متعددة وليس لهم عنوان أو محل تجاري. وقرار وزير الصناعة والتجارة والسياحة رقم (97) لسنة 2017 بتعديل المادة الرابعة من القرار رقم (84) لسنة 2017 بشأن تنظيم نشاط حاضنات ومسرعات الأعمال، يعد تشجيعاً لدخول المرأة في مجال ريادة الأعمال والاستفادة من خدمات المنظومة الاقتصادية.
- وقد أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في العام 2015، مشروع التوظيف بنظام العمل الجزئي في القطاع الخاص الذي ساهم بتوظيف أكثر من 3000 باحثة عن العمل، وتمتع العاملات بمشروع العمل الجزئي بذات الامتيازات والحقوق الخاصة بالنظام الكلي، حيث يسري قانون العمل في القطاع الأهلي على العاملات بالنظام الجزئي والكلي بشكل متساو وعادل.

ثانياً: الاجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة للاعتراف بـ و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوفيق بين الأسرة والعمل.
(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. توسيع خدمات رعاية الأطفال

- تنص الفقرة (ب) من المادة (5) في الدستور البحريني على "تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال

بأحكام الشريعة الإسلامية". وهو ما جاء مترجماً في خطط وبرامج الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية وسعت لتنفيذه لجان تكافؤ الفرص في القطاع العام والخاص تنفيذاً للنموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة، حيث تميزت لجان تكافؤ الفرص التي تم إنشائها في مؤسسات القطاع الخاص في توسيع خدمات رعاية الأطفال، ومن أبرز الممارسات المرصودة التالي: توفير حضانة أطفال وروضة لرعاية أبناء العاملين والعاملات في فترة العطلة الصيفية، توفير تأمين صحي يشمل جميع أفراد عائلة العاملين والعاملات، تعديل قانون صرف علاوة التعليم لأبناء العاملين ليشمل أبناء المرأة أسوة بالرجل. وعلى الجانب الآخر حرصت لجنة تكافؤ الفرص في وزارة الصحة على مراعاة إدماج احتياجات المرأة لرعاية طفلها في المستشفيات والمراكز الصحية، حيث تم السماح للأم المقيمة بالمستشفى من رعاية طفلها طيلة فترة تواجدها مع توفير مستلزمات الرعاية اللازمة مع المحافظة على سلامة وصحة الطفل.

2. تقديم اجازة الامومة والابوة

- إن قانون العمل في مملكة البحرين يضمن سريان كافة الأحكام الواردة فيه على النساء العاملات والعاملين من الذكور دون تمييز بينهم متى ما تماثلت أوضاع عملهم. والذي يمنح المرأة اجازة وضع مدتها 60 يوم، ويوماً واحداً للأب. كما تمنح المرأة ساعتي رعاية يومياً بعد انتهاء اجازة الوضع. كما أنه بصدر القرار رقم (80) لسنة 2018 بشأن شروط وضوابط منح ساعتي الراحة للموظف أو العامل من ذوي الإعاقة أو الذي يرعى شخصاً ذا إعاقة ساهم في تقليل العقبات أمام عمل المرأة، وعلى الجانب الآخر تعددت الاجراءات والبرامج التي تميزت لجان تكافؤ الفرص التي تم إنشائها في مؤسسات القطاع الخاص في ترسيخ عدد من الممارسات والتدابير الدائمة والإيجابية من خلال التعديل على لوائحها الداخلية ومن أبرزها:

- ✓ منح المرأة إجازة وضع لمدة 140 يوم
- ✓ منح إجازة أبوة لمدة 10 أيام مدفوعة الأجر
- ✓ زيادة فترات الرعاية (ساعتين في الستة أشهر الأولى وساعة حتى يبلغ الطفل العام الثاني)
- ✓ توفير أوقات عمل مرنة ومخفضة للنساء الحوامل (6) ساعات عمل ابتداء من الشهر الثامن من الحمل
- ✓ منح اجازة رعاية للمرأة التي تتبنى طفل رضيع

3. التدابير القانونية فيما يتعلق بتقسيم الأصول الزوجية أو استحقاقات المعاش التقاعدي بعد الطلاق والتي

تعترف بمساهمة المرأة غير مدفوعة الأجر في الأسرة أثناء الزواج

- أعطت مملكة البحرين الحق للمرأة في المطالبة بحقوقها المالية أثناء وما بعد فترة الزواج، حيث نصت المادة (8) البند 4 "تختص المحاكم الصغرى بالنظر في الدعاوى الخاصة بتقسيم الأموال المشتركة منقولة أو غير منقولة مهما بلغت قيمتها، والحكم ببيعها إذا كانت غير قابلة للقسمة ولم تكن الملكية محل نزاع"، حيث أن الذمة المالية للزوجين مستقلة، ومن ثم فلا توجد حاجة لتشريع خاص بتوزيع الممتلكات بين الزوجين إذ يحتفظ كل منهما بممتلكاته، ولا يجوز للزوج الإعتداء على أملاك الزوجة، فضلاً عن أنه واستناداً لقانون الإثبات في المواد المدنية

والتجارية البحري، تعتبر العلاقة الزوجية مانعاً معنوياً من موانع الإثبات بالكتابة، مما يعفي الزوجة من تقديم دليل كتابي لإثبات أي دين من الديون المدنية بحقه، الأمر الذي يسهل إثبات الديون المترتبة للزوجة على الزوج خلال الحياة الزوجية بأي طريقة من طرق الإثبات الأخرى بما فيها الشهادة والقرائن، "والذي نص على ذلك صراحةً في القانون رقم (13) لسنة 2005 بتعديل أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (14) لسنة 1996 بما يكفل تسهيل وتيسير إجراءات إثبات مساهمة المرأة المالية في الإنفاق الأسري أثناء فترة الزواج".

- وأعتبر قانون الأسرة رقم (19) والصادر في سنة 2017 أن المهر حق للمرأة تتصرف به كيف شاءت (مادة 31)، وبأنه في حال لم يتم قبضه في الحال عند الزواج، فإنه يبقى ديناً في ذمة الزوج (مادة 33). كما أن الزوجة لا تلزم بشيء من جهاز منزل الزوجية، فإذا أحضرت شيئاً منه كان ملكاً لها كما نصت المادة (36) فقرة أ من قانون أحكام الأسرة رقم (19) لسنة 2017، وتسترده في حال انتهاء الزواج. وبعد الطلاق، كما حفظ قانون الأسرة للمرأة حقوقها الاقتصادية كاملة إذ تحتفظ المرأة بعد الطلاق بأموالها وممتلكاتها التي كانت تملكها قبل الزواج أو التي امتلكتها أثناء الحياة الزوجية، ونختص بالذكر أن القانون البحري أعطى المرأة حقوقها المالية حتى بعد إنقضاء العلاقة الزوجية بالطلاق فقد ألزم الزوج بدفع النفقة بكافة أنواعها، بالإضافة إلى حقها بالسكن أو بأجرة المسكن (المواد 53، 88-92) من قانون أحكام الأسرة رقم (19) لسنة 2017.
- وفيما يخص المعاش التقاعدي، فقد نص المشرع البحري في القانون رقم (19) لسنة 2010 بتعديل المادة رقم (80) من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976، والتي تنص على أن أبناء الابن وبناته وأبناء البنات وبناتها إذا كان أبوهم متوفي وأمهم متوفاة أو توفي أي منهما بعد استحقاق المعاش ينتقل إليهم نصيب أبهم أو أمهم بشرط أن يكون أبناء البنات المتوفاة وبناتها معتمدين في المعيشة على المؤمن عليه.

ثالثاً: هل أدخلت دولتك تدايير التقشف/ضبط أوضاع المالية العامة، مثل تخفيض الإنفاق العام أو تخفيض عمالة القطاع العام خلال السنوات الخمس الماضية؟
(ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى وصف النتائج في [صفحة إلى صفحتين](#))

- اعتمدت مملكة البحرين برنامج حكومي يهدف لتحقيق التوازن بين المصروفات والإيرادات الحكومية بحلول عام 2022 تحت مسمى "برنامج التوازن المالي" والذي يتضمن 6 مبادرات لخفض المصروفات وزيادة الإيرادات الحكومية واستمرارية التنمية ومواصلة استقطاب الاستثمارات، والمبادرات هي:
 1. تقليص المصروفات التشغيلية للحكومة، حيث سيتم من خلالها تشكيل وتفعيل ست فرق عمل من خلال إعطائها الصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرارات ووضع ضوابط الإنفاق لخفض المصروفات التشغيلية بالشكل الذي يحقق وفورات مالية وهي: فريق مصروفات صيانة المباني الحكومية، فريق مصروفات السفر والمواصلات، فريق مصروفات الإيجارات، فريق مصروفات نظم المعلومات، فريق الموارد الطبية، إلى جانب فريق المصروفات التشغيلية الأخرى.

2. برنامج التقاعد الاختياري لمن يرغب فيه من موظفي الحكومة يهدف لإتاحة الفرصة للمستفيدين منه في توظيف خبراتهم في مجال ريادة الأعمال والقطاع الخاص للمساهمة في النمو الاقتصادي للمملكة.
 3. زيادة كفاءة هيئة الكهرباء والماء لتحقيق التوازن بين إيراداتها ومصروفاتها بهدف تحقيق ذلك التوازن بنهاية العام 2022، مع استمرارية دعم خدمات الكهرباء والماء للمواطنين في مسكنهم الأول.
 4. تعزيز كفاءة وعدالة الدعم الحكومي المباشر لمستحقيه من المواطنين، حيث أن المبادرة تهدف إلى تطوير آليات صرف الدعم لضمان وصوله للمواطنين بعدالة وشفافية عبر إجراءات محكمة.
 5. تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومي التي تشمل على تنفيذ إجراءات لزيادة حوكمة عمليات الصرف في القطاع الحكومي، وتعزيز الرقابة الإدارية والمالية على الجهات الحكومية بهدف رفع كفاءة مصروفاتها، وزيادة تفعيل الآليات اللازمة للتدقيق عليها.
 6. تسهيل الإجراءات الحكومية وزيادة الإيرادات غير النفطية، حيث أن المملكة ستسعى إلى استمرارية التنمية وزيادة الاستثمارات وتعزيز الفرص الاستثمارية وتسهيل الإجراءات الحكومية لخلق الفرص النوعية للمواطنين، وإعادة هيكلة الإيرادات الحكومية لتتواءم مع النمو الاقتصادي الإيجابي للمملكة.
- وتجدر الإشارة إلى أن هذه المبادرات التي تم عرضها ضمن برنامج التوازن المالي قد تم صياغتها بصورة مدروسة وشاملة وضعت في عين الاعتبار أن يتواءم تعزيز الاستدامة المالية مع الاستمرار في رفع مستوى الخدمات الحكومية بما يعود على تعزيز وتيرة التنمية الشاملة التي يشكل المواطن البحريني محورها وغايتها ، وتم الحرص على استيعاب البرنامج للمتغيرات الراهنة والمستقبلية ليتكامل أثر تطوير الوضع المالي مع وتيرة النمو الإيجابي لاقتصاد المملكة وتنوعه مما يعزز منظومة التنمية الشاملة والبيئة الخصبة للفرص النوعية ورفع مستوى الخدمات.
 - ويهدف دعم التوجهات الوطنية "برنامج التوازن المالي"، وفي ظل عدد المستفيدات من برنامج التقاعد الاختياري أطلق المجلس الأعلى للمرأة برنامج الإرشاد الوطني للمرأة البحرينية بالتعاون مع المؤسسات ذات العلاقة، بهدف دعم المستفيدات من برنامج التقاعد الاختياري للانتقال الميسر (الأمّن) من الوظيفة الحكومية إلى مجال ريادة الأعمال أو مؤسسات القطاع الخاص، وذلك من خلال التوعية بالفرص الاستثمارية في السوق المحلية والإجراءات المطلوبة لبدء النشاط التجاري، بالإضافة إلى الخدمات التمويلية المتاحة وتوفير فرصة للحصول على الاستشارات من قبل مرشدين متخصصين في المجال.
 - تجدر الإشارة على الرغم من أن مملكة البحرين تتخذ سياسات متعلقة بالترشيد وخفض الدعم إلا أنها في المقابل حريصة على تعزيز جودة التعليم والخدمات الصحية والبنى التحتية والإسكان وغيرها من المجالات الأساسية.

2. القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية

أولاً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات يُرجى أيضاً

تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يَرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

مملكة البحرين لا تنطبق عليها المعايير الدولية القديمة والحديثة لتعريف وقياس الفقر بكافة اشكاله والتي تتلخص في التالي:

- مستوى الدخل النقدي للفرد والأسرة إزداد في مملكة البحرين بمعدل 47% في الفترة 2006 – 2015.
- مستوى التعليم (التقارير والقياسات العالمية أكبر برهان على تقدم البحرين في مجال التعليم لكافة الفئات (التعليم الإبتدائي والأساسي والعالي والمتواصل).
- معيار الأفراد الذين يعيشون تحت تهديد الجريمة والكوارث ويخشون من التعرض لأي مخاطر، طبيعية كانت أو بشرية، يدرجون تلقائيًا تحت مستوى خط الفقر لا ينطبق بأي شكل من الأشكال على مملكة البحرين.
- مستوى البنية التحتية والمرافق العامة في مملكة البحرين عالية الجودة ومتاحة للجميع وكافة الفئات فمياه الشرب النقية الصالحة متوفر للجميع وكذلك خدمات الصرف الصحي والكهرباء والطرق مبنية بأحدث المواصفات الجيدة وقس على ذلك الكثير من الخدمات والمرافق والخ.
- مستوى الخدمات الصحية والمنشآت عالية الجودة في مملكة البحرين ومتاحة بشكل عام للجميع (الأطفال والكبار السن والوافدين وكافة المواطنين من الجنسين ودون رسوم مالية في معظم الحالات).

ولكن مملكة البحرين تأخذ في الإعتبار دائماً سبل الوقاية عند إعداد ووضع الخطط الوطنية في مجالات الحماية والتنمية الإجتماعية لتفادي الوصول إلى مراحل تعم فيها الفقر والحاجة ومن أهمها التالي:

1. دعم أنشطة تطوير ريادة المرأة في مجال الأعمال والمشاريع

- تتميز ريادة الأعمال بدورها الهام في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، حيث تخلق المشروعات الصغيرة نسبة كبيرة جداً من الوظائف الجديدة في أي مجتمع، وانخراط المرأة في هذه الوظائف سيسهم في رفع نسبة مشاركتها في سوق العمل وتقليص الفجوة بين مساهمة كل من المرأة والرجل فيه، كما إنه يساهم في القضاء على الفقر، وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم الفقر لا ينطبق على مملكة البحرين حيث تساوي نسبة السكان دون خط الفقر صفراً. ويقوم النظام الاقتصادي في مملكة البحرين على الأسس الاقتصادية للمجتمع وفق ميثاق العمل الوطني على المبادرة الفردية وحرية رأس المال في الاستثمار والتنقل مع دعم وتأكيد دور القطاع الخاص في تنمية الموارد وتنشيط الحركة الاقتصادية.
- وقد أثمرت الجهود التي اتخذها المجلس الأعلى للمرأة مع الشركاء من خلال المبادرات وعقد الشراكات واستحداث عدد من السياسات والأنظمة والاستراتيجيات استكمالاً لمنظومة العمل الاقتصادي وبما يصب في تعزيز مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي. وذلك تنفيذاً للخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2013-2022) التي يعمل عليها

المجلس الأعلى للمرأة والتي كان لها الأثر الإيجابي في تقدم المرأة البحرينية في جميع مجالات التنمية المختلفة. ومن أهم تلك المبادرات:

✓ مركز تنمية قدرات المرأة البحرينية (ريادات): ويعتبر أول حاضنة اقتصادية في المنطقة مخصصة للمرأة، التي ترغب في تأسيس مشروع خاص أو التي تسعى لتطوير عملها والانتقال من مشاريع متناهية الصغر إلى مشاريع صغيرة أو متوسطة، ويوفر كافة الخدمات الإدارية والتدريبية والاستشارية والترويجية.

✓ المحافظ المالية المخصصة للمرأة: وتقدم خدمات التمويل الميسر، وفق اشتراطات بسيطة، ومميزات تشجيعية لدعم رأس المال الذي تحتاه المرأة للدخول في مجال ريادة الأعمال، ويوجد عدة خيارات للمرأة على هذا الصعيد:

■ الخيار الأول: محفظة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة: وتختص بتقديم قروض تمويلية للمشاريع متناهية الصغر وتسمى لتحويل المشروع إلى مشروع صغير أو متوسط الحجم. وتبلغ قيمة المحفظة 5,000,000 دولار أمريكي.

■ الخيار الثاني: محفظة تنمية المرأة البحرينية للنشاط التجاري - ريادات: وتعمل على دعم وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة لرائدة الأعمال، وتبلغ قيمة هذه المحفظة 100 مليون دولار أمريكي.

- أطلقت وزارة الصناعة والتجارة والسياحة عدد من المبادرات الهادفة إلى تشجيع ومنها السجل التجاري الافتراضي "سجلي": مبادرة تستهدف أصحاب الأعمال الذين يمارسون العمل التجاري من مواقع متعددة وليس لها عنوان أو محل تجاري، ويمنح بموجب هذا النوع من التراخيص الصفة القانونية لممارسة أعمالهم التجارية دون الحاجة إلى عنوان فعلي، ويكتفي فقط بالعنوان الافتراضي كعنوان الموقع الإلكتروني أو عنوان المنزل، بالإضافة إلى السماح بمزاولة نشاط حاضنات ومسرعات الأعمال، التي تهدف إلى تقديم خدمات الدعم لرواد الأعمال وللمؤسسات والشركات الناشئة لفترة حضانة محددة كمساحات العمل المشترك والتوجيه والإرشاد والتسويق والتخطيط التجاري والمالي والعلاقات العامة.

- مبادرة امتياز الشرف لرائدة الأعمال البحرينية الشابة: أحد المبادرات التي أطلقها المجلس الأعلى للمرأة بتوجيهات صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة ملك مملكة البحرين رئيسة المجلس الأعلى للمرأة حفظها الله لدعم الكفاءات الشابة في مجال ريادة الأعمال وللمساهمة في تشجيع المرأة البحرينية على الإبداع والتميز والمشاركة بشكل فاعل ومؤثر في تنمية الاقتصاد الوطني.

- برامج التوعية والتثقيف الموجهة للمرأة في مجال ريادة الأعمال مستمرة، بما فيها التوعية بالحقوق القانونية في المجال التجاري، والتعريف بالمشاريع الواعدة في القطاع التجاري.

- إطلاق المنصة الإلكترونية لبرنامج "تمكين" لدعم مشاركة المرأة في سوق العمل في العام 2019، وتهدف إلى رفع نسبة مشاركة المرأة وزيادة مساهمتها في سوق العمل، واستدامة عمل المرأة بما يدعم الاستقرار الأسري، بالإضافة إلى تعزيز التوازن بين الجنسين في المهن الواعدة في سوق العمل وتوظيف وتعزيز مهارات الابتكار وربطها بمتطلبات سوق العمل، وذلك من خلال توفير حزمة من المبادرات والبرامج وتشمل: الحاضنات الاقتصادية والمسرعات،

المحافظ المالية، معارض التوظيف النوعية والتخصصية، برنامج الإرشاد المهني للباحثين عن العمل، والمبادرات والجوائز في مجال ريادة الأعمال.

2. تقديم الخدمات القانونية للمرأة مجاناً

- توفر مملكة البحرين من خلال المؤسسات الرسمية والأهلية العديد من الخدمات القانونية مجاناً للنساء البحرينيات أو النساء المتزوجات من رجال بحرنيون بغض النظر عن أوضاعهن المادية. حيث يواصل مركز دعم المرأة التابع للمجلس الأعلى للمرأة نشاطه لاستكمال منظومة الخدمات والتسهيلات التي يعمل المجلس على تقديمها للمرأة في إطار سعيه لرصد إحتياجات المرأة من خلال استقبال المرأة البحرينية وغير البحرينية المتزوجة من بحريني، والمساهمة في حل ما يعترضهن من مشاكل عبر العديد من الوسائل والأليات المتاحة وذلك في حدود اختصاصات المجلس الأعلى للمرأة، وبالتنسيق مع الجهات المختصة، ويقدم المساعدة القضائية المجانية في القضايا الشرعية، كقضايا النفقة والطلاق والحضانة، والمساعدة القضائية المجانية في القضايا المدنية التي تنشأ من العلاقات الزوجية. ويعمل المركز على وضع البرامج اللازمة لتنمية المهارات وتقديم برامج التوعية المستمرة في الثقافة القانونية والثقافة الأسرية، وتقديم الاستشارات الأسرية / القانونية المجانية للمرأة، والخدمات الاجتماعية الوقائية والعلاجية لتحقيق التوفيق الأسري، وإعداد الاتفاقيات الودية وتسويات الطلاق الآمن بين الطرفين لضمان استقرار الأسرة، بالإضافة إلى متابعة ملفات المرأة الأرملة والمطلقة والمهجورة الحاضنة والمعيلة في الحصول على الخدمات الإسكانية بالتنسيق مع وزارة الإسكان، ومتابعة شؤون المرأة البحرينية المتزوجة من غير بحريني لحين حصول أبنائها على الجنسية البحرينية.

3. تعزيز منظومة خدمات الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات

- تسعى مملكة البحرين إلى الاهتمام بأبعاد الحماية الاجتماعية للمرأة والأسرة من خلال التشريعات والمبادرات التي تضمن احترام الثقافات المتنوعة، والحفاظ على القيم الأسرية، وتعزيز التضامن والتكافل الاجتماعي، والالتزام بمبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين. ومن الجدير بالملاحظة، فإن البحرين قد وضعت نظام شامل للحماية الاجتماعية، يركز على الاهتمام بمكانة الفرد وتوفير الموارد الأساسية للعيش الكريم، و إتاحة الفرص المتكافئة لتسهيل الدخول لسوق العمل، وهو ما ساهم بشكل ملحوظ، في انخفاض عدد المستحقات للضمان الاجتماعي بنسبة (65%) للفترة (2014-2016).

- يعمل المجلس الأعلى للمرأة مع شركائه على التطوير المستمر لمنظومة الخدمات والتسهيلات التي تعزز الحماية الاجتماعية للأسرة البحرينية، منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
✓ متابعة تنفيذ برامج الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري، وتطوير القاعدة الوطنية للبيانات والإحصائيات ذات الصلة، من خلال سجل الكتروني موحد لقياس مستويات التغيير، وتتبع الحالات لحين حصولها على كافة الخدمات اللازمة.

- ✓ تنوع خدمات الدعم المالي للمرأة بحسب ظروفها الاقتصادية والاجتماعية، ومن أهمها، علاوة تحسين المعيشة، وعلاوة بدل السكن لحين توفيره من قبل الدولة، بالإضافة إلى الضمان الاجتماعي، وعلاوة بدل التعطل، والضمان الصحي، ومنح شهرية خاصة لذوي الإعاقة.
- ✓ تم تطوير خدمات مكتب التوفيق الأسري لحل النزاع عن طريق الصلح أو التسوية الودية حفاظاً على كيان الأسرة، وإتاحة الفرصه للزوجين لتجنب الخصومة القضائية وما تخلفه من مشكلات وآثار سلبية عليهما وعلى الأطفال.
- ✓ استحداث مكاتب حماية الأسرة بمديريات الشرطة في جميع المحافظات، وتنمية ورفع قدرات وكفاءة العاملين بها من خلال التدريب ونقل المعرفة المكتسبة من قبل العاملين بمركز دعم المرأة بالمجلس الأعلى للمرأة وتعميم التجربة على المستوى الوطني بكافة مديريات الأمن.
- ✓ مواصلة استكمال منظومة الاستشارات والتسهيلات المقدمة للمرأة من قبل مركز دعم المرأة بالمجلس الأعلى للمرأة، وتقديم برامج الدعم الأسري المساند الاجتماعي والاقتصادي والنفسي. وتطوير برنامج الرعاية الأسرية المنفذة بالمراكز الاجتماعية فيما يتعلق بزيارة أبناء في حال انفصال الزوجين.
- ✓ تعميم تجربة برنامج الطلاق التوافقي على مراكز التوفيق الأسري في الدولة بعد تقييم مخرجاتها الأولية من خلال المرحلة التي تم تطبيقها من قبل المجلس الأعلى للمرأة ضمن خدمات الدعم التي تقدمها للأسرة البحرينية.

ثانياً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. تعزيز الحماية الاجتماعية للنساء العاطلات عن العمل من خلال:

- تلتزم مملكة البحرين بإطلاق المبادرات النوعية التي ترفع معدلات مشاركة المرأة في سوق العمل، وتجدر الإشارة إلى أن معدل الدخل التقديري للمرأة للفترة (2010-2017) ارتفع بحوالي 66%، وكما تحرص المؤسسات المعنية في مملكة البحرين على توسيع الخيارات أمام الباحثات عن عمل في سبيل دمجهم في سوق العمل، وبشكل أساسي تكثف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية على جهودها في متابعة ملف الباحثين من النساء والرجال عن عمل والذي يعد أحد أهم أولوياته والعمل على تسريع وتيرة إدماجهم في سوق العمل، وذلك بالتنسيق والتعاون مع معارض التوظيف، كما تحرص الوزارة على تنمية مهاراتهم ليكونوا الخيار المناسب لسوق العمل، وهو ما ينعكس ايجاباً على الوضع الاقتصادي والاستقرار الأسري. ومن مبادرات وزارة العمل مايلي:

✓ أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في العام 2015، مشروع التوظيف بنظام العمل الجزئي في القطاع الخاص الذي ساهم بتوظيف أكثر من 3000 باحثة عن العمل، وتتمتع العاملات بمشروع العمل الجزئي بذات الامتيازات والحقوق الخاصة بالنظام الكلي، حيث يسري قانون العمل في القطاع الأهلي على العاملات بالنظام الجزئي والكلي بشكل متساو وعادل، وذلك لاهتمامها بتحقيق تكافؤ الفرص كونهن يمثلن النسبة الأكبر.

✓ تتولى وزارة العمل تمكين الأسر اقتصادياً عن طريق الدورات التدريبية والورش والوحدات الإنتاجية لبرنامج (خطوة) للمشروعات المنزلية التابع لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المحلي.

- يحرص المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الجهات المعنية على خفض نسبة الباحثات عن العمل و إيجاد فرص العمل الملائمة وتوسيع الخيارات المتاحة أمامهن والذي يساهم على تعزيز الاستقرار الأسري وتحقيق تكافؤ الفرص وذلك تنفيذاً للخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية. فعلى سبيل المثال شارك المجلس الأعلى للمرأة في تنفيذ برنامج "إرشاد" بالتعاون مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ومعهد الإدارة العامة وتمكين، في سبيل تطوير كفاءة وخدمات الإرشاد والتوجيه المهني وتنمية قدرات العاملين بمراكز التوظيف لتعزيز فرص إيجاد الباحثات عن عمل للوظائف المناسبة لهن بما يتناسب مع قدراتهن وخيارات العمل المتاحة وبما يتفق مع متطلبات واحتياجات سوق العمل. وتعد مبادرة وزارة الصناعة والتجارة والخاصة بشأن السماح بمزاولة أنشطة تجارية من خلال محل تجاري افتراضي، يستهدف هذا النشاط أصحاب الأعمال الذين يمارسون العمل التجاري من مواقع متعددة وليس لهم عنوان أو محل تجاري، أحد الخيارات المتاحة للباحثة عن عمل لدعم مشاركتها الاقتصادية.

- أما على صعيد العمالة الوافدة، فإن هذه الفئة تستفيد في مملكة البحرين من خدمات المرافق العامة والخدمات الاجتماعية من خلال السياسات العامة وثمة اجراءات خاصة بهم لضمان الايواء، والتأمين الصحي، والتأمين ضد حوادث العمل، كما ان لديهم نظام حماية وتأمين ضد التعطل في حال الفصل التعسفي. وتجدر الإشارة إلى أنه بلغ إجمالي تحويلات العمالة الوافدة 927 مليون دينار بحريني (أي ما يعادل 2.5 بليون دولار أمريكي) عام 2017 يساهمون بها في تنمية الناتج الوطني في بلدانهم واخراج أسرهم من الفقر.

2. تقديم أو تعزيز المعاشات الاجتماعية غير القائمة على المساهمات من خلال التدابير القانونية التالية:

- تمنح مملكة البحرين المرأة البحرينية اليوم العديد من خدمات الدعم المالي والتعويضات المتمثلة في التالي: علاوة الغلاء التي يتم تقديمها من قبل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وعلاوة تحسين المعيشة التي تقدمها هيئة التأمين الاجتماعي، وعلاوة بدل السكن والتي تقدمها وزارة الإسكان، بالإضافة إلى العلاوة المخصصة للأيتام والأرامل والمطلقات، وعلاوة بدل التعطل والعلاوة المخصصة لذوي الدخل المتدني، والضمان الصحي، وغيرها من خدمات الدعم المالي. وتجدر الإشارة أن هذا الدعم المادي من شأنه أن تحفظ كرامة المرأة وتأمين حياة آمنة ومستقرة وذلك بحسب ما أقرته وتم التأكيد عليه من خلال التشريعات الوطنية. ويعمل مركز دعم المرأة في المجلس الأعلى للمرأة على تيسير استفادة المرأة من هذه الخدمات من خلال رصد الشكاوى ودراسة الحالات والمتابعة والتنسيق

- مع الجهات الرسمية ذات العلاقة بشكل مباشر أو من خلال لجان تكافؤ الفرص بالتعاون مع مركز التوازن بين الجنسين في المجلس الأعلى للمرأة. وهو ما ينعكس ايجاباً على وضعها الاقتصادي.
- استحقاق خدمات الحماية الاجتماعية لأبناء المرأة البحرينية من ذوي الاعاقة، حيث بعد صدور القانون رقم (22) لسنة 2017 بتعديل المادة (2) من القانون رقم (74) لسنة 2006 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الاعاقة مما اتاح لأبناء المرأة البحرينية - من ذوي الاعاقة - المتزوجة من أجنبي الاستفادة من المزايا والرعاية والتسهيلات التي يكرسها هذا القانون لذوي الاعاقة البحرينيين. وقد صدر قرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (82) لسنة 2017 بتعديل المادة (3) من القرار رقم (24) لسنة 2008 بشأن معايير استحقاق مخصّص الإعاقه - تم إضافة أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي المقيمين إقامة دائمة بالمملكة للمستحقين.
 - يعد صدور قرار مجلس الوزراء رقم (77) لسنة 2013 باعتماد لائحة تحديد الرواتب والمزايا الوظيفية وضوابط استحقاقها للموظفين الخاضعين لقانون الخدمة المدنية فيما يخص بتعديل سياسة العلاوة الاجتماعية بمنحها بالفئة الثانية للموظفات المتزوجات أسوة بالموظفين المتزوجين، بما يضمن المساواة بين الرجل والمرأة في العلاوة عند الزواج. وصدور قرار وزير الإسكان رقم (909) لسنة 2015 بتاريخ 1 أكتوبر 2015، حيث تضمنت المادة (3) من الفئة الخامسة ويقصد بها المرأة المطلقة أو المهجورة أو الأرملة وليس لديها ابن أو أكثر أو العزباء يتيمة الأبوين وتمنح هذه الفئة خدمة السكن المؤقت فقط وفق تقدير لجنة الإسكان. و موافقة مجلس الوزراء بتاريخ 13 أبريل 2014 على الاقتراح برغبة المقدم من مجلس النواب بشأن امتلاك الزوجة لسجل تجاري لا يحول دون استحقاق الزوج للدعم المالي علاوة غلاء المعيشة، من التدابير القانونية التي تنعكس ايجاباً الوضع الاقتصادي سواء للمرأة البحرينية أو أسرتهما.
 - كما تستفيد المرأة من إعانة بدل السكن من الأسر ذات الفئة الثانية بحسب قرار الإسكان قرار رقم (909) لسنة 2015 بشأن نظام فور تقديمها بطلب للحصول على الخدمة الإسكانية في حين يتعين مرور خمس سنوات للحصول على هذه الإعانة لباقي الفئات.

3. إصلاح برامج الحماية الاجتماعية القائمة على المساهمات لتعزيز مستويات وصول المرأة واستفادتها من خلال

التدابير التالية:

- تحرص مملكة البحرين على تحسين وصول عدد من الفئات للاستفادة من خدمات الحماية الاجتماعية سعياً لتحقيق مزيداً من الاستقرار الاسري الذي ينعكس إيجاباً على الوضع الاقتصادي لأفراد الأسرة، ومن هذه التدابير ما يلي:
- ✓ إنشاء صندوق الضمان الاجتماعي للأسر المحتاجة التي ليس لها مصدر دخل كاف تعتمد عليه في معيشتها ومنها الأسرة، الأرامل، المطلقات، المهجورات، كبار السن، أسر المسجونين، العاجزين عن العمل، الإعاقه، البنات غير المتزوجة، الولد، اليتيم.
- ✓ صدر قرار وزير الإسكان رقم (909) لسنة 2015 بتاريخ 1 أكتوبر 2015، حيث تضمنت المادة (3) منه الفئة الخامسة ويقصد بها المرأة المطلقة أو المهجورة أو الأرملة وليس لديها ابن أو أكثر أو العزباء يتيمة الابوين وتمنح

هذه الفئة خدمة السكن المؤقت فقط وفق تقدير لجنة الاسكان. وقد تم تدشين مشروع "مساكن" الذي يمنح حق الانتفاع دون التملك للخدمة الاسكانية للمرأة التي لا تنطبق عليها شروط الانتفاع من الخدمات الاسكانية.

✓ استفادة أبناء المرأة البحرينية من برامج وخدمات الحماية الاجتماعية، منها على سبيل المثال موافقة مجلس الوزراء بتاريخ 11 يناير 2014 على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجنسية البحرينية لعام 1963، بما يسمح بمنح الجنسية البحرينية لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي وفق ضوابط ومعايير محددة وتمت إحالته إلى السلطة التشريعية وفقاً للإجراءات الدستورية والقانونية. وفيما يخص امتيازات أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من غير بحريني، فقد صدر القانون رقم القانون رقم (35) لسنة 2009 الذي ينص على معاملة ابناء المرأة البحرينية معاملة البحريني في التعليم والصحة والرسوم الحكومية الصحية والتعليمية ورسوم الإقامة. والقانون رقم القانون رقم (22) لسنة 2017 بتعديل المادة (2) من القانون رقم (74) لسنة 2006 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة الذي أضاف حكماً جديداً يتعلق بسريان أحكام القانون على أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي المعاقين المقيمين إقامة دائمة بمملكة البحرين، بما يتيح لهم الاستفادة من الخدمات والامتيازات التي يحصل عليها نظراً لهم البحرينيين من ذوي الإعاقة. بالإضافة إلى قانون رقم (23) لسنة 2018 بإصدار قانون الضمان الصحي الذي يعامل ابناء المرأة البحرينية المتزوجة بالأجنبي معاملة البحريني بشأن الضمان الصحي الالزامي.

ثالثاً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. تعزيز حصول النساء على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة

- لقد تبنت حكومة البحرين ممثلة بوزارة الصحة سياسة "توفير الرعاية الصحية الشاملة لجميع المواطنين والمقيمين" عن طريق برامجها الوقائية والعلاجية ومن خلال شبكة الخدمات الصحية على جميع مستوياتها تضم الرعاية الصحية الأولية، والرعاية الصحية الثانوية والرعاية السريرية. وقد تحملت الحكومة مسؤولية تنفيذ هذه السياسة في كافة المجالات الفنية والمادية بالتعاون مع القطاع الخاص ما أدى إلى تحسن كبير في العديد من المؤشرات الصحية للمملكة.

- وقد تم وضع استراتيجية للارتقاء بالأوضاع الصحية، حيث تبنت البحرين الخطط والاستراتيجيات العالمية التي تهدف إلى تحقيق أعلى مستوى من الرعاية بمفهومها الشامل للصحة الجسدية والنفسية والعقلية والاجتماعية

لجميع المواطنين رجالاً ونساءً، علاوة على ذلك، فهي من أوائل الدول التي وضعت خطة استراتيجية لتطوير النظام الصحي تتوافق مع أهداف منظمة الصحة العالمية. وقد أولت مملكة البحرين اهتماماً كبيراً بالعنصر البشري من خلال توفير أجود أنواع الخدمات الصحية وخدمات تحسين المستوى المعيشي للمواطنين البحرينيين بشكل مجاني. كما تحظى المرأة بخدمات صحية خاصة تشمل خدمات الصحة الإنجابية ورعاية الحوامل وما بعد الولادة والفحص الدوري النسائي ورعاية المسنات والفحص قبل الزواج، مما ساهم إلى حد كبير في تحسن المؤشرات الصحية الخاصة بوفيات الأمهات والأطفال الرضع ورفع معدلات توقعات الحياة في مملكة البحرين وتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030.

- وتواصل وزارة الصحة العمل على استمرار تحسين مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمرأة كماً ونوعاً، وتعزيز برامج التوعية الصحية المواكبة لخطط التنمية الصحية والعمل على اتباع أنماط السلوك المعزز لصحة المرأة، ورفع الوعي بأهمية الفحص الدوري للنساء، والتوسع في برامج مكافحة الأمراض الوراثية الموجهة للجنسين وللرأة بشكل خاص. وفي العام 2010 تم وضع إستراتيجية وزارة الصحة 2011-2014 ضمن برنامج الحكومة والتي اشتملت على ستة أهداف استراتيجية، وعدد من المبادرات التي خصت المرأة، ومنها، التوسع في خدمة الفحص الدوري للنساء، كما تم تشغيل مراكز للعلاج الطبيعي والتأهيلي في المحافظات الخمس.
- وتنفيذاً للخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) مجال "أثر جودة الحياة" الذي يهدف إلى الارتقاء بجوانب حياة المرأة الصحية والبيئية والاجتماعية والنفسية وتمكين المرأة من التمتع بحياة كريمة وأمنة في جميع مراحلها العمرية وتعزيز السلامة الصحية والنفسية من خلال متطلبات تحسين جودة حياة المرأة. وعلى سبيل المثال لا الحصر يقوم المجلس الأعلى للمرأة بتقديم برامج توعوية ضمن برامج استقرار الأسرة بهدف معالجة وتبني أفكار صحيحة في مجالات عديدة منها جانب نفسي، اجتماعي، اقتصادي وتربوي.

2. توسيع خدمات صحية محددة للنساء والفتيات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، والصحة

العقلية، (HIV) والأمومة، وخدمات فيروس نقص المناعة البشرية

- تواصل وزارة الصحة العمل على استمرار تحسين مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمرأة كماً ونوعاً من خلال خططها الاستراتيجية، وفي سبيل توسيع خدمات صحية محددة للنساء والفتيات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، والصحة العقلية، (HIV) والأمومة، وخدمات فيروس نقص المناعة البشرية، حرصت الوزارة على تنفيذ ما يلي:

✓ تم وضع استراتيجية للارتقاء بالأوضاع الصحية، حيث تبنت البحرين الخطط والاستراتيجيات العالمية التي تهدف إلى تحقيق أعلى مستوى من الرعاية بمفهومها الشامل للصحة الجسدية والنفسية والعقلية والاجتماعية لجميع المواطنين رجالاً ونساءً، علاوة على ذلك، فهي من أوائل الدول التي وضعت خطة استراتيجية لتطوير النظام الصحي تتوافق مع أهداف منظمة الصحة العالمية. وقد أولت مملكة البحرين اهتماماً كبيراً بالعنصر البشري من خلال توفير أجود أنواع الخدمات الصحية وخدمات تحسين المستوى المعيشي للمواطنين البحرينيين بشكل مجاني. كما تحظى المرأة بخدمات صحية خاصة تشمل خدمات الصحة الإنجابية ورعاية

الحوامل وما بعد الولادة والفحص الدوري النسائي ورعاية المسنات والفحص قبل الزواج، مما ساهم إلى حد كبير في تحسن المؤشرات الصحية الخاصة بوفيات الأمهات والأطفال الرضع ورفع معدلات توقعات الحياة في مملكة البحرين وتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030.

✓ ولضمان حصول الجميع على الخدمات الصحية والإنجابية على النحو المتفق عليه وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما فقد تبنى المجلس الأعلى للمرأة في الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2013-2022) مجال "جودة الحياة" الذي يعني بالارتقاء بجوانب حياة المرأة الصحية والبيئية والاجتماعية والنفسية وتمكين المرأة من التمتع بحياة كريمة وآمنة في جميع مراحلها العمرية وتعزيز السلامة الصحية والنفسية من خلال متطلبات تحسين جودة حياة المرأة.

✓ يعد صدور القانون رقم (1) لسنة 2017 بشأن وقاية المجتمع من مرض متلازمة النقص المناعي المكتسب (الإيدز) وحماية حقوق الأشخاص المتعايشين معه، من القوانين الداعمة لحماية حقوق مرضى الإيدز، وتجدر الإشارة إلى أنه تم افتتاح عيادة الصحة الجنسية متخصصة لعلاج المشاكل الجنسية بالرعاية الأولية. حيث بلغت نسبة النساء المستفيدات من الخدمة 36% والجدير بالذكر أن النسبة المتبقية والتي تمثل 64% للرجال استفادت منها المرأة بشكل غير مباشر حيث أن جميع المراجعين من الرجال تم طلب حضور الزوجة. كما تحرص وزارة الصحة على تكثيف التوعية لأفراد المجتمع حول الأمراض المعدية والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل.

✓ تسعى لجان تكافؤ الفرص التي تم إنشائها في مؤسسات القطاع الخاص إلى تعزيز حصول العاملات على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة، وأبرز الممارسات المرصودة في هذا المجال:

- توفير عيادة صحية لمدة 24 ساعة كل يوم من الأسبوع م للخدمات الصحية الأساسية لموظفين الشركة.
- تنفيذ ورش عمل صحية للعاملات للتوعية بسرطان الثدي وفحوصات سنوية مجانية للعاملات كجزء من حملة سرطان الثدي.

3. تقديم برامج تدريب على مراعاة منظور المساواة بين الجنسين لمقدمي الخدمات الصحية

- تحرص وزارة الصحة على مراعاة منظور المساواة بين الجنسين من خلال توفير اللجان التي تراعي موضوع التوازن بين الجنسين، فعلى سبيل المثال يعد إنشاء لجنة الحق في الصحة بوزارة الصحة تتولى مهام مراجعة استراتيجيات وسياسات وزارة الصحة وضمان توفير حقوق المرضى والعدالة والمساواة في تقديم الخدمات الصحية، وتشكيل لجان خاصة في وزارة الصحة وضمان توفير حقوق المرضى والعدالة والمساواة في تقديم الخدمات الصحية، وتشكيل اللجنة الدورية للمرأة وكذلك لجنة الصحة النفسية ولجنة الاحتياجات الخاصة ولجنة مكافحة الأمراض غير المعدية ولجنة صحة المراهقين. وقد وضعت هذه اللجان استراتيجيات وأدلة إرشادية للتعامل مع الحالات مبنية على البراهين العلمية، من اللجان التي تقدم الخدمات الصحية، وتدمج احتياجات المرضى من الرجال والنساء.

- تسعى لجان تكافؤ الفرص التي تم إنشائها في مؤسسات القطاع الخاص إلى تعزيز حصول العاملات على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة، وأبرز الممارسات المرصودة في المجال:
- ✓ توفير عيادة صحية لمدة 24 ساعة كل يوم من الأسبوع للخدمات الصحية الأساسية لموظفات وموظفين بعض الشركات.
- ✓ تنفيذ ورش عمل صحية للعاملات للتوعية بسرطان الثدي وفحوصات سنوية مجانية للعاملات كجزء من حملة سرطان الثدي.

رابعاً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. تدابير لزيادة وصول الفتيات إلى التعليم والتعليم، والتدريب التقني والمهني وبرامج تنمية المهارات (TVET) والمواصلة دراستهن واستكمالها
 - كفل ميثاق العمل الوطني والدستور، للمرأة مواطنة كاملة وتجلى ذلك في كافة المجالات وعلى رأسها التعليم، حيث ان فرص التعليم الأكاديمي والفني للجنسين بشكل متساوية، وقد صدر عن وزير التربية والتعليم القرار رقم (477/م ع ن/2015) لسنة 2015 بشأن نظام القبول والتسجيل بمعهد البحرين للتدريب، متضمناً العديد من التخصصات غير التقليدية والصناعية والمهنية المتاحة للجنسين على حد سواء. وقد قامت مملكة البحرين بتضمين مقرر تقنية المعلومات والاتصال لمراحل التعليم الابتدائي والاعدادي وتضمين مقررات الحاسب الآلي للمرحلة الثانوية في المدارس الحكومية وتدرّس مادة الحاسب الآلي في المدارس الخاصة أيضاً.
 - كما ان معهد البحرين للتدريب، وهو من المؤسسات المتخصصة في التعليم الفني والمهني ما بعد المدرسي، لم يفرق في سياسات القبول بين الإناث والذكور بل فتح باب التسجيل في كافة التخصصات فعلى سبيل المثال لا الحصر فيما يتعلق بالدبلوم المطور في الهندسة الميكانيكية تخصص المركبات فقد كان حكرًا على المتقدمين من الذكور لفترة من الزمن تم فتح باب القبول فيه وأصبح متاحاً للإناث كما هو الحال بالنسبة للذكور، وفي عام 2016 تم تسجيل أول متدربة من الإناث في هذا التخصص ولا زال باب القبول مفتوح لتلقي المزيد من الإناث للانضمام في هذا التخصص.
 - تحرص هيئة ضمان جودة التعليم والتدريب على مراقبة وتطوير أداء المدارس والجامعات ووضع الامتحانات الوطنية لكافة الطلاب في المدارس الحكومية والخاصة في الصفوف (الثالث - السادس - التاسع - الثاني عشر). كما عكفت الهيئة بالقيام بدورها الحيوي في رفع معايير جودة التعليم والارتقاء بأداء المخرجات التعليمية بمنهجية

ضمنت من خلالها تكافؤ الفرص وحرصت على ربطها بمتطلبات سوق العمل بما يسهم في دعم وتطوير الاقتصاد البحريني. كما حرصت كلية بوليتكنك البحرين التي أنشئت بموجب المرسوم رقم (65) لسنة 2008، بهدف تطوير التعليم، وتوفير المزيد من برامج التعليم والتدريب التي يجب أن تكون ذات صلة بسوق العمل، وفي إطار دعمها والتزامها بالاستراتيجية الوطنية للتعليم العالي، والاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي المعلنتين من قبل مجلس التعليم العالي، ضاعفت الكلية نسبة الإنفاق المخصصة لدعم البحث العلمي والابتكار في 2017. كما أولت مملكة البحرين التعليم الفني والمهني والصناعي للمرأة اهتماماً بالغاً حيث تم تدشين مشروع تطوير التعليم الفني والمهني (التملذة المهنية) في العام 2007 وإتاحة الفرصة للفتيات للالتحاق ببرامج المسار التجاري من التعليم الفني والمهني، كما تم الحاق الفتيات ببرامج دراسية لما بعد الثانوية (الشهادة الوطنية العليا HNC، الدبلوما الوطنية العليا HND). وتجدر الإشارة إلى ان معهد الادارة العامة يلعب دوراً هاماً في مجال التدريب، حيث تهدف آلية التأهيل والتدريب إلى تلبية الاحتياجات التدريبية لموظفي القطاع العام من خلال تزويدهم بأخر المعارف والمهارات الحديثة في علوم الإدارة العامة، إذ يقدم المعهد خدماته التدريبية بناءً على منهجية لبناء القدرات، ارتكزت في تصميمها على المواطن باعتباره المحور الرئيس للعمل الحكومي.

- وتنوع الخدمات التدريبية بين البرنامج الوطني لتطوير القيادات الحكومية، والبرامج التخصصية، والدورات التعاقدية، والدورات الإلكترونية.
- وفي سبيل تشجيع وتكريم الأفراد والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي تنفذ مشاريع وأنشطة معتمدة على أفضل الممارسات والاستخدامات المبتكرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال لتعزيز التعلم والتعليم والأداء التعليمي أطلقت البحرين جائزة اليونسكو الملك حمد بن عيسى آل خليفة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال إيماناً منها بأهمية الابتكارات التعليمية التي توظف تكنولوجيا المعلومات والاتصال في خدمة التعليم وأهمية أن تراعي هذه الابتكارات أمن الأطفال وتعزز القيم لبناء مجتمعات مستدامة وسلمية.
- تجدر الإشارة إلى أن هناك عدد من التخصصات كانت حكرًا على الذكور بدأت الاناث تتفوق في التسجيل فيها على الذكور، ففي عام 2015-2016 سجلت الفتيات في التخصصات العلمية نسبة أعلى من الذكور، حيث بلغت نسبة الاناث في دراسة الهندسة الكيميائية 53.8%، في حين ان نسبة الذكور بلغت 46.2%، كما تساوت نسبة الاناث مع الذكور في برنامج الدبلوم المطور في الزراعة بنسبة 50% لكل منهما.

2. تعزيز المناهج التعليمية لزيادة مراعاة منظور المساواة بين الجنسين والقضاء على التحيز، على جميع مستويات

التعليم من خلال مايلي:

- تحرص مملكة البحرين من خلال وزارة التربية والتعليم على تضمين المناهج التعليمية برسائل تهدف إلى ترسيخ مفاهيم العدالة والمساواة، من خلال إكساب الطلبة مهارات حياتية تشمل التفاعل الاجتماعي والانضباط الذاتي وعدم التمييز والتعميم والتنميط في التعامل مع الآخرين.
- وقد قام المجلس الأعلى للمرأة بتطبيق برنامج "الحقيبة التوعوية المدرسية" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، والهادف إلى نشر الوعي بمفهوم إدماج احتياجات المرأة ومبدأ تكافؤ الفرص بين طلبة المدارس، حيث يتم تنظيم

زيارات مستمرة للعديد من المدارس في محافظات المملكة الأربعة. وتهدف الحقيبة إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة المرأة البحرينية ويعزز من مشاركتها وتقدمها ورفع مستوى الوعي بقضايا المرأة في مملكة البحرين من خلال الأدوات المعرفية والتربوية المتاحة وفي مقدمتها المناهج الدراسية. ويتم في إطار تطبيق الحقيبة تدريب وتأهيل وتوعية المدرسين والمدرسات بالمدارس العامة بنين وبنات وبالمدارس الخاصة بمفاهيم الإدماج والعدالة الاجتماعية بين الجنسين. كما يقوم الطلاب والطالبات بعمل أنشطة صفية ولاصفية ومعارض ومسابقات وإصدارات وفعاليات حول مفاهيم الحقيبة وما يتعلق بها كحماية المرأة من كافة أشكال العنف الأسري وغيرها. ويتم تنفيذ زيارات ميدانية دورية للمدارس للمتابعة والتقييم.

3. زيادة إمكانية الوصول إلى المهارات والتدريب في المجالات الجديدة والناشئة، ولا سيما STEM والطلاقة ومحو

الأمية الرقمية

- تعددت الجهود الوطنية في سبيل زيادة إمكانية الوصول إلى المهارات والتدريب في المجالات الجديدة والناشئة، ومنها على سبيل المثال:

✓ تم إطلاق المشروع الوطني لتطوير التعليم والتدريب ضمن رؤية البحرين الاقتصادية 2030، للارتقاء بالتعليم والتدريب، وإعداد الكوادر الوطنية لتلبية متطلبات التنمية الشاملة واحتياجات سوق العمل لترجمة الهدف الرئيس للرؤية: "حياة أفضل لجميع البحرينيين". كما تم تفعيل نظام التلمذة المهنية الموجه للطالبات وذلك عبر استحداث تخصصات فنية ومهنية جديدة.

✓ وقد عملت وزارة التربية والتعليم بشكل مستمر على التوسع في التعليم والتدريب الفني والمهني للفتيات بما يتناسب و احتياجات سوق العمل، كما تعمل على تحديث الخطط و المناهج الدراسية بما يتلاءم مع مقاربة النوع الاجتماعي، وتوعية المرأة بالتخصصات المهنية المتطورة التي تتلاءم مع متطلبات سوق العمل، وتدريب المعلمين من الجنسين، ورفع كفاءاتهم تماشياً مع التكنولوجيا الحديثة، وتعزيز التوجه نحو دمج ذوي الاحتياجات الخاصة من الجنسين، وإدماجهم في التعليم النظامي ما أمكن. بالإضافة إلى ذلك تم تطوير خطة التعليم الفني والمهني عبر التركيز على رفع كفاءة الإرشاد والتوجيه المهني بما يمكن الطلبة من اختيار التخصصات الموائمة لاحتياجات سوق العمل.

✓ بدأ منذ عام 2014 تنفيذ "برنامج التمكين الرقمي" في 5 مدارس إعدادية عام 2015/2016، وأمتد حالياً إلى 30% من المدارس الإعدادية، على أمل أن يغطي كافة المؤسسات التعليمية بحلول 2030. ويهدف البرنامج إلى تطوير المنظومة التعليمية من حيث توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصال في عمليات التعلّم والتعليم وصولاً إلى التعلّم الإلكتروني e-learning والتحول بمملكة البحرين إلى مجتمع المعلومات والاقتصاد القائم على المعرفة (Knowledge-Based Economy) وتلبية احتياجات التنمية وسوق العمل في مجال التعامل مع تقنيات المعلومات والاتصال الحديثة وتضييق الفجوة الرقمية من أجل مستقبل أفضل. ويتم تنفيذ برامج تدريب بالتعاون مع الشركات الصناعية الكبرى، تستهدف الطالبات المرحلة الثانوية، وتهدف إلى تعزيز توجه الطالبات لتخصصات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات STEM.

أولاً: أشكال العنف ضد النساء والفتيات التي أُعطيت الأولوية للعمل في سياقات و مواضع محددة في السنوات الخمس الماضية.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. العنف ضد المرأة في مجال السياسة

- تحرص مملكة البحرين على توفير الحماية للمرأة في مجال السياسة وذلك ضمن تنفيذها للاطار العام لبرنامج المشاركة السياسية، الذي وضعه المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع معهد البحرين للتنمية السياسية، ويهدف إلى تنمية خبرات ومهارات المشاركات والمشاركين (استقطب البرنامج الرجال الداعمين للحملات الانتخابية للمرشحات)، حيث صممت البرامج التدريبية والإعلامية والتوعوية بشكل مدروس بما يضمن اكسابهم للكفايات والمهارات اللازمة، و تثقيفهم بالمعلومات الأساسية بالعملية الانتخابية على المستوى التشريعي والتنظيمي لإدارة حملاتهم الانتخابية، وقد شهدت انتخابات عام 2014 فوز ثلاث سيدات في البرلمان، وثلاث أخريات في المجالس البلدية. أما استعداداً للانتخابات النيابية والبلدية للعام 2018 التي تزامنت مع مناسبة يوم المرأة البحرينية لعام 2018 حول "المرأة في المجال التشريعي والعمل البلدي"، بذلك فقد نفذ المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الشركاء المعنيين على المستوى الوطني برامج ومبادرات تميزت بالتركيز على تقديم استشارات نوعية للمرشحات واستقطاب فئة الشباب من الجنسين. حيث جاءت نتائج الانتخابات بفوز ست سيدات في المجلس النيابي وأربع سيدات في المجالس البلدية. وعلى الرغم من ندرة وجود لحالات العنف في المجال السياسي، إلى أن التشريعات البحرينية حرصت على تحقيق الحماية للمرأة بخطوة استباقية، حيث يعد صدور قانون رقم (14) لسنة 2016 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسية أحد القوانين الهامة التي تحقق الحماية للمرأة البحرينية في مجال مشاركتها السياسية والتي نصت على أن يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تجاوز ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب فعلاً من الأفعال الآتية:

- ✓ أورد بياناً كاذباً وهو عالمٌ بذلك في أية وثيقة قدمها لأمر يتعلق بجدول الناخبين، أو تعمّد بأية وسيلة أخرى إدخال أسم فيه أو حذف اسم منه خلافاً لأحكام هذا القانون.
- ✓ زوّر أو حرّف أو شوّه أو أخفى أو أ تلف أو سرق جدول الناخبين أو ورقة ترشيح أو ورقة اقتراع أو أية وثيقة أخرى تتعلق بعمليات الاستفتاء أو الانتخاب بقصد تغيير النتيجة.
- ✓ أعطى صوته في الاستفتاء أو الانتخاب وهو يعلم أنه لا حق له في ذلك، أو أنه فقد الشروط المطلوبة لاستعمال الحق فيهما بعد أن أصبحت الجداول نهائية.

- ✓ أخلّ بحرية الاستفتاء أو الانتخاب أو بنظام إجراءاتهما باستعمال القوة أو التهديد أو التشويش أو بالاشتراك في التجمهر أو المظاهرات.
- ✓ استعمل حقه في الاستفتاء أو الانتخاب أكثر من مرة واحدة في يوم الاقتراع أو انتحل شخصية غيره.
- ✓ أهان أية لجنة من اللجان المنصوص عليها في هذا القانون أو أحد أعضائها أثناء تأدية أعمالها.
- ✓ نشر أو أذاع أقوالاً كاذبة عن موضوع الاستفتاء أو الانتخاب أو عن سلوك أحد المرشحين أو عن أخلاقه بقصد التأثير في نتيجة الاستفتاء أو الانتخاب.

2. العنف الأسري والذي يضم كافة أنواع العنف

- إصدار القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري الذي عرف العنف الأسري في مادته الأولى بأنه ((كل فعل من أفعال الإيذاء يقع داخل نطاق الأسرة من قبل أحد أفرادها "المعتدي" ضد آخر فيها "المعتدى عليه"))، وحدد أفعال الإيذاء بأربعة أنواع وخصص لكل نوع منها تعريف كالآتي:
 1. فعل الإيذاء الجسدي: أي اعتداء بأية وسيلة على جسم المعتدى عليه.
 2. فعل الإيذاء النفسي: كل فعل يؤدي إلى أضرار نفسية للمعتدى عليه، بما في ذلك القذف والسب.
 3. فعل الإيذاء الجنسي: تعد من أفعال الإيذاء الجنسي، وفقاً لأحكام هذا القانون، قيام المعتدي تجاه المعتدى عليه بأي من الآتي:
 - (1) الاعتداء الجنسي أو دفع أو استغلال المعتدى عليه بأية وسيلة، لإشباع رغبات المعتدي الجنسية أو بهدف تحقيق ذلك لدى الغير.
 - (2) تعريض المعتدى عليه لمواد أو سلوك جنسي.
 4. فعل الإيذاء الاقتصادي: كل فعل يؤدي إلى حرمان المعتدى عليه من حقه أو حريته في التصرف في أمواله إضراراً له.
- إن قانون العقوبات يجرم العنف بكل أشكاله، ووفقاً للقانون فإن أي فعل يرتكب من الزوج تجاه زوجته في إطار الأسرة ينتج عنه ضرر فانه يحق للزوجة المجني عليها اللجوء إلى القضاء لمقاضاة الزوج وطلب الحكم بالعقوبة المقررة وفق القانون.
- ومنذ دخول الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري حيز التنفيذ وبعد أن ساهمت جهود المجلس الأعلى للمرأة في صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري والذي أدى إلى وضع تصور واضح ومطور للخدمات والبرامج التوعوية في المجال الأسري فقد انخفضت نسبة العنف الأسري الواقع على المرأة البحرينية من إجمالي البحرينيات في العام 2018 لتبلغ (0.39%) بعدما كانت في العام 2014 (0.41%)، وقد بلغت نسبة تنفيذ الاهداف الفرعية التفصيلية للاستراتيجية للفترة (2015-2018) (81%).

3. حماية ودعم العمالة الوافدة

- افتتح مركز حماية ودعم العمالة الوافدة في سنة 2015 والذي يعد أول مركز شامل يضم مركزاً للإيواء مخصص لضحايا الإتجار بالأشخاص ويقدم خدمات متكاملة للعمالة الوافدة، وقد أشادت الأمم المتحدة بالمركز وأوصت بتعميم فكرته. ويقدم المركز خدمة الإيواء بطاقة استيعابية نحو 120 شخصاً من الجنسين مع إمكانية زيادتها إلى 200 شخص في حال الضرورة. كما يقدم مجموعة من الخدمات المتكاملة بدءاً من توفير الحماية، والخدمات الطبية الأولية، وخدمات الصحة النفسية، إلى جانب الاستشارات القانونية والتي تتمثل في تقديم المشورة القانونية للمقيم وتعريفه بحقوقه وآلية الحصول عليها، ومساعدته في التوصل إلى تسوية أو رفع دعوى قضائية. وتجدر الإشارة إلى أن مركز حماية العمالة الوافدة تم إنشاؤه بتمويل من مملكة البحرين، ويتم استقبال وإحالة الضحايا طبقاً لأحكام القانون ونظام الإحالة المعمول به في المركز.

ثانياً: الإجراءات التي أعطتها الدولة الأولية في السنوات الخمس الأخيرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. تقديم خطط عمل وطنية أو تحديثها أو توسيعها بشأن إنهاء العنف ضد النساء والفتيات

- تتجلى جهود مملكة البحرين التشريعية في القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات من خلال صدور عدد من القوانين. إذ صدر قانون الأسرة رقم (19) لسنة 2017 الذي قنن الأحكام الأسرية بالنسبة لجميع الأسردون أي تمييز بينها، والمرسوم بقانون رقم (23) لسنة 2015 الذي أتاح الطعن أمام محكمة التمييز بالأحكام الشرعية بما يضمن النفاذ إلى العدالة على أعلى المستويات بشأن الحقوق الأسرية. كما صدر قانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري والذي صدر عنه عدد من القرارات التنفيذية اللازمة لتحقيق فاعلية تنفيذ قانون الحماية من العنف الأسري منها: قرار وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي تنفيذاً لأحكام المادة (6) من القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري. بالإضافة إلى قرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (26) لسنة 2017 بشأن شروط وإجراءات الترخيص لمراكز الإرشاد الأسري.

- كما أطلق المجلس الأعلى للمرأة الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2013-2022) وتتضمن خمسة مجالات تسعى إلى ضمان تحقيق الاستقرار الأسري للمرأة في إطار الترابط العائلي، وحماية المرأة من كافة أشكال العنف. وفي نوفمبر 2015، قام المجلس بإطلاق الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري. كما تم توفير التدريب الإلزامي لأعضاء السلطة القضائية والجهات التنفيذية والمجتمع المدني المعني بشأن العنف ضد المرأة والتعامل مع ضحايا العنف من النساء. من جهة أخرى، تم استحداث مكاتب لحماية الأسرة في مديريات الشرطة

بجميع المحافظات، بالإضافة إلى إنشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل بموجب قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2016 - برئاسة امرأة بدرجة قاضي بمحكمة الاستئناف العليا - وهي النيابة المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية للمرأة فيما لو تعرضت للعنف، والتدخل بإجراءات سريعة لوقف ذلك العنف وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للضحية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الجاني مع توفير بيئة آمنة لها ولأطفالها أحياناً.

- يعد صدور القانون رقم (18) لسنة 2014 بإصدار قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الذي تم بموجبه الأخذ بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام على المرأة الحبلى إلى ما بعد الوضع أحد الأمثلة على ماتم في سبيل انهاء العنف ضد المرأة.

- يتابع المجلس الأعلى للمرأة تنفيذ برامج الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري، وتطوير القاعدة الوطنية للبيانات والإحصائيات ذات الصلة، من خلال سجل الكتروني موحد لقياس مستويات التغيير، وتتبع الحالات لحين حصولها على كافة الخدمات اللازمة. وتجدر الإشارة إلى أن الاستراتيجية تحتوي 6 اهداف رئيسية، وهي:

- ✓ الوقاية: تعزيز مبدأ الوقاية من العنف الأسري قبل حدوثه والتصدي لعوامل الخطورة.
- ✓ الحماية والخدمات: التكفل بالضحايا وتقديم الخدمات المؤسسية الشاملة من قبل فريق عمل مؤهل ومتعدد التخصصات.
- ✓ التشريعات: متابعة تنفيذ قانون رقم (17) بشأن الحماية من العنف الأسري وتقييم دوره في حماية المرأة من العنف الأسري ومراجعة القوانين الوطنية لضمان انسجامها مع دستور مملكة البحرين والاتفاقيات الدولية المناهضة للعنف والتمييز ضد المرأة.
- ✓ التوعية والدعم الإعلامي: تنفيذ البرامج التوعوية بمبادئ الوقاية والحماية والخدمات من خلال تعزيز الدور الإعلامي.
- ✓ الدراسات والبحوث: إجراء دراسات علمية رصينة حول العنف ضد المرأة وإنشاء قاعدة بيانات "موحدة" خاصة لرصد هذه الحالات.
- ✓ المتابعة والتقييم: وضع آلية واضحة لتقييم ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية بما يعزز الوقاية ويضمن جودة واستدامة تقديم الخدمات المطلوبة لحماية المرأة من العنف الأسري.

2. تقديم أو تعزيز استراتيجيات لمنع العنف ضد النساء والفتيات من خلال:

- حرص المجلس الأعلى للمرأة على أن أطلاق المجلس الأعلى للمرأة في نوفمبر 2015 الإستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري ومتابعة تنفيذها بالشراكة مع المعنيين، وذلك بعد صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري، على أن تشمل هذه الاستراتيجية جميع أشكال العنف الاسري، تغطي كافة محاوره. ويعد صدور قرار وزير الداخلية بتعميم تجربة مديرية الشرطة بمحافظة المحرق باستحداث مكاتب لحماية الاسرة في جميع مديريات الشرطة بجميع المحافظات مثالا للتجربة الناجحة لمكاتب حماية الأسرة.

3. إدخال أو تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين فهم أسباب العنف ضد المرأة وعواقبه بين أولئك المسؤولين عن

تنفيذ تدابير لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات

- تتعدد جهود مملكة البحرين في سبيل تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين فهم أسباب العنف ضد المرأة وعواقبه بين أولئك المسؤولين عن تنفيذ تدابير لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، حيث نفذ المجلس الأعلى للمرأة العديد من البرامج في سبيل تحقيق تأثير إيجابي في المجتمع ولحماية المرأة من كافة أشكال العنف، منها على سبيل المثال:
 - ✓ يقوم "المجلس" بتنفيذ برامج مستمرة للتوعية والثقافة القانونية للمقبلين على الزواج وإصدار الكتيبات التوعوية في مجال حماية المرأة من العنف الأسري وحقوق المرأة الاقتصادية وقانون أحكام الأسرة وغيرها.
 - ✓ يتولى مركز دعم المرأة التابع للمجلس الأعلى للمرأة، مساعدة المتعرضات للعنف من خلال تلقي الشكاوى، وتقديم خدمات الإرشاد والتوجيه، والإرشاد النفسي والتأهيل للحالات المعنفة على أيدي خبراء ومختصين، وتقديم الاستشارات النوعية والمساعدة القانونية والسعي لعقد اتفاقيات قانونية لتحقيق الصلح الزوجي.
 - ✓ تم التركيز على الهدف الأول للاستراتيجية وهو الوقاية بالعمل على وضع اطار وطني لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية بهدف التوعية والتثقيف وتنمية مهارات التواصل والترابط والتراحم وبالأخص لفئة المقبلين على الزواج بما يسهم في التنمية الشاملة والاقتصاد الوطني.
 - ✓ وضع وتنفيذ الإطار الوطني لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية بهدف رصد الجهود المبذولة على المستوى الوطني للخدمات المؤسسية المعنية بالتوفيق والإرشاد الأسري وتحقيق التكامل والتنسيق لتطوير هذه الخدمات وضمان استدامة الترابط العائلي لحماية كيان الأسرة عبر تنمية مهارات التواصل والتوافق وتطوير الخدمات المقدمة لكافة أفراد الأسرة للحفاظ على أعلى مستويات الاستقرار الاجتماعي. حيث يركز الإطار على محاور عدة تتمثل في تطوير الخدمات والتشريعات والسياسات، والتوعية والتثقيف المجتمعي والمتابعة والتقييم ليكون مرجعية أساسية في تنفيذ المبادرات والبرامج والأنشطة المقترحة لتطوير الخدمات الأسرية بالشراكة والتعاون مع الجهات الرسمية والحكومية والأهلية والخاصة.
 - ✓ وضع وتنفيذ برنامج لتمهين العاملين في المجال الاجتماعي والنفسي والإرشاد الأسري في مملكة البحرين وذلك لتحقيق التكامل والتعاون المشترك بين مختلف الجهات المعنية بهدف إصدار ميثاق أخلاقي لممارسي العمل في المجال بوضع معايير ومواصفات لممارسي العمل واعتماد إطار قانوني لترخيص مزاولة المهنة وإعداد برنامج وطني تدريبي لتأهيل العاملين في الميدان.
 - ✓ الاستمرار في تنفيذ "الحقيبة التوعوية المدرسية" على مستوى مدارس مملكة البحرين الحكومية والخاصة للمرحلة الإعدادية والتي تهدف إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة المرأة البحرينية ويعزز من مشاركتها ورفع مستوى الوعي بمفاهيم الحماية من العنف الأسري.
- وقد تم تنفيذ عدد من التدابير القانونية، منها على سبيل المثال: صدور القرارات التنفيذية اللازمة لتحقيق فاعلية تنفيذ قانون الحماية من العنف الاسري وهي: صدور قرار وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف رقم (7) لسنة 2017 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي تنفيذاً لحكم

- المادة (6) من القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري. وقرار وزير العمل والتنمية الاجتماعية رقم (26) لسنة 2017 بشأن شروط واجراءات الترخيص لمراكز الارشاد الاسري.
- تم افتتاح مركز حماية الطفل كجهة حكومية ومركزية تقدم خدماتها الصحية والنفسية والقانونية والأسرية للأطفال المتعرضين للعنف والاعتداء الجسدي أو النفسي والإهمال الأسري كما يعنى المركز بتقديم خدمات التقييم والتحقيق والعلاج والمتابعة للأطفال ضحايا الاعتداء الجسدي والإهمال.
 - حرص المجلس الأعلى للمرأة على برامج التوعية في سبيل تحقيق الحماية للمرأة البحرينية، حيث تم:
 - ✓ تنفيذ برامج توعوية حول قانون الحماية من العنف الأسري لعدد من الوزارات ومؤسسات المجتمع المدني.
 - ✓ يتم التعريف بشكل دوري بالاستراتيجية الوطنية للعنف على مستوى الجمعيات النسائية وعدد من المدارس .
 - ✓ تنظيم ورش توعوية تناول قانون الأسرة واجراءات المحاكم والحقوق الشرعية للزوجين بالتعاون مع مكاتب المحاماة.
 - توجد في مملكة البحرين العديد من مراكز الإرشاد الأسري والرعاية التي تقدم خدمات عدة تساهم في معالجة المرأة المعنفة، ومنها: مركز دعم المرأة في المجلس الأعلى للمرأة ومركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري، مركز عائشة يتيم للإرشاد الأسري التابع لجمعية نهضة فتاة البحرين ومركز بتلكو لرعاية حالات العنف الأسري، ومركز أوال للمساعدة القانونية التابع لجمعية أوال النسائية، مركز الدعم الاسري التابع للاتحاد النسائي البحريني، بالإضافة إلى مكاتب شئون المرأة المتوفرة في جميع محافظات المملكة ومكاتب حماية الاسرة في مديريات الشرطة بجميع المحافظات ويعمل مكتب حماية الأسرة على توفير الحماية للضحية كما أنه يحافظ على حقوق الضحية وتماسك الأسرة، وإنفاذ القانون وتقديم الدعم والاستشارات القانونية.
 - أطلقت مملكة البحرين القاعدة الوطنية لبيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف"، بالتزامن مع الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة في ديسمبر 2017، وذلك في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري وتفعيل التعاون بين المجلس الأعلى للمرأة ووزارة الداخلية وذلك بحضور وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وممثل عن جامعة الدول العربية، إضافة إلى ممثلين عن السلطة القضائية والتشريعية والتنفيذية وأعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى مملكة البحرين ومؤسسات المجتمع المدني وحشد من الإعلاميين، وتهدف هذه القاعدة إلى رصد ومتابعة مختلف حالات العنف الأسري من خلال منصة إلكترونية متطورة لسجل بيانات موحد لحالات العنف والتغيرات التي تطرأ على وضع المرأة المعنفة، وتعتمد تعريفات وتصنيفات موحدة لحالات العنف، بقصد الوصول إلى دراسات وإحصائيات تساهم في تعزيز وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية.

ثالثاً: الإستراتيجيات التي وظفتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً

تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يَرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. زيادة الوعي العام وتغيير النظرة والسلوكيات

- سعى المجلس الأعلى للمرأة في سبيل زيادة الوعي العام وتغيير النظرة السلوكية من خلال إطلاق الإستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري، وفي اطار تحقيق الهدف الأول بالاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري تم وضع اطار وطني "لخدمات الإرشاد والتوعية الأسرية بهدف التوعية والتثقيف وتنمية مهارات التواصل والترابط والتراحم وبالأخص لفئة المقبلين على الزواج ووضع أسس متينة لإنشاء الأسرة وصيانتها بما يساهم في التنمية الشاملة والاقتصاد. كما تتضمن الإستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري محور الوقاية الذي يتضمن العديد من البرامج والمبادرات لحماية المرأة.
- وقد أجرت الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة خلال العام 2018 زيارات ميدانية وفعاليات مشتركة مع عدد من مراكز الشرطة، جرى خلالها الاطلاع على تفعيل مكاتب حماية الأسرة والخدمات المقدمة، وكيفية تقديم المشورة المناسبة في عملية رصد المؤشرات والإحصاءات، وعرض عدد من قصص النجاح في التعامل مع حالات العنف الأسري.
- تنفيذ برامج وزارة التربية والتعليم لنشر الوعي وبناء شراكات مهنية مع المختصين والإدارات التعليمية ومكاتب الإرشاد الاجتماعي بالمدارس الحكومية والخاصة وتوفير بيئة أسرية آمنة في مجتمعنا البحرين.
- تم إطلاق قاعدة بيانات وطنية لحالات العنف الأسري (تكاتف) من قبل وزارة الداخلية بالتعاون مع الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة في ديسمبر 2017.

2. الحشد الشعبي والتعبئة على مستوى المجتمع

- سعت وزارة الداخلية من خلال تطبيق منهج برنامج مكافحة العنف والإدمان "معاً" للطلبة والطالبات في جميع المراحل التعليمية حيث تم تغطية (121) مدرسة حكومية خلال العام الدراسي (2017-2018)، بالإضافة إلى تنفيذ محاضرات لتنمية القيم والمهارات الحياتية للإرشاد الأسري لجميع الطلبة في المراحل التعليمية والمدرسين المعنيين في مجال العنف بالإضافة إلى أفراد المجتمع.
- تنفيذ برامج استقرار الأسرة من خلال سلسلة من المحاضرات والفعاليات التوعوية والتدريبية في مجال الثقافة الأسرية والقانونية والاقتصادية والنفسية والاجتماعية.

3. العمل مع الرجال والفتيان

- يستمر المجلس الأعلى للمرأة في تنفيذ:
✓ "الحقيبة التوعوية المدرسية" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم على مستوى مدارس مملكة البحرين الحكومية والخاصة للمرحلة الإعدادية والتي تهدف إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب

مسيرة المرأة البحرينية ويعزز من مشاركتها ورفع مستوى الوعي بمفاهيم الحماية من العنف الأسري والتي تم تنفيذها لعدد المدارس 10 مدارس بنين و10 مدارس بنات و3 مدارس خاصة (مختلطة).

✓ برامج تدريبية وتوعوية بالتعاون والشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني لبناء قدراتها في المجال وتفعيل دورها المجتمعي لنقل المعرفة من أروقة التدريب والتعلم إلى المجتمع بحد ذاته كأسر وأفراد من كافة الأعمار والأجناس.

رابعاً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة له والذي تيسره التكنولوجيا (التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة).

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. قانون الحماية من العنف الاسري:

- إصدار القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري الذي عرف العنف الأسري في مادته الأولى بأنه ((كل فعل من أفعال الإيذاء يقع داخل نطاق الأسرة من قبل أحد أفرادها "المعتدي" ضد آخر فيها "المعتدى عليه"))، وحدد افعال الإيذاء بأربعة أنواع وخصص لكل نوع منها تعريف كالاتي:

✓ فعل الإيذاء الجسدي: أي اعتداء بأية وسيلة على جسم المعتدى عليه.

✓ فعل الإيذاء النفسي: كل فعل يؤدي إلى أضرار نفسية للمعتدى عليه، بما في ذلك القذف والسب.

✓ فعل الإيذاء الجنسي: تعد من أفعال الإيذاء الجنسي، وفقاً لأحكام هذا القانون، قيام المعتدي تجاه المعتدى عليه بأي من الآتي:

1. الاعتداء الجنسي أو دفع أو استغلال المعتدى عليه بأية وسيلة، لإشباع رغبات المعتدي الجنسية أو بهدف تحقيق ذلك لدى الغير.

2. تعريض المعتدى عليه لمواد أو سلوك جنسي.

✓ فعل الإيذاء الاقتصادي: كل فعل يؤدي إلى حرمان المعتدى عليه من حقه أو حريته في التصرف في أمواله إضراراً له.

2. قانون العقوبات البحريني على تجريم التحرش والتهديد والاكراه، والذي ينص على:

- مادة (324) : 1- كل من حرض ذكراً أو أنثى على ارتكاب الفجور أو الدعارة، أو ساعده على ذلك بأية طريقة كانت يعاقب بالحبس. 2- إذا كانت سن المجني عليه تقل عن الثامنة عشرة كانت العقوبة الحبس مدة لا تتجاوز

خمس سنوات .

- مادة (325): 1 - كل من حمل ذكراً أو أنثى على ارتكاب الفجور أو الدعارة عن طريق الإكراه أو التهديد أو الحيلة يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز سبع سنوات.
- ✓ فإذا كانت سن المجني عليه تقل عن الثامنة عشرة كانت العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز عشر سنوات.
- مادة (327): إذا كان الجاني في المواد الثلاث السابقة زوجاً للمجني عليه أو كان من أصوله أو من المتولين تربيته أو رعايته أو ممن لهم سلطة عليه فتضاعف العقوبة في حديها الأدنى والأقصى بحيث لا تزيد على خمس عشرة سنة.
- مادة(351): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بالغرامة التي لا تجاوز عشرين ديناراً من تعرض لأنثى على وجه يخدش حياءها بالقول أو بالفعل في طريق عام أو مكان مطروق. ويعاقب بذات العقوبة إذا كان التعرض بطريق التليفون.
- ✓ صدر مرسوم بقانون رقم (59) لسنة 2018 بتعديل بعض أحكام قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012 الذي يعاقب التحرش الجنسي بالعامل من صاحب العمل أو من العاملين بجميع أشكاله.
- ✓ تفعيل مكاتب متخصصة بمديريات الشرطة بوزارة الداخلية لتقديم الحماية للأسرة والتعامل مع القضايا بإحترافية وكفاءة وفاعلية والسرعة والمرونة في تقديم خدمات الإرشاد الأسري (القانوني والنفسي) ومن ضمن الوقائع التي تختص بها هذه المكاتب التحرش الجنسي بين أفراد الأسرة وتوفير الحماية والخدمة لضحايا العنف.

3. الحقيبة التوعوية

- يستمر المجلس الأعلى للمرأة في تنفيذ "الحقيبة التوعوية المدرسية" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم على مستوى مدارس مملكة البحرين الحكومية والخاصة للمرحلة الإعدادية والتي تهدف إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة المرأة البحرينية ويعزز من مشاركتها ورفع مستوى الوعي بمفاهيم الحماية من العنف الأسري.

خامساً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. توفير التدريب للإعلاميين للتشجيع على إنشاء الصور غير النمطية والمتوازنة والمتنوعة للنساء والفتيات في

وسائل الإعلام واستخدامها

- قام المجلس الأعلى للمرأة بإنشاء مركز إعلامي يعنى بتقديم الخدمات الإعلامية المساندة للترويج لنجاحات المرأة البحرينية على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، من خلال وسائل الإعلام التقليدية ووسائل الإعلام الاجتماعي المختلفة، وموقع إلكتروني متكامل يدعم اللغتين العربية والإنجليزية، ومجموعة إصدارات مطبوعة وإلكترونية بعدة لغات، ويتواصل مع كافة الجهات الإعلامية داخل وخارج البحرين بغرض التنسيق المستمر لضمان تعزيز صورة المرأة.

2. تعزيز مشاركة وقيادة النساء في وسائل الإعلام

- تحرص لجنة لتكافؤ الفرص بوزارة شؤون الإعلام منذ انشاءها كجهة معنية بالإعلام الوطني بالمملكة تعنى بمراقبة صورة المرأة في البرامج الإعلامية ورفع نسبة التوعية بدور المرأة في المجتمع وتنفيذ البرامج التلفزيونية والإذاعية ذات العلاقة إضافة إلى تغطية أخبار المجلس الأعلى للمرأة والتفاعل مع كافة الحملات والمناسبات الوطنية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بالمرأة، إلى جانب عضوية المجلس الأعلى للمرأة في لجنة مراقبة الأفلام السينمائية والمطبوعات المسجلة بوزارة شؤون الإعلام.

4. اعداد الدراسات والورش الخاصة بصورة المرأة في وسائل الاعلام

- بالتزامن مع اختيار المنامة عاصمة للمرأة العربية عام 2017 من قبل جامعة الدول العربية، استضافت مملكة البحرين ورشة عمل إقليمية حول تعزيز صورة المرأة في وسائل الإعلام العربية في المنامة خلال الفترة من 13 - 14 سبتمبر 2017 بالتعاون مع لجنة البحرين الوطنية للتربية والعلوم والثقافة ووزارة شؤون الإعلام وبمشاركة عدد من المعنيين بقضايا المرأة وإبراز دورها في بناء المجتمع من القطاع الحكومي، وممثلو وسائل الإعلام من الدول العربية الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي، وذلك بهدف تمكين المرأة في وسائل الإعلام، وبيان دور وسائل الإعلام المختلفة في تعزيز ودعم الجهود المبذولة في تمكين المرأة العربية، ومدى تأثير المضمون الإعلامي في استدامة تلك الجهود وتصحيح مساراتها، وقياس مدى نجاح الرسالة الإعلامية في الوطن العربي في تصحيح الصورة النمطية للمرأة وإبرازها كمكون فاعل في تنمية المجتمع. وأوصت الورشة بضرورة اعتماد مرصد إعلامي للمرأة بمنظمة التعاون الإسلامي، وتشجيع الدول الأعضاء على مواصلة العمل على تقييم وتطوير استراتيجيات وخطط تمكين المرأة والتقييم المستمر لمدى تأثير تلك الخطط على مضمون وسائل الإعلام في دعم دور المرأة في الحياة العامة.
- نفذت مملكة البحرين عدد من الدراسات العلمية حول المرأة والاعلام ومن أبرزها، دراسة علمية لتحليل مضمون المرأة في برامج تليفزيون البحرين، في الفترة من نوفمبر 2016 إلى يونيو 2017. ودراسة بعنوان "واقع العمل الإعلامي النسوي في مملكة البحرين 2013"، وقد خلصت الدراسة إلى أن برامج تلفزيون البحرين استطاعت بأن توضح الصورة العصرية للمرأة البحرينية، بما يتماشى مع المكانة المتقدمة التي وصلت إليها المرأة في مختلف المجالات. "أنظر ملحق رقم (10) نموذج من الدراسات المذكورة".

- خصصت مملكة البحرين موضوع مناسبة يوم المرأة البحرينية في العام 2013 " المرأة في المجال الإعلامي" وعلى ضوء ذلك تم تنظيم مسابقة الراي الاعلامي للشباب من الجنسين في 2013 ساهم في إحداث تطور ملموس في مجال الإعلام الموجه للمرأة بمجالاته المتنوعة وتعزيز الصورة الإيجابية للمرأة في وسائل الإعلام وتنمية الروح التنافسية لدى العاملين والمهتمين في المجال الإعلامي بقضايا المرأة وتشجيع الكوادر الإعلامية المبدعة على تبني قضايا المرأة.
- أظهرت احصائيات إدارة الاعلام بالمجلس بأن الصحافة المحلية تناولت موضوعات المرأة بمضمون إيجابي في مختلف وسائل الإعلام بنسبة 74.3% في عام 2017، تصدرها موضوع الاستقرار الأسري الذي حاز على 18.2% من إجمالي الموضوعات المنشورة، كما أظهرت الإحصائيات انخفاض معدل استخدام الصور النمطية أو المسيئة للمرأة بغرض الدعاية والإعلان في عام 2017 بنسبة 44% عن العام 2016، أما على صعيد الإذاعة، فقد سلطت الضوء في 173 ساعة ارسال لبرامج المرأة والأسرة خلال الفترة من 2014 - 2017، وعلى صعيد التلفزيون فقد تم تسليط الضوء على المرأة والأسرة في 51 ساعة خلال نفس الفترة.
- في سابقة هي الأولى على مستوى مملكة البحرين، فازت سيدة بحرينية برئاسة جمعية الصحفيين البحرينية في انتخابات حرة بالتنافس مع قانات في المجال الإعلامي. ويعد هذا الفوز مكسب كبير للمرأة في مجال العمل الصحفي، كما أن فوز ثلاثة صحفيات بحرينيات بعضوية مجلس الإدارة عزز من ذلك حيث حرصت الجمعية ومنذ اجتماعها الأول على تشكيل لجنة للمرأة وأخرى لتكافؤ الفرص، وهو ما سيعزز بلا شك من زيادة حضور المرأة في المواقع القيادية وصنع القرار في منظمات وجمعيات المجتمع المدني النوعية والتخصصية، إلى جانب تسليط المزيد من الضوء على إنجازات المرأة البحرينية عبر مختلف وسائل الإعلام، وتنوير الرأي العام في هذا الشأن.

سادساً: هل اتخذت دولتك أي إجراء خلال السنوات الخمس الماضية تم تصميمه خصيصاً للتصدي للعنف ضد مجموعات معينة من النساء اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة من التمييز؟
 (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

- دستور مملكة البحرين وقوانينها وإستراتيجياتها وخططها التنموية تتعامل مع المرأة في صورتها وشكلها الطبيعي والعام ودون أي تمييز ولا يوجد بما يسمى "فئة مجموعات معينة" وكما مذكور في الباب الثالث المادة (18) من الدستور الذي ينص: الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وكذلك المادة (19 - د) امن الدستور لذي ينص على: لا يعرّض أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة

الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك. كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منها. وهناك تدابير وقائية وإحترازية لمثل هذه الممارسات إن وجدت تتلخص في التالي:

1. الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري:

- التي اطلقت بعد صدور صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري، وقد انتهجت الاستراتيجية في جميع مراحل الإعداد مبدأ الشراكة التامة مع الأطراف المعنية من الوزارات والمؤسسات الرسمية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، من أجل ترجمة هذه الإستراتيجية إلى خطة عمل مفصلة وفق برنامج زمني تقيسها مؤشرات كمية ونوعية تساعد على المتابعة والتقييم. وتتكون الإستراتيجية من ستة اهداف، الهدف الاول هو "الوقاية"، وتتضمن الوقاية الأولية من العنف الأسري قبل حدوثه، والوقاية الثانوية من العنف الأسري عبر التصدي لعوامل الخطورة، فيما جاء الهدف الثاني تحت بند الحماية والخدمات ويتضمن التكفل بضحايا العنف الأسري وتقديم الخدمات المؤسسية الشاملة، أما الهدف الثالث يتعلق بالتشريعات والقوانين ويتضمن متابعة تنفيذ القانون رقم 17 لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري وتقييم دوره في حماية المرأة لضمان انسجامها مع روح الدستور، والاتفاقيات الدولية المناهضة للعنف القائم على أساس النوع. فيما جاء الهدف الرابع حول التوعية والدعم الإعلامي من خلال تنفيذ البرامج التوعوية بمبادئ الوقاية والحماية والخدمات من خلال تعزيز الدور الإعلامي عبر نشر ثقافة حماية المرأة من العنف الأسري واستثمار وسائل التواصل الاجتماعي في نشر هذه الثقافة، ويتمحور الهدف الخامس الخاص بالدراسات والبحوث بإجراء دراسات عملية رصينة حول العنف الأسري وإنشاء قاعدة بيانات خاصة برصد هذه الحالات، فيما يختص الهدف السادس "بالتقييم والمتابعة" من خلال وضع آلية واضحة لتقييم خدمات الوقاية والتصدي للعنف ضد المرأة. وتجدر الإشارة إلى أنه كان للمجلس الأعلى للمرأة الدور الأبرز من خلال تفعيل اختصاصه بهذا الشأن.

2. مكاتب حماية الأسرة في مديريات الشرطة بجميع المحافظات:

- تم استحداث مكاتب حماية الأسرة متخصصة لتقديم الحماية للأسرة والتعامل مع القضايا باحترافية وكفاءة وفاعلية والسرعة والمرونة في تقديم خدمات الارشاد الأسري (القانوني والنفسي)، في المحافظات وتهدف إلى:

- ✓ التصدي للقضايا والمشاكل الأسرية والاجتماعية وحلها بطريقة ودية.
- ✓ المساعدة في بحث ودراسة المشكلات الأسرية.
- ✓ المساعدة في حل المشكلات التي تواجه أفراد الأسرة، والتطلع إلى تحقيق مناخ أسري متكافل.
- ✓ تعزيز الترابط العائلي والمجتمعي.
- ✓ توفير الحماية للضحية والمحافظة على حقوقه.
- ✓ توفير المشورة والدعم القانوني والاستشارات القانونية والإرشاد الأسري.
- ✓ جعل قناة الاتصال بين الشرطة والمجتمع بشكل مباشر.

✓ تعزيز دور قوات الأمن العام من الجانب الاجتماعي.

3. قاعدة البيانات والإحصائيات الوطنية للعنف الأسري "تكاتف":

- في إطار الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة أطلق المجلس الأعلى للمرأة في ديسمبر 2017 بالتعاون مع وزارة الداخلية قاعدة بيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف". ويأتي إنشاء قاعدة البيانات والإحصائيات الوطنية للعنف الأسري "تكاتف" تنفيذاً لاختصاصات المجلس وخطته الوطنية لهوض المرأة البحرينية (2013-2022) بإنشاء قاعدة بيانات موحدة لحالات العنف الأسري من النساء والفتيات في مملكة البحرين مرتبطة بجميع الجهات والأجهزة الحكومية ذات العلاقة. وتهدف القاعدة إلى الرصد والمتابعة الإلكترونية لحالات العنف الأسري وبناء شبكة موحدة للخروج بسجل موحد للبيانات، يمكن من تتبع حالات العنف ورصد التغيرات التي تطرأ على وضع المعنفة، إضافة إلى توحيد التعريفات والتصانيف لأنواع العنف المدرجة تحت كل جهة، وتوحيد الدراسات والإحصائيات لحالات العنف المرصودة في مملكة البحرين لتحسين وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية. كما تهدف القاعدة إلى مساعدة النساء المعنفات من الحصول على الخدمات الصحيّة والنفسية والاجتماعية التي توفرها مؤسسات الدولة لها كمواطنة. وقد تم خلال المرحلة الأولى من المشروع (2012-2018) إنشاء نظام إلكتروني للقاعدة مركزه وزارة الداخلية ومن خلاله تم ربط ثلاث جهات رئيسية وهي: المجلس الأعلى للمرأة، وزارة الداخلية وهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية كمرحلة أولى متضمناً تقارير إحصائية أولية تضمن وجود رقم موحد لحالات العنف الأسري بين المجلس الأعلى للمرأة ووزارة الداخلية في الوقت الحالي لحين البدء التدريجي مع باقي الجهات المعنية وتوحيد السجلات.

4. المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

أولاً: الإجراءات والتدابير التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في [صفحتان كحد أقصى](#)).

1. القيام ببناء القدرات وتنمية المهارات لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار، فمن التدابير

القانونية ما يلي:

- نص كل من الميثاق والدستور والقوانين البحرينية على مساواة المرأة بالرجل في جميع المجالات وأعطت هذه القوانين المرأة حق المشاركة السياسية، حيث منح دستور مملكة البحرين المرأة الحق في مباشرة حقوقها

السياسية انتخاباً وترشحاً؛ كما تنص عليه الفقرة (هـ) من المادة رقم (1) على "للمواطنين، رجالاً ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق الانتخاب والترشح، وذلك وفقاً لهذا الدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون. ولا يجوز أن يحرم أحد المواطنين من حق الانتخاب أو الترشح إلا وفقاً للقانون"، كما أن المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسية، ذكر في مادته الأولى منه "للمواطنين، رجالاً ونساءً، حق إبداء الرأي في كل استفتاء يجرى طبقاً لأحكام الدستور وانتخاب أعضاء مجلس النواب".

- صدور المرسوم الملكي رقم (59) لسنة 2014 بشأن ضوابط تعيين أعضاء مجلس الشورى والذي تضمن في البند الثاني نص بأن يكون تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً.

- أمر ملكي رقم (17) لسنة 2017 بتحديد ضوابط تعيين أعضاء مجلس المفوضين في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بتمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً.

- أما على مستوى الاستراتيجيات والخطط يعتبر المجلس الأعلى للمرأة إيصال المرأة إلى المناصب القيادية في الدولة من ضمن أهم مسؤوليات عمله من خلال السياسات وأوجه التوعية المجتمعية والتدريب والخدمات التي من شأنها تمكين المرأة من الوصول إلى مناصب صنع واتخاذ القرار، ومن ذلك:

✓ تسعى الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية (2013-2022) لتحقيق الأثر المستدام القائم على مبدأ تكافؤ الفرص والتنمية من خلال ادماج احتياجات المرأة، وذلك ببناء القناعات الداعمة لترسيخ الممارسات في اطار العدالة وتوسيع الخيارات وتعزيز القدرات وتوعية المجتمع بكافة حقوقها وواجباتها بما يحقق لها فرص التميز في الأداء ودعم مشاركتها في عملية صنع واتخاذ القرار.

✓ تضمن برنامج عمل الحكومة للدور التشريعي (2010 - 2014)، ولأول مرة وبشكل مباشر، توجهات ومسئوليات تهدف إلى مواصلة جهود تمكين المرأة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً من خلال عدد من الآليات والإجراءات من أهمها إدماج احتياجات المرأة في التنمية، وصولاً إلى تضمين برامج الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية في برنامج عمل الحكومة واعتماد ضمان تحقيق التوازن بين الجنسين وتكافؤ الفرص في كافة الخطط والبرامج والخدمات كأولوية في برنامج عمل الحكومة (2019-2022).

- إن التقرير الوطني لقياس التوازن بين الجنسين يأتي تنفيذاً لتوصية اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية لوضع منهجية قياس على المستوى الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين كآلية تعمل على رصد التقدم المحرز في مجال إدماج احتياجات المرأة وتحقيق تكافؤ الفرص على المستوى الوطني في المجالات النوعية. حيث يعتبر التقرير الوطني لقياس التوازن بين الجنسين آلية وطنية لمتابعة ورصد مدى تفعيل سياسات وبرامج ومبادرات التوازن بين الجنسين وقياس الأثر المتحقق على الصعيد الوطني في مجال تقدم المرأة، ويكون مرجع يساهم في تعزيز مكانة مملكة البحرين كبيت خبرة على الصعيد الدولي.

- أطلق المجلس الأعلى للمرأة النسخة الخامسة للآطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة "البرنامج الانتخابي" للفترة (2016- 2018) وذلك بالتعاون مع الشركاء المعنيين والمختصين بدعم أوجه المشاركة السياسية للمرأة البحرينية ليؤكد المجلس الأعلى للمرأة التزامه الفاعل فيما يتعلق بتمكين المرأة البحرينية، وتمهيتها للمشاركة في

الشأن العام، وتعزيز مساهمتها في مسيرة التطوير الوطني. وقد تم تطوير برنامج الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة للفترة من 2019 إلى 2022 ليشمل تعزيز مشاركة المرأة في مختلف مواقع صنع القرار والمناصب القيادية.

2. توفير فرص للإرشاد والتدريب على القيادة وصنع القرار والخطابة العامة وتأكيد الذات والحملات السياسية من خلال:

- في إطار الجهود المبذولة لإيصال المرأة إلى المناصب القيادية، ومواقع صنع القرار في جميع القطاعات: العام والخاص والمجتمع المدني، سعى المجلس الأعلى للمرأة لتنفيذ العديد من البرامج والأنشطة واطلاق المبادرات والجوائز التحفيزية، التي ساهمت في بناء عناصر تمكين رئيسية للمرأة البحرينية عززت من وجودها في مواقع صنع القرار، ومن ذلك:

- ✓ الإعلان عن جائزة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لتقدم المرأة البحرينية، وتهدف إلى دعم وتعزيز مركزها في المؤسسات الرسمية ومؤسسات القطاع الخاص (الدورة الثالثة للجائزة - 2010).
- ✓ تم تنفيذ برنامج التمكين السياسي لدعم مشاركة المرأة في انتخابات 2010 واعتمد على ثلاثة محاور رئيسية ركزت على التوعية والشراكة والتدريب النوعي الذي تم تنفيذه بخبرة وطنية واستطاع ان يحقق نجاح لافت في الانتخابات التكميلية في العام 2011 بفوز أربع سيدات المرأة في الغرفة المنتخبة.
- إطلاق برنامج التمكين السياسي للمرأة البحرينية بالتعاون مع الشركاء في مجال الاختصاص من مؤسسات رسمية ومؤسسات مجتمع مدني معنية للأعوام (2011-2014). حيث يركز البرنامج على خمس محاور وهي التدريب والتأهيل، والدعم الإعلامي، والتهيئة الانتخابية، والتوعية الانتخابية، و التوثيق.
- استعداداً للمشاركة في انتخابات 2014 وضع المجلس الأعلى للمرأة وبالتعاون مع معهد البحرين للتنمية السياسية، إطاراً عاماً لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة تضمن عدداً من المحاور التدريبية والإعلامية والتوعوية، قائم على استقطاب الخبرات الوطنية في التنفيذ، وقد هدف البرنامج إلى تنمية خبرات ومهارات المشاركات والمشاركين (استقطب البرنامج الرجال الداعمين للحملات الانتخابية للمرشحات). حيث صممت المحاضرات والورش بشكل مدروس بما يضمن اكسابهم للكفايات والمهارات اللازمة، وثقفيهم بالمعلومات الأساسية بالعملية الانتخابية على المستوى التشريعي والتنظيمي لإدارة حملاتهن الانتخابية، وشهدت انتخابات ذلك العام فوز ثلاث سيدات في البرلمان، وثلاث أخريات في المجالس البلدية.
- تخصيص يوم المرأة البحرينية في العام 2018 في موضوع "المرأة في المجال التشريعي والعمل البلدي" واختيار هذا الشعار على إبراز مسيرة المرأة في هذا المجال الهام وإلقاء الضوء على أهم ما حققته ودورها في المجال السياسي والتنمية والفرص المتاحة أمامها لتطويره.
- دشن المجلس الأعلى للمرأة برنامج الاستشارات الانتخابية للمرأة بالتعاون مع معهد البحرين للتنمية السياسية والذي يهدف إلى اعداد وتدريب المترشحات للمجلس النيابي والمجالس البلدية وهو يتضمن تقديم استشارات وتدريب قانوني وسياسي وعلى مستوى الاعلام وادارة الحملات الانتخابية والتواصل مع الاعلام ومع الناخبين كما

يتضمن استشارات تحفيزية ويرمي برنامج الاستشارات الانتخابية لتحقيق جملة من الأهداف من بينها تمكين المرأة من القيام بدورها في رسم السياسات العامة، ومراجعة وتطوير التشريعات الوطنية من خلال مشاركتها السياسية، وإعداد كوادر مؤهلة من الجنسين لتقديم الخبرة والاستشارات النوعية لدعم المشاركة السياسية للمرأة في مختلف مراحل البرنامج، وإعداد كوادر قادرة على المنافسة في الانتخابات النيابية والبلدية، والوصول إلى مواقع صنع القرار من خلال بناء القدرات وتنمية المهارات الانتخابية.

3. جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة، بما في ذلك في المناصب المشغولة بالتعيين والانتخاب

- يحرص المجلس الأعلى للمرأة على رصد المؤشرات الخاصة بالمشاركة السياسية للمرأة، ومن أهمها:
 - ✓ حصلت إحدى النائبات في مجلس النواب في عام 2014 على مقعد اللجنة الدائمة الأولى المعنية بالسلم والأمن الدوليين في البرلمان الدولي. وفي العام (2018)، بلغت نسبة مشاركة المرأة في التصويت للانتخابات (48%)، وبذلك بلغ متوسط نسبة مشاركة المرأة في التصويت للانتخابات (48.66%) خلال الفترة (2002-2014). كما ارتفعت نسبة المرشحات لمجلس النواب من (4%) إلى (14%) من إجمالي المترشحين خلال الفترة الزمنية من (2002-2018).
 - ✓ استطاعت المرأة البحرينية عام 2018 أن تصل لرئاسة البرلمان لتكون أول امرأة تتولى هذا المنصب الرفيع في تاريخ المملكة.
 - ✓ حصلت إحدى النائبات في مجلس البرلمان في عام 2015 على عضوية اللجنة الدائمة الثالثة المعنية بالديمقراطية وحقوق الانسان في الاتحاد البرلماني الدولي للفترة ابتداءً من مارس 2015- مارس 2019 حصلت إحدى النائبات على عضوية اللجنة التنسيقية للنساء البرلمانيات في الاتحاد البرلماني الدولي عام 2014.
 - ✓ توجد حالياً أربع نساء تشغل مناصب وزارية في مجالات الصحة، الثقافة، وفي المجال الدبلوماسي. وبلغ عدد وكيلات الوزارة ومن بدرجتهم 6 وكيالات وزارة وعدد وكيالات الوزارة المساعدات ومن بدرجتهم 37 وكيلة وزارة مساعدة وذلك في عام 2019. كما بلغت نسبة شاغلات منصب مديرة في القطاع الحكومي 30% و42% نسبة شاغلات منصب رئيس تنفيذي في القطاع الحكومي حسب إحصائيات العام 2016.
 - ✓ تولت المرأة في قطاع التعليم بشكل عام العديد من المناصب القيادية كمنصب رئيس جامعة البحرين ومنصب نائب رئيس بالإضافة إلى منصب عمادة الكلية، ورئيس تنفيذي للهيئة الوطنية للمؤهلات وضمن جودة التعليم والتدريب، ومدير عام في الهيئة ووكيل مساعد في وزارة التربية والتعليم وأمين عام مساعد لمجلس التعليم العالي، كما شكلت المرأة ما نسبته 42% من أعضاء هيئة التدريس في التعليم العالي في العام الدراسي 2016-2017.
 - ✓ استطاعت المرأة البحرينية أن تشغل منصب نائب الأمين العام بالوكالة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، وكذلك سفير لمملكة البحرين لدى الاتحاد الاوروبي.
 - ✓ فازت ثلاث نساء في انتخابات مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة البحرين عام 2018 وبنسبة 16.7%.
 - ✓ من أهم نتائج المشاركة في جلسات إستشارية نوعية للمستفيدات من برنامج الإستشارات الانتخابية كالتالي:

- بلغ عدد المشاركات في برنامج الإستشارات الانتخابية للمرأة (52) مستفيدة.
- بلغ عدد المشاركين في البرامج التدريبية النوعية في المجال الدستوري وحقوق الانسان للمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني (حقوقى 2) لعام 2018، (149) مشاركة/مشاركاً.

ثانياً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار (ICT) في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. القيام ببناء القدرات:

- يعمل برنامج الاستشارات الانتخابية على مستويين، الأول تقديم استشارات عامة وجماعية للمرشحات، والثاني يركز على تقديم استشارات فردية مباشرة في جوانب ذات علاقة بظروف المترشحة بحسب الاستشارات التالية:
 - ✓ الاستشارات القانونية والسياسية: تعريف المترشحات بالتشريعات المنظمة للعملية الانتخابية وآلية التظلمات والطعون الانتخابية، وأنواع المخالفات والجرائم الانتخابية. والتعريف بأهم الأدوات والآليات السياسية لوضع البرنامج الانتخابي الناجح.
 - ✓ الاستشارات الإعلامية والإدارية: تعريف المترشحات بأهمية وضع الخطة الإعلامية، وكيفية التعامل الإيجابي مع وسائل الإعلام.
 - ✓ الاستشارات التحفيزية: تعزيز قدرة المترشحة على التعاطي الإيجابي مع العملية الانتخابية وتجاوز الضغوط السلبية أثناء الحملة الانتخابية.
- من أهم نتائج المشاركة في جلسات إستشارية نوعية للمستفيدات من برنامج الإستشارات الانتخابية كالتالي:
 - ✓ بلغ عدد المشاركات في برنامج الإستشارات الانتخابية للمرأة (52) مستفيدة.
 - ✓ بلغ عدد المشاركين في البرامج التدريبية النوعية في المجال الدستوري وحقوق الانسان للمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني (حقوقى 2) لعام 2018، (149) مشاركة/مشاركاً.
 - ✓ تنوع الفئات المشاركة ما بين موظفي/ موظفات في مختلف القطاعات الرسمية والأهلية، وفئة الشباب، والاعلاميين والإعلاميات المشاركين في تغطية العملية الانتخابية.

2. المشاركة والتمثيل السياسي

- ينص دستور مملكة البحرين على مايلي:

✓ المادة الأولى الفقرة (هـ) على أنه للمواطنين، رجالاً ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق الانتخاب والترشيح، وذلك وفقاً لهذا الدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون. ولا يجوز أن يحرم أحد المواطنين من حق الانتخاب أو الترشيح إلا وفقاً للقانون.

✓ وتنص المادة الرابعة (4) بأن العدل أساس الحكم، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعائم للمجتمع تكفلها الدولة.

- وتنص المادة الخامسة -الفقرة (ب): "تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية".

✓ يرمي برنامج المشاركة الانتخابي لتحقيق جملة من الأهداف من بينها مشاركة المرأة من القيام بدورها في رسم السياسات العامة، ومراجعة وتطوير التشريعات الوطنية من خلال مشاركتها السياسية، وإعداد كوادر مؤهلة من الجنسين لتقديم الخبرة والاستشارات النوعية لدعم المشاركة السياسية للمرأة في مختلف مراحل البرنامج، وإعداد كوادر قادرة على المنافسة في الانتخابات النيابية والبلدية، والوصول إلى مواقع صنع القرار من خلال بناء القدرات وتنمية المهارات الانتخابية.

✓ كما يهدف البرنامج إلى دعم المشاركة السياسية للمرأة وتهيئتها للدخول في العمل السياسي، واستثمار الخبرات المتراكمة المتاحة لدى المرأة البحرينية، وبناء وإعداد كوادر قادرة على المنافسة في الانتخابات المختلفة والوصول إلى مواقع صنع القرار من خلال التدريب على المهارات الانتخابية والمعارف والحقوق الدستورية والقانونية.

✓ يعمل برنامج الاستشارات الانتخابية على مستويين، الأول تقديم استشارات عامة وجماعية للمرشحات، والثاني يركز على تقديم استشارات فردية مباشرة في جوانب ذات علاقة بظروف المترشحة بحسب الاستشارات التالية:

▪ الاستشارات القانونية والسياسية: تعريف المترشحات بالتشريعات المنظمة للعملية الانتخابية وآلية التظلمات والطعون الانتخابية، وأنواع المخالفات والجرائم الانتخابية. والتعريف بأهم الأدوات والآليات السياسية لوضع البرنامج الانتخابي الناجح.

▪ الاستشارات الإعلامية والإدارية: تعريف المترشحات بأهمية وضع الخطة الإعلامية، وكيفية التعامل الإيجابي مع وسائل الإعلام.

▪ الاستشارات التحفيزية: تعزيز قدرة المترشحة على التعاطي الإيجابي مع العملية الانتخابية وتجاوز الضغوط السلبية أثناء الحملة الانتخابية.

✓ تمكنت المرأة البحرينية من الوصول إلى رئاسة المجلس التشريعي البحريني للفصل الخامس كأول امرأة بحرينية تحتل هذا المنصب.

3. إنشاء نظام متابعة ورصد من خلال اللجان الوطنية والتنسيقية

- كان للمجلس دوره الفاعل بالتعاون مع السلطة التشريعية من خلال اللجنة التنسيقية ولجان المرأة والطفل في مجلسي الشورى والنواب، ومع السلطة التنفيذية من خلال لجان تكافؤ الفرص ومع مؤسسات المجتمع المدني من خلال لجنة التعاون والاتحاد النسائي، فيما تحقق على مستوى التشريع والقرارات واللوائح والتعاميم الوزارية.
- أثمرت الجهود الوطنية الداعمة لتقدم المرأة البحرينية على ترسيخ مبادئ العدالة الاجتماعية للمرأة البحرينية على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فصدرت العديد من التشريعات والقوانين الداعمة لها نتيجة لجهود المجلس الأعلى للمرأة الحثيثة في دعم المرأة البحرينية على مر السنوات السابقة، والذي سعى إليه ليس من خلال تقديم الاقتراحات ومتابعتها فحسب، وإنما من خلال السعي لتحقيق الاستدامة للبيئة العادلة للمرأة البحرينية من قبل صانعي القرار وراسمي السياسات والتشريعات الوطنية في الجهات والمؤسسات المعنية المختلفة.

ثالثاً: هل تتعقب نسبة الميزانية الوطنية المستثمرة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما النسبة التقريبية للميزانية الوطنية المستثمرة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؟ نعم/لا .

(ملاحظة: يُرجى تقديم معلومات عن المجالات المحددة التي أُستثمرت فيها هذه الموارد وكذلك الأفكار المتعلقة بالإنجازات والتحديات التي تتم مواجهتها في جعل الميزانيات مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين).

- بصدر الأمر الملكي بإنشاء اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في برنامج عمل الحكومة برئاسة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة، أنهت اللجنة أعمالها وكانت أبرز مهام اللجنة: متابعة جهود كافة الشركاء المعنيين بتفعيل الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة من خلال الشراكة مع وزارة المالية وإصدار عدة تعاميم تهدف إلى ضمان مراعاة الجهات الحكومية لإدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص عند إعداد وتنفيذ الموازنات المرصودة للقوى العاملة ومشاريع الجهات الحكومية.

رابعاً: كدولة مانحة، هل تتابع دولتك نسبة المساعدة الإنمائية (ODA 22) التي يتم استثمارها في تعزيز المساواة بين الجنسين الرسمية وتمكين المرأة (الميزانية المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟ نعم/لا أو لا ينطبق.

(ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى تقديم مزيد من المعلومات عن المنهجية ونطاق التتبع والاتجاهات السابقة والنسبة الحالية للاستثمارات).

- إن مملكة البحرين ليست من الدول المُنظمة إلى المساعدة الإنمائية (ODA 22) ، وكذلك ليست من الدول المصنفة كدولة بحاجة إلى مساعدات تنموية بالمعنى التقليدي.
- ومن جهة أخرى، إن مملكة البحرين مواظبة في إرسال مساهماتها المالية لمنظمات الأمم المتحدة مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة (CORE Funding Commitment) بشكل دوري.

- تساهم حكومة مملكة البحرين بتقديم الدعم المالي والعيني للاجئين في مختلف بقاع العالم في فلسطين وسوريا وباكستان والصومال وتركيا والنيبال والفلبين ومصر واليمن.
- بالإضافة إلى ذلك، تساهم المملكة في بناء المستشفيات والمدارس وغيرها من البنى التحتية بالاشتراك مع دول مجلس التعاون الشقيقة ودول العالم الصديقة.

خامساً: هل لدى دولتك إستراتيجية أو خطة عمل وطنية سارية لتحقيق المساواة بين الجنسين؟ نعم/لا .
(ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى ذكر اسم الخطة والفترة التي تغطيها، وأولوياتها، والتمويل والمواءمة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك الأهداف الواردة في الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة).

- نعم. أُطلقت الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013-2022) التي تتضمن خمسة محاور تسعى إلى ضمان تحقيق الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي، وتمكينها من متطلبات القدرة على المساهمة التنافسية في مسار التنمية، القائم على مبدأ تكافؤ الفرص، وإدماج احتياجات المرأة في التنمية، بما يحقق لها فرص التميز في الأداء والارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها، والتعلم مدى الحياة، من خلال التكامل مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي ليكون المجلس الأعلى للمرأة بيت الخبرة الوطني المتخصص في شئون المرأة. وبالتالي انتقل المجلس من مرحلة النهوض بالمرأة إلى مرحلة نهوض المرأة، وبرؤية قائمة على الشراكة المتكافئة مع مؤسسات المجتمع بقطاعاتها المختلفة لبناء مجتمع تنافسي مستدام.
- تأتي الخطة الاستراتيجية (2019-2022) لتنفيذ المرحلة الثالثة والأخيرة من الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013-2022)، بعد الإنتهاء من عملية تقييم وقياس الأثر المتحقق وتحديد مواطن القوة وفرص التطوير الممكنة لهيوض المرأة اجتماعياً واقتصادياً وإرتقائياً بجودة حياتها في المرحلة السابقة (2013-2018). وبعد الإنتهاء من الفترة الزمنية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2013-2022) سيتم عمل تقييم شامل للخطة وبناءً على المخرجات والنتائج سيتم وضع الخطة المكملة للفترة ما بعد (2022).
- وتأتي الخطة الاستراتيجية بمنطلقات أكثر دقة نحو تحقيق الأثر المتوقع بناء على مخرجات التقييم للفترة السابقة (2013-2018) من خلال اعتماد آليات مبتكرة ومرنة يتم من خلالها، تفعيل أدوات وآليات نظام الحوكمة الوطني لتحقيق التوازن بين الجنسين واستثمار المخرجات لتطوير الأداء المؤسسي والمجتمعي، والعمل مع الشركاء من خلال استراتيجيات نوعية تهدف تنمية وتجويد البرامج والخدمات المقدمة للمرأة وللأسرة البحرينية، والتركيز على صناعة برامج ومشاريع نوعية ونموذجية إضافة لصناعة مؤشرات قياس الأثر بما يتسق مع الاحتياجات والتطلعات المستقبلية، وتكثيف الدراسات النوعية والقياسات العلمية ومجالات النشر العلمي والمسوحات الميدانية.
- تم تحديد المبادرات بما يتوافق مع توجهات مملكة البحرين لبرنامج عمل الحكومة القادم واستراتيجية تحقيق التوازن المالي للاقتصاد الوطني وتأثيرها على خطط تقدم المرأة البحرينية وذلك لضمان تحقيق الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي والمجتمعي، ورفع قدرة المرأة على المساهمة التنافسية في العملية التنموية القائمة على أسس

تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة فيها، وبما يحقق لها فرص متجددة للارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها والتعلم مدى الحياة، من خلال تكامل الجهود مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي ليكون المجلس الأعلى للمرأة بيت للخبرة الوطنية المتخصص في مجال تقدم المرأة.

— استكمالاً لما اتخذته مملكة البحرين من خطوات واضحة لاستثمار غايات ومقاصد التنمية المستدامة 2030، فقد عمل المجلس الأعلى للمرأة على ربط ومواءمة جهود مملكة البحرين في مجال تقدم المرأة مع أهداف التنمية المستدامة 2030 ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة بالمرأة، وقد شملت مؤشرات الخطة الاستراتيجية (2019-2022) ما نسبته 64% من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بشكل مباشر بالمرأة (الهدف الخامس) وبشكل غير مباشر (الهدف الرابع والعاشر). تبلغ نسبة ارتباط مؤشرات أهداف التنمية المستدامة 2030 بمؤشرات الخطة الاستراتيجية (2019-2022) للهدف الخامس 100%.

سادساً: هل لدى دولتك خطة عمل وجدول زمني لتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (إذا كانت دولة طرف)، أو توصيات المراجعة الدورية الشاملة أو آليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة للأمم المتحدة التي تعالج عدم المساواة بين الجنسين/التمييز ضد المرأة؟ نعم/لا .
(ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى تقديم بعض أبرز النقاط لخطط العمل والجدول الزمني للتنفيذ.)

— إن مملكة البحرين توائم كافة التوصيات الصادرة من اللجان الأممية المنضمة لها مع استراتيجيات وخطط العمل الوطنية بشكل يراعي خصوصية البلد.

— وفي هذا الشأن يحرص المجلس الأعلى للمرأة على متابعة كافة التوصيات ذات الصلة بالمرأة بشكل مباشر وغير مباشر من خلال الآليات التي تم إنشاؤها من أهمها الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية والاستراتيجيات المنبثقة منها مثل: الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2019-2022)، الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري، برنامج المشاركة السياسية، برنامج التمكين الاقتصادي (مبادرة ريادات وامتياز الشرف).

— كما تم اعتماد النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة ولجان تنسيقية مع كافة السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، بالإضافة إلى القطاع الخاص والمجتمع المدني. ويوضح الجدول التالي متابعة تنفيذ بعض من أهم توصيات لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة على تقارير مملكة البحرين بشأن اتفاقية (السيداو):

جدول رصد وتنفيذ بعض من أهم توصيات لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة على تقارير مملكة البحرين

1- التقرير الوطني الأول والثاني لمملكة البحرين بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

✓ المحور: المشاركة السياسية والمشاركة في الحياة العامة

✓ التوصية الصادرة من اللجنة 28:

– تحث اللجنة الدولة الطرف على اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما فيها تدابير خاصة مؤقتة بموجب الفقرة 1 من المادة 4 من الاتفاقية، وتوصية اللجنة العامة رقم 25، وعلى وضع أهداف ملموسة للتعجيل بزيادة عدد النساء في مجلس النواب والمجالس البلدية. وتوصي اللجنة بأن تشجع الدولة الطرف الأحزاب السياسية على استخدام نظام الحصص. وتوصي اللجنة بأن تواصل الدولة الطرف القيام بحملات توعية بشأن أهمية مشاركة المرأة في صنع القرار على جميع المستويات.

✓ المتابعة والتنفيذ على المستوى الوطني لمملكة البحرين:

– تؤكد مملكة البحرين بأن الدستور أعطى المرأة البحرينية الحق في الترشح والانتخاب وممارسة حقوقها السياسية، إذ نصت الفقرة (هـ) من المادة (1) على أن: "للمواطنين، رجالاً ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق الانتخاب والترشح، وذلك وفقاً لهذا الدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون. ولا يجوز أن يحرم أحد المواطنين من حق الانتخاب أو الترشح إلا وفقاً للقانون".

– وعلى الرغم من ذلك فإن المجلس ينفذ برنامجاً مستمراً للمشاركة السياسية للمرأة البحرينية ويكثف المجلس برامجه في المرحلة السابقة لكل دورة انتخابية. وتعود الانطلاقة الأولى منذ الاستعداد للمشاركة في انتخابات العام 2002، وتمثلت آنذاك في سلسلة الجولات والزيارات الميدانية التي قام بها المجلس للمساجد والمآتم في جميع المحافظات وأسفرت عن زيادة نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات إلى 48%.

– وفي انتخابات 2018 أثبتت المرأة البحرينية مره أخرى بأنها قادرة على تحقيق الانجازات والمكاسب والنجاحات على أكثر من صعيد وفي مختلف المجالات، إذ ان فوز المرأة بستة مقاعد نيابية في مجلس النواب و4 مقاعد بلدية في المجلس البلدي ما هو إلا دليل على أن مكانتها أصبحت مؤثرة و متميزة على الساحة المحلية.

– نظراً للإنجاز الذي استطاعت أن تحققه المرأة البحرينية في مجال تقدمها في المجال السياسي سواء كمرشحة أو عضوة في مجلسي الشورى والنواب أو ناخبة ووصولها لرئاسة المجلس البرلماني بالانتخاب لتكون أول امرأة خليجية ترأس برلمان بلدها بالانتخاب الحرامباش، وذلك بفضل الجهود الوطنية التي ساهمت في تحقيق البيئة التشريعية والبنية التحتية للعدالة الاجتماعية للمرأة البحرينية، واستمراراً في تنفيذ الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة البحرينية في سبيل رفع التنافسية الذاتية للمرأة لوصولها لمواقع صنع القرار، فقد احتوى الإطار على عدد من الأهداف التي تتناسب مع تقدمها في سبيل تحقيق الاستدامة وتحقيق الأثر لمزيد من التقدم في ظل التطورات القادمة التي تشهدها مملكة البحرين.

– ويعتمد البرنامج في نسخته الجديدة منهجيات أكثر فاعلية تُعزز وتُفعّل الشراكات والتحالفات مع الأجهزة

التنفيذية المختصة والمعنية والمراكز البحثية والتدريبية، واستقطاب كفاءات وخبرات وطنية متخصصة في مختلف المجالات القانونية والتشريعية والإعلام السياسي، وإبراز الأثر الإيجابي لمشاركة القيادات النسائية في الشأن العام وعلى وجه التحديد السلطة التشريعية، كما يهدف البرنامج إلى إلقاء الضوء على دور المرأة كشريك أساسي في رسم السياسات العامة، ومراجعة وتطوير التشريعات الوطنية من خلال مشاركتها السياسية، وإعداد كوادر قادرة على المنافسة في الانتخابات النيابية والبلدية والوصول إلى مواقع صنع القرار من خلال بناء القدرات وتنمية المهارات الانتخابية، ويتوجه البرنامج كذلك لأعضاء فرق العمل المساندة للمرأة في الحملات الانتخابية، وجميع فئات المجتمع، ومؤسسات المجتمع المدني المعنية من جمعيات سياسية ومهنية ونسائية وشبابية، وجميع وسائل الإعلام وقنوات التواصل الاجتماعي.

2- التقرير الوطني الثالث لمملكة البحرين بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

✓ المحور: العنف ضد المرأة

✓ التوصية الصادرة من اللجنة 22:

– في ضوء التوصية العامة للجنة رقم (19) لعام (1992) حول العنف ضد المرأة، والتوصية السابقة لمملكة البحرين فقرة رقم (CEDAW/C/BHR/CO/2، الفقرة 25)، تحث اللجنة الدولة الطرف على وضع استراتيجية وبرنامج شامل لمعالجة كل أنواع العنف ضد المرأة وكالتالي:

أ. إعداد وتبني مشروع قانون لمكافحة العنف المنزلي، وتجريم العنف ضد المرأة وتوفير الرادع والعقوبة المناسبة.

ب. جمع المعلومات حول العنف ضد النساء والفتيات في إطار نظام معين، مصنف بحسب نوع الجنس، والعمر، وطبيعة العلاقة بين الضحية والجاني.

ج. ضمان أن ضحايا العنف من النساء والفتيات، بما في ذلك ضحايا العنف المنزلي، يستطيعون الحصول على الحماية اللازمة، وأن الجناة يلاحقون ويعاقبون.

✓ المتابعة والتنفيذ على المستوى الوطني لمملكة البحرين:

– إصدار القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري الذي عرف العنف الأسري في مادته الأولى بأنه ((كل فعل من أفعال الإيذاء يقع داخل نطاق الأسرة من قبل أحد أفرادها "المعتدي" ضد آخر فيها "المعتدى عليه"))، وحدد أفعال الإيذاء بأربعة أنواع وخصص لكل نوع منها تعريف.

– إن قانون العقوبات يجرم العنف بكل أشكاله، ووفقاً للقانون فإن أي فعل يرتكب من الزوج تجاه زوجته في إطار الأسرة ينتج عنه ضرر فانه يحق للزوجة المجني عليها اللجوء إلى القضاء لمقاضاة الزوج وطلب الحكم بالعقوبة المقررة وفق القانون، كما أن قانون أحكام الأسرة (القسم الأول) قد حفظ حقوق المرأة عند التقاضي في الأمور الشرعية بما يحافظ على كيانها وكيان أبنائها، وقد حقق هذا القانون حماية كبيرة للمرأة منذ صدوره، كما وافقت السلطة التشريعية - من حيث المبدأ - على مشروع بقانون حماية الأسرة من العنف، ويتضمن هذا المشروع، فيما يتضمنه، تعريف للعنف وصوره وأشكاله ومفرداته.

– ومنذ دخول الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري حيز التنفيذ وبعد أن ساهمت جهود المجلس

الأعلى للمرأة في صدور القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري والذي أدى إلى وضع تصور واضح ومطور للخدمات والبرامج التوعوية في المجال الأسري فقد انخفضت نسبة العنف الأسري الواقع على المرأة البحرينية من إجمالي البحرينيات في العام 2018 لتبلغ (0.39%) بعدما كانت في العام 2014 (0.41%)، وقد بلغت نسبة تنفيذ الأهداف الفرعية التفصيلية للاستراتيجية للفترة (2015-2018) (81%).

– أطلق المجلس الأعلى للمرأة في ديسمبر 2017 بالتعاون مع وزارة الداخلية قاعدة بيانات واحصائيات العنف الأسري "تكاتف". ويأتي إنشاء قاعدة البيانات والاحصائيات الوطنية للعنف الأسري "تكاتف" تنفيذاً لاختصاصات المجلس وخطته الوطنية لهيئة المرأة البحرينية (2013-2022) بإنشاء قاعدة بيانات موحدة لحالات العنف الأسري من النساء والفتيات في مملكة البحرين مرتبطة بجميع الجهات والأجهزة الحكومية ذات العلاقة.

– وتهدف القاعدة إلى الرصد والمتابعة الإلكترونية لحالات العنف الأسري وبناء شبكة موحدة للخروج بسجل موحد للبيانات، يمكن من تتبع حالات العنف ورصد التغيرات التي تطرأ على وضع المعنفة، إضافة إلى توحيد التعريفات والتصنيف لأنواع العنف المندرجة تحت كل جهة، وتوحيد الدراسات والاحصائيات لحالات العنف المرصودة في مملكة البحرين لتحسين وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية. كما تهدف القاعدة إلى مساعدة النساء المعنفات من الحصول على الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية التي توفرها مؤسسات الدولة لها كمواطنة.

– وتتميز القاعدة بالعديد من الخصائص منها توفير البيانات الموحدة والمعتمدة للعنف الأسري من مصدرها الرئيسي (وزارة الداخلية). وتوحيد التصنيفات الرئيسية لحالات العنف بين جميع الجهات الرسمية إضافة لحل مشكلة ازدواجية البيانات بين الجهات ومكانية إمكانية إيجاد العلاقات الترابطية بين المؤشرات في النظام (مثال: المستوى التعليمي للضحية وتكرار العنف) وقدرته على تحليل المؤشرات في تقارير وسجلات. كما يوفر النظام نماذج للوحة قيادة المؤشرات dashboard. وسيتم إتاحة ونشر البيانات على مستويات محددة يتم تحديدها من قبل وزارة الداخلية التي ستتولى معالجة البيانات وإصدار رقم موحد لحالات العنف الأسري.

3- التقرير الوطني الثالث لمملكة البحرين بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

✓ المحور: الزواج والعلاقات الأسرية

✓ التوصية الصادرة من اللجنة 44:

– تشجع اللجنة الدولة الطرف على الاستمرار في إنجازاتها المحققة بشأن الشق الأول من قانون أحكام الأسرة 2009، والإسراع في إصدار الشق الثاني من القانون، مع الأخذ في عين الاعتبار تبني قانون موحد للأحكام الأسرية، يتناول المساواة والنفاز إلى العدالة بشكل متساو فيما يتعلق بالقضايا العائلية. في هذا الشأن، توصي اللجنة الدولة الطرف بالتالي:

- اتخاذ خطوات لضمان النفاذ إلى العدالة فيما يتعلق بالقضايا الأسرية للشريعة.
- رفع الوعي حول الحاجة إلى قانون أحكام أسرة موحد لضمان حقوق المرأة بحسب الاتفاقية.

✓ المتابعة والتنفيذ على المستوى الوطني لمملكة البحرين:

- صادق ملك مملكة البحرين على القانون رقم (19) لسنة 2017 بشأن قانون الأسرة، كقانون أسرة شامل منظم للعلاقات الأسرية، ليحل بذلك محل قانون أحكام الأسرة الصادر في العام 2009 في شقه الأول، متضمناً أحكاماً جامعة توحد المركز القانوني للأسرة البحرينية، وتسهل عملية التقاضي، وتنتهي التفاوت في الأحكام الصادرة في الدعاوي المتشابهة. وقد صدر القانون عبر عدد من الخطوات الإجرائية، حيث قامت السلطة التشريعية بوضع مسودة المشروع الذي عرض على لجنة شرعية مختصة، ومن ثم تم اعتماده عبر القنوات الدستورية المتمثلة في السلطة التشريعية، وبتصديق نهائي من قبل ملك مملكة البحرين.
- ويتضمن قانون الأسرة لعام 2017 (141) مادة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية، وتنظم حياة الأسرة من الخطبة إلى الزواج، وتضم مواد واضحة عن الحقوق والواجبات لكلا الطرفين، فيما يتعلق بالنفقة والحضانة والولاية وإثبات النسب، وفي حال الشقاق بشأن إنهاء الحياة الزوجية ودعاوى الطلاق، وما يترتب عليها من حقوق وواجبات بعد الانفصال، كما يتضمن نصوصاً واضحة تسمح بالطلاق للضرر بكافة أنواعه وبإنهاء الحياة الزوجية بالخلع أو بفسخ عقد الزواج.
- وبإصدار هذا القانون، تكون مملكة البحرين قد انضمت إلى قائمة الدول التي تنظم الأحوال الشخصية في محيط الأسرة ضمن قوانين تتيح حماية قانونية شاملة تتحدد تحت مظلتها حقوق وواجبات كافة الأطراف، وتعمل أيضاً على ضمان صدور أحكام قضائية تتسم بالعدالة والإنصاف، وبشكل قائم على حماية مصلحة كافة أفراد الأسرة الواحدة.
- ومن بين أهم التعديلات التشريعية الإضافية التي قامت بها مملكة البحرين مؤخراً على هذا الصعيد، تعديل قانون محكمة التمييز (المرسوم بقانون رقم (23) لسنة 2015) وقانون السلطة القضائية الذي فتح باب الطعن بالتمييز بالأحكام الصادرة من المحاكم الشرعية بما يضيف المزيد من الرقابة والشفافية على الإجراءات والأحكام القضائية، وبالتالي تعزيز المركز القانوني للمتقاضين، وإتاحة فرص إضافية لضمان حقوقهم وسبل تحقيق العدالة.
- وبناء على أمر ملك مملكة البحرين تم تخصيص مبنى مستقل للمحاكم الأسرية، وبدء العمل فيه منذ سبتمبر 2017، ليكون الساحة القضائية التي تضمن للأسرة البحرينية بيئة ملائمة، تأخذ في الاعتبار خصوصية القضايا الأسرية، وتراعي ظروفها وظروف أبنائها خلال فترة الخلافات الأسرية، حيث يضم المبنى تحت سقف واحد كافة الخدمات التي تقصدها المرأة، وأهمها مكتب التوفيق الأسري، وصندوق النفقة، والمحاكم المختصة بالنظر في المنازعات الأسرية، ومحكمة التنفيذ الأسرية، ليسجل بذلك خطوة نوعية على صعيد تطوير العمل القضائي في البحرين.

- كما تجب الإشارة إلى أنه نظراً للمستجدات والتغيرات المستمرة التي تطرأ على عمل هذه الآليات فإنه يصعب تحديد جدول زمني للتنفيذ. إلا أنه تم رصد تنفيذ ومتابعة التوصيات السابقة للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) في جدول زمني كالآتي:

الرقم	الموضوع	الفترة الزمنية
1.	- تقديم التقرير الأول والثاني لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	نوفمبر 2007
2.	- تقديم تقرير تكميلي يتضمن تحديث لبعض البيانات الواردة في التقرير الأول والثاني - مملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	يونيو 2008
3.	- تقديم تقرير الرد على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير الأول والثاني لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	يوليو 2008
4.	- مناقشة التقرير الأول والثاني لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو مع اللجنة المعنية بالأمم المتحدة.	أكتوبر 2008
5.	- تقديم تقرير الرد على التوصيات الواردة في الملاحظات الختامية للجنة بعد النظر في التقرير الأول والثاني لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	نوفمبر 2010
6.	- تقديم التقرير الثالث لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	يوليو 2011
7.	- تقديم تقرير الرد على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير الثالث لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	نوفمبر 2013
8.	- مناقشة التقرير الثالث لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو مع اللجنة المعنية بالأمم المتحدة.	فبراير 2014
9.	- تقديم تقرير مملكة البحرين رداً على استفسارات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة حول التقرير الثالث لمملكة البحرين (تقرير خاص حول الخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة (26) المتعلقة بالإتجار بالبشر واستغلال البغاء، والفقرة (44) المتعلقة بالزواج والعلاقات الاسرية بحسب طلب لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة).	مارس 2016
10.	- تقديم التقرير الرابع لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	مارس 2018
11.	- تقديم تقرير الرد على قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقرير الرابع لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	أبريل 2019
12.	- موعد مناقشة التقرير الرابع لمملكة البحرين حول اتفاقية السيداو.	فبراير 2020

سابعاً: هل توجد مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتك؟ نعم/لا.

إذا كانت الإجابة بنعم، فهل لها ولاية محددة للتركيز على المساواة بين الجنسين أو التمييز على أساس الجنس/النوع؟ (ملاحظة : إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى تقديم ما يصل إلى ثلاثة أمثلة عن كيفية تعزيز المؤسسات الوطنية للمساواة بين الجنسين في صفحتان كحد أقصى).

- نعم. صدر القانون رقم (26) لسنة 2014 بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ودخل حيّز النفاذ بعد نشره في الجريدة الرسمية، والذي منحها أيضاً مزيداً من الإختصاصات والصلاحيات على نحو يتوافق ومبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وللمزيد من التفاصيل (انظر نص القانون المذكور في ملحق العدد رقم (3168) من الجريدة الرسمية الصادر في 7 أغسطس 2014، راجع الموقع الإلكتروني لهيئة التشريع والإفتاء القانوني: www.legalaffairs.gov.bh).
- المؤسسة تختص برصد حالات انتهاكات حقوق الإنسان، وإجراء التقصي اللازم، وتوجيه إنتباه الجهات المختصة إليها مع تقديم المقترحات التي تتعلق بالمبادرات الرامية إلى وضع حد لهذه الحالات، وكذلك تختص بتلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان ودراستها والبحث فيها وإحالة ما ترى المؤسسة إحالته منها إلى جهات الاختصاص مع متابعتها بشكل فعال، أو تبصير ذوي الشأن بالإجراءات الواجبة الإتباع ومساعدتهم على اتخاذها، أو المعاونة في تسويتها مع الجهات المعنية.
- توضح مملكة البحرين بأن المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان لها استقلالية تامة، ولا تخضع لرقابة اية جهة أو مؤسسة أخرى.

5. المجتمعات المسالمة التي لا يُهمش فيها أحد

أولاً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة

التي لا يُهمش فيها أحد من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1- مركز الملك حمد للحوار بين الأديان: يشكل مركز الملك حمد للحوار بين الأديان والتعايش السلمي نموذجاً لإحترام التنوع الثقافي والتسامح بين الأديان ورفض التطرف والكراهية أو التمييز على أساس مذهبي أو ديني، بعيداً عن الاستبداد أو التعصبية الدينية. كما اختارت مملكة البحرين جامعة سابيانزا لاحتضان كرسي الملك حمد للحوار

بين الأديان والتعايش لنشر رسالة السلام التي هي أساس العلاقات الدولية، حيث إن الحوار بين الأديان والتعايش أصبح أمر أساسي لضمان الحرية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية كما أنه عنصراً هاماً للحد من الحروب والكراهية والصراعات من خلال نشر التعددية الثقافية.

2- تم إطلاق مركز الملك حمد للحوار بين الأديان والتعايش السلمي في مدينة لوس انجلوس الأمريكية بهدف تعزيز الحرية الدينية للجميع وذلك للتأكيد على موروثات الاحترام المتبادل والحب من أجل للحصول على عالم يزدهر بالتعايش السلمي. ويحقق إنشاء هذا المركز إنجازاً آخر لمملكة البحرين في مجال تعزيز الحوار والتفاهم بين الأديان استكمالاً لمساعي المملكة لمكافحة خطابات الكراهية والتعصب، بالإضافة إلى توقيع "إعلان مملكة البحرين" وهي وثيقة عالمية تلتزم بتعزيز الحرية الدينية للجميع.

3- تنظم مملكة البحرين سنوياً مؤتمر حوار الحضارات والثقافات الذي يأتي في إطار دعوة جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة لدعم قيم التسامح والحوار بين الحضارات والثقافات والأديان والمذاهب المختلفة لتتناغم مع الإرث الحضاري للبحرين الممتد منذ نحو 5000 عام. حيث يأتي هذا المؤتمر ليؤكد على ضرورة التسامح واحترام التنوع الديني والثقافي والفكري وحماية حقوق الإنسان وحرياته، وبناء الثقة وتعزيز الحوار والتفاهم والتعايش السلمي بين جميع الحضارات والأديان والثقافات، وتعزيز الجهود المشتركة في حماية الأفراد والمجتمعات من مخاطر التعصب والكراهية الدينية أو العرقية. كما يحظى المؤتمر سنوياً بمشاركة نخبة من المفكرين والباحثين ورجال الدين على مختلف مشاربهم وعدد من المنظمات والهيئات الدولية.

4- المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان: ضمت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان العديد من البرامج التثقيفية والتوعوية والمحاضرات في مجال حقوق الإنسان ومنها التالي:

✓ ندوة تعريفية بعنوان: "دور المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مملكة البحرين في العام 2013.

✓ الندوة الحوارية حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) وحقوق المرأة والإنسان في يناير 2014.

✓ فعالية حول "دور الإعلام في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مملكة البحرين"، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عام 2014.

✓ محاضرة حول القانون الدولي لحقوق الإنسان ضمن البرنامج التدريبي لحقوق الإنسان للمحاميين المبدئين بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ورابطة المحامين الدولية، في عام 2014.

✓ محاضرة حول المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (مبادئ باريس) بالتعاون مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عام 2014

✓ دورة تدريبية حول مهارات التحليل والتفسير لمواءمة التشريعات الوطنية بالمعايير الدولية، بالشراكة مع معهد الدراسات القضائية والقانونية ومعهد البحرين للتنمية السياسية، وبالتعاون مع مجلس الشورى، في عام 2017.

5- التربية على المواطنة والتنمية: سعت مملكة البحرين إلى تعزيز روح المواطنة وحقوق الإنسان لدى الطلبة ونشر ثقافة السلام والوسطية والتسامح والعيش المشترك ونبذ الكراهية والتطرف والعنف في الفضاء المدرسي من خلال مبادرة المدارس المعززة للمواطنة وحقوق الإنسان. تهدف هذه المبادرة إلى نشر ثقافة السلام والوسطية والتسامح والعيش المشترك ونبذ الكراهية والتطرف والعنف في الفضاء المدرسي. وذلك عن طريق استحداث مناهج التربية للمواطنة لجميع المراحل الدراسية، وتكثيف الأنشطة الطلابية في هذا المجال، بالتعاون مع منظمة اليونسكو. بدأ المشروع بأربع مدارس إعدادية كمرحلة تجريبية في العام الأكاديمي 2015/2016 توسعت إلى 14 مدرسة في العام 2016/2017، وإلى جميع المدارس عام 2017/2018. عن طريق الأنشطة الطلابية الصفية واللاصفية، والمبادرات التي تعزز قيم التسامح والاعتدال واحترام الرأي والرأي الآخر ونبذ التعصب والتطرف والحفاظ على الوحدة الوطنية وتشجع العمل الجماعي والتطوعي والأعتزاز بالعادات والتقاليد والتراث الوطني، منها مشروع "سفيرات التسامح والتعايش"، وحملة "صافحيني"، و"غرس المحبة" وغيرها.

ثانياً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة قيادة المرأة وتمثيلها ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها وإقامة السلام والعمل الإنساني والاستجابة للأزمات، على مستويات صنع القرار في حالات الصراعات المسلحة وغيرها من النزاعات وفي المناطق الهشة أو التي تشهد أزمات. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في [صفحتان كحد أقصى](#)).

1. دور المرأة في تحقيق الأمن والسلام:

- في ضوء العمل على تعزيز أنشطة السلام، تسعى مملكة البحرين لتنفيذ التعهد الذي قطعت منذ خمسة عشر عاماً خلال انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجين عام 1995 والالتزامات الواردة في إعلان وخطة عمل بيجين، بالإضافة إلى قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، بالمشاركة المتساوية للرجال والنساء على كافة المستويات، وبالأخص على مستوى صنع القرار وإشراك المرأة في منع النزاعات وعمليات بناء السلام والحفاظ عليه.
- تلعب المرأة دوراً كبيراً في منع الصراعات وإحلال السلام، كما لا تخفى جهودها الرامية لخلق وحفظ السلام والأمن المحلي والدولي، وإن كانت المرأة العربية تتفاوت في نسبة تعرضها للنزاعات المسلحة، ولكن يبقى لها دور كبير في زرع السلام والحد من انتشار النزاعات. والمرأة البحرينية رغم وجودها في منطقة مستقرة وبعيدة عن احتمال نشوب نزاع مسلح، إلا أن ذلك لا يعني بعدها عن القيام بدورها في تقديم الخدمات الداعمة والمساندة للمرأة في الدول الشقيقة المتعرضة للنزاعات المسلحة، حيث تسعى مملكة البحرين جاهدة لدعم المرأة في الدول التي تعاني من آثار النزاعات المسلحة.

2. مركز مملكة البحرين الصحي في عدن

- وقّعت المؤسسة الخيرية الملكية البحرينية مذكرة تفاهم لإنشاء مركز مملكة البحرين الصحي في عدن بتكلفة مليوني دولار أمريكي وتنفيذ من مؤسسة خليفة بن زايد للأعمال الإنسانية. وقد تم إختيار إنشاء المركز الصحي نظراً لتدني المؤشرات الصحية في اليمن ما يعكس حاجة الأشقاء اليمنيين للرعاية الصحية كونها من القطاعات الإنسانية الأساسية للحفاظ على حياة الإنسان ويصب في المنهج الإنساني لمملكة البحرين بتقديم مساعدات بما يعزز العمل الخيري.

3. الحفاظ على السلم والتماسك الاجتماعي

- في مجال المحافظة على السلامة العامة قامت وزارة الداخلية بتشكيل مجلس الدفاع المدني واللجنة الوطنية لمواجهة الكوارث (إطار) لتتولى إتخاذ الإجراءات والتدابير المتعلقة بمعالجة حالات الطوارئ. وتعزيز التعاون مع الدول الشقيقة والصديقة في إتخاذ تدابير للتخفيف من المعاناة الإنسانية عن طريق منع وقوع الحوادث الطبيعية والبشرية. كذلك إتخاذ إجراءات للتخفيف من اثارها في حال حدوثها.

- سعت مملكة البحرين إلى تعزيز روح المواطنة وحقوق الإنسان لدى الطلبة ونشر ثقافة السلام والوسطية والتسامح والعيش المشترك ونبذ الكراهية والتطرف والعنف في الفضاء المدرسي من خلال مبادرة المدارس المعززة للمواطنة وحقوق الإنسان. تهدف هذه المبادرة إلى نشر ثقافة السلام والوسطية والتسامح والعيش المشترك ونبذ الكراهية والتطرف والعنف في الفضاء المدرسي.

4. خصص برنامج العمل الحكومي محورين من أصل ست محاور لتغطية مجال السلم والعدل والحوكمة الرشيدة، هما المحور السيادي ومحور الأداء الحكومي، الأول يعني ب "تعزيز الامن والاستقرار والنظام الديمقراطي والعلاقات الخارجية"، فيما يركز الثاني على الجواب الاجرائية وتوفير الخدمات للمواطنين وأولويته الاستراتيجية هي "تعزيز فعالية وكفاءة الأداء الحكومي".

ثالثاً: الإجراءات التي اتخذتها الدولة في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساءلة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من الأعمال الإنسانية أو الاستجابة للأزمات.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1- إصلاحات قانونية وسياسية لتدارك انتهاكات حقوق النساء والفتيات ومنعها:

- إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في عام 2009 بموجب الأمر الملكي رقم (46) لسنة 2009 والمعدل بالأمر الملكي رقم (28) لسنة 2012 أولاً، ثم بالقانون رقم (26) لسنة 2014 وتعديلاته، ثم بالقانون رقم (20) لسنة 2016 وتعديلاته، وصدور الأمر الملكي رقم (17) لسنة 2017 بتحديد ضوابط تعيين أعضاء مجلس المفوضين في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.
- صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 بإنشاء اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان، وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (14) لسنة 2014 بإعادة تشكيل اللجنة.
- صدور مرسوم رقم (7) لسنة 2015 بإلحاق شئون حقوق الإنسان بوزارة الخارجية، والذي يضمن وجود جهة معنية بشؤون حقوق الإنسان.

2- تعزيز قدرة مؤسسات قطاع الأمن فيما يتعلق بحقوق الإنسان ومنع العنف الجنسي والقائم على أساس الجنس

والاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي:

- أولت مملكة البحرين جهداً في هذا الجانب، وتقوم بتزويد كافة الجهات المعنية بالتقارير الدورية الصادرة عن دور الإيواء وعلى وجه الخصوص التقارير الدورية الخاصة بدار الإيواء المعني بحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، كما أن النيابة العامة تصدر إحصائيات سنوية تتعلق بالاتجار بالأشخاص تشمل عدد الضحايا ونوع الاستغلال الذي تعرضن له، ويتم التصريح للرأي العام من خلال وسائل الاعلام المختلفة ونشرها في الصحافة المحلية.
- ولتأكيد اهتمام مملكة البحرين بهذا الجانب، فقد دأبت الجهات المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص على إعداد وتقديم برامج تدريبية وورش عمل للتوعية وكيفية ضبط تلك الجرائم والتصرف فيها، وعلى سبيل المثال فقد قدمت النيابة العامة دورات تدريبية لمأموري الضبط القضائي ذوي الصلة بجرائم الاتجار بالأشخاص من منتسبي وزارة الداخلية ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية وهيئة تنظيم سوق العمل، كما أن أعضاء النيابة العامة أيضاً تلقوا برامج أخرى سواء على الصعيد المحلي أو الدولي، ويولي معهد الدراسات القضائية والقانونية اهتماماً خاصاً لدى تقديم مثل تلك المحاضرات والورش التدريبية للقضاة وأعضاء النيابة العامة من أجل متابعة أهم الأحكام الخاصة بالاتجار بالأشخاص.
- كذلك قامت وزارة الداخلية متمثلة في شعبة الاتجار بالأشخاص وحماية الآداب العامة بتدريب العاملين فيها على كيفية التعامل مع هذه الحالات من خلال تكثيف الدورات وورش العمل وحضور الاجتماعات والمؤتمرات والندوات.
- تم إعادة تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص تحت قرار رقم (7) لسنة 2015، وتضم في عضويتها ممثلين عن وزارة الخارجية، ووزارة الداخلية، والمجلس الأعلى للقضاء، والنيابة العامة، ووزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف، ووزارة شئون الإعلام، ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وممثلين عن هيئة تنظيم سوق العمل، والجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان، وتم إعادة تشكيلها في عام 2017.

- تم تشكيل فريق عمل منبثق من اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص لوضع مدونة بسلوك وقواعد التوجيهات الإرشادية في التعامل مع ضحايا الاتجار بالأشخاص وتم إعداد وإصدار المدونة.
- أصدرت اللجنة دليل نظام الإحالة لمركز الإيواء يوضح كيفية التعرف على هوية الضحايا وكيفية التعامل مع الضحايا والسلوك الأخلاقي والسليم في المقابلات مع الضحايا، كما تم تحديد الجهات المسؤولة عن الضحايا.
- تم إصدار الدليل القانوني لمكافحة الاتجار بالأشخاص في ضوء الاتفاقيات الدولية، والقانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص.
- وضعت اللجنة استراتيجية وخطة عمل لمكافحة الاتجار بالأشخاص وارتكزت الاستراتيجية على محور التنسيق بين اللجنة الوطنية وجهات إنفاذ القانون ومحور دعم ضحايا الاتجار بالأشخاص ومحور العلاقات الثنائية والإقليمية ذات الصلة ومحور التوعية والتدريب، حيث قامت بالتالي:
 - ✓ افتتاح مركز الإيواء لضحايا الاتجار بالأشخاص.
 - ✓ تخصيص أماكن خاصة لعاملات المنازل والعمالة الوافدة من النساء والرجال.
 - ✓ تخصيص أماكن خاصة للمجني عليها أو المتعرضين للاتجار بالأشخاص.
 - ✓ تنفيذ العديد من الدورات للعاملين في مركز الإيواء على كيفية التعامل مع ضحايا الاتجار.

3- اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال :

- إن عقوبة جريمة الاتجار بالأشخاص حسب قانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص وبالأخص المادة الثانية منه فإنه يعاقب بالسجن وبالغرامة التي لا تقل عن ألفي دينار ولا تتجاوز عشرة آلاف دينار. وبحسب المادة الرابعة من القانون وبالأخص الفقرة الثانية منها فإن يعد ظرفاً مشدداً إذا كان المجني عليه دون الخمس عشرة أو أنثى أو من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- أوجبت المادة 292 من التعليمات القضائية للنيابة العامة أعضاء النيابة إرسال نسخة من ملف القضية إلى لجنة تقييم وضعية الضحايا الأجانب المنشأة بموجب القانون رقم (1) لسنة 2008 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص لاتخاذ شئونها حيال الضحية الأجنبي.
- أوجبت المادة 293 من التعليمات القضائية للنيابة العامة عضو النيابة المحقق في حالة وقوفه أثناء التحقيق في جرائم الاتجار بالأشخاص على وسائل أو طرائق مستحدثة استخدمها الجاني في ارتكاب الجريمة، إعداد مذكرة بملاحظاته في هذا الشأن وإرسالها إلى النيابة الكلية لتقييمها، ليتولى المحامي العام إخطار اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص بما يهم منها لأخذه في الاعتبار لدى قيامها بوضع إستراتيجيتها في مكافحة الجريمة.
- انضمت إلى العديد من الاتفاقيات الدولية بشأن حقوق الطفل ومكافحة الجريمة المنظمة والبروتوكولين المكملين لها وغيرها من الاتفاقيات ذات العلاقة.
- افتتح مركز حماية ودعم العمالة الوافدة في سنة 2015 والذي يعد أول مركز شامل يضم مركزاً للإيواء مخصص لضحايا الإتجار بالأشخاص ويقدم خدمات متكاملة للعمالة الوافدة، وقد أشادت الأمم المتحدة بالمركز وأوصت بتعميم فكرته. ويقدم المركز خدمة الإيواء بطاقة استيعابية نحو 120 شخصاً من الجنسين مع إمكانية زيادتها إلى

200 شخص في حال الضرورة. كما يقدم مجموعة من الخدمات المتكاملة بدءاً من توفير الحماية، والخدمات الطبية الأولية، وخدمات الصحة النفسية إلى جانب الاستشارات القانونية والتي تتمثل في تقديم المشورة القانونية للمقيم وتعريفه بحقوقه وآلية الحصول عليها، ومساعدته في التوصل إلى تسوية أو رفع دعوى قضائية. وتجدر الإشارة إلى أن مركز حماية العمالة الوافدة تم انشاؤه بتمويل من مملكة البحرين، ويتم استقبال وإحالة الضحايا طبقاً لأحكام القانون ونظام الإحالة المعمول به في المركز.

- عقد معهد الدراسات القضائية، عدة دورات وندوات خلال عامي 2009 و2017 ومن هذه الدورات تلك المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني، احترام حقوق الإنسان، حقوق الإنسان والمسؤوليات، حقوق المرأة الإنسانية، علامات مضيئة في أحكام القضاء العربي، تاريخ تطور حقوق المرأة ودورها في النظام الدستوري والقانوني البحريني، أساليب التحقيق في جرائم الإتجار بالبشر الإتجار بالبشر. وقد أقر مجلس أمناء معهد الدراسات القضائية والقانونية برنامج التدريب الأساسي والمستمر للعام القضائي 2016/2017.

رابعاً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. تعزيز حصول الفتيات على التعليم الجيد وتنمية المهارات والتدريب

- تنفيذ برامج تدريب بالتعاون مع الشركات الصناعية الكبرى، تستهدف الطالبات المرحلة الثانوية، وتهدف إلى تعزيز توجه الطالبات لتخصصات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات STEM.

- تطبيق وزارة الداخلية لمنهج برنامج مكافحة العنف والإدمان "معاً" للطلبة والطالبات في جميع المراحل التعليمية حيث تم تغطية (121) مدرسة حكومية خلال العام الدراسي (2017-2018)، بالإضافة إلى تنفيذ محاضرات لتنمية القيم والمهارات الحياتية للإرشاد الأسري لجميع الطلبة في المراحل التعليمية والمدرسين المعنيين في مجال العنف بالإضافة إلى أفراد المجتمع.

2. تنفيذ سياسات وبرامج للقضاء على العنف ضد الفتيات، بما في ذلك العنف البدني والجنسي والممارسات الضارة

- يقوم مركز حماية الطفل منذ افتتاحه كجهة حكومية ومركزية تقدم خدماتها الصحية والنفسية والقانونية والأسرية للأطفال المتعرضين للعنف والاعتداء الجسدي أو النفسي والإهمال الأسري كما يعنى المركز بتقديم خدمات التقييم والتحقيق والعلاج والمتابعة للأطفال ضحايا الاعتداء الجسدي والإهمال.

- إنشاء نيابة متخصصة للأسرة والطفل بموجب قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2016 - برئاسة امرأة بدرجة قاضي بمحكمة الاستئناف العليا - وهي النيابة المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الحماية للمرأة فيما لو تعرضت للعنف، والتدخل بإجراءات سريعة لوقف ذلك العنف وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للضحية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الجاني مع توفير بيئة آمنة لها ولأطفالها أحياناً.
- تم افتتاح (9) مكاتب مختصة بالإرشاد الأسري بالمراكز الاجتماعية المنتشرة في جميع محافظات مملكة البحرين ومكتب لمركز حماية الطفل. ومن أهداف المراكز:
 - ✓ تعزيز الانتماء والمواطنة والحفاظ على الاصلية النابعة من قيم وعادات وتقاليد المجتمع البحريني.
 - ✓ السعي إلى تهيئة أفراد الأسرة للتكيف مع طبيعة الحياة بكل السبل المتاحة للتخلص من الصعوبات والهموم التي يعايشونها.
 - ✓ مساعدة أفراد الأسرة على تحقيق التفاهم والتخلص من التوتر والانفعال وحل الصراعات فيما بينهم والتخلص من القلق وتحقيق التقارب والتوافق والتسامح.
 - ✓ المساعدة في حل المشكلات التي تواجه أفراد الأسرة والتطلع إلى تحقيق مناخ أسري متكامل.
 - ✓ إعداد فئة الشباب المقبلين على الزواج بما يمكن للحد من المشكلات الزوجية والأسرية وبناء البيت السعيد.
 - ✓ مساعدة الوالدين لإكسابهم الاتجاهات الإيجابية في تنشئة أبنائهم.

3. تعزيز وعي الفتيات بالحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمشاركة فيها

- ينفذ المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم برنامجاً مستمراً منذ عام 2016 بعنوان "الحقيبة التوعوية المدرسية" يستهدف فيها الطلبة والطالبات في المراحل الإعدادية في المدارس الحكومية والخاصة، وتتضمن الحقيبة عدداً من الكتيبات ومنها كتيب خاص للتعريف بالمجلس الأعلى للمرأة وكتيب يعرف الطلبة بأهداف النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة وتطبيقات تكافؤ الفرص، وكتيب حول الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، بالإضافة إلى دليل إرشادي للمدرسين والمدرسات لتدريبهم على آليات تطبيق الحقيبة التوعوية.
- تهدف الحقيبة إلى تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة المرأة البحرينية ويعزز من مشاركتها وتقدمها ورفع مستوى الوعي بقضايا المرأة في مملكة البحرين من خلال الأدوات المعرفية والتربوية المتاحة وفي مقدمتها المناهج الدراسية، ويتم في إطار تطبيق الحقيبة تدريب وتأهيل وتوعية المدرسين والمدرسات بالمدارس العامة بنين وبنات وبالمدارس الخاصة بمفاهيم الإدماج وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية بين الجنسين، كما يقوم الطلاب والطالبات بعمل أنشطة صفية ولاصفية ومعارض ومسابقات وإصدارات وفعاليات حول مفاهيم الحقيبة وما يتعلق بها كحماية المرأة من كافة أشكال العنف الأسري وغيرها. ويتم تنفيذ زيارات ميدانية دورية للمدارس للمتابعة والتقييم.

أولاً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لإدماج المنظورات والاهتمامات المتعلقة بالجنس في السياسات البيئية.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. دعم مشاركة المرأة وقيادتها في إدارة البيئة والموارد الطبيعية وحوكمتها

- اعتمد مجلس الوزراء عام 2016 قراراً بشأن تكليف المجلس الأعلى للبيئة بوضع إستراتيجية وطنية لجودة الهواء بمملكة البحرين بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وبالتعاون مع بيت خبرة متخصص لتحسين جودة الهواء وتوفير بيئة صحية في مملكة البحرين. وتجدر الإشارة الى أن لجنة تكافؤ الفرص في المجلس الأعلى للبيئة يدعم مشاركة المرأة وقيادتها في إدارة البيئة والموارد الطبيعية وحوكمتها.
- يقع ضمن الإلتزامات الطوعية لمملكة البحرين إعداد البلاغات الوطنية لتغير المناخ، وقد أدرج تقرير البلاغ الوطني الثاني لتغير المناخ فصلاً محدداً حول التوعية البيئية في المجتمع، وتعزز الإدارة المعنية بإعداد التقرير إدخال بعد النوع الإجتماعي ضمن التقرير الثالث لتغير المناخ والمزمع البدء بالعمل على إعداده منتصف العام 2014.

2. تعزيز تعليم النساء والفتيات في مجالات العلوم والهندسة والتكنولوجيا وغيرها من التخصصات المتعلقة بالبيئة الطبيعية

- في سياق تنفيذ السياسات البيئية للمجلس الأعلى للبيئة أعتد المجلس إستراتيجية ممنهجة في شأن زيادة الوعي لدى المرأة في القضايا البيئية على الساحة المحلية والدولية، اعتمدت على عقد اللقاءات النقاشية وتنفيذ العديد من المحاضرات وورش العمل لفئات نسوية متعددة وفي مراحل عمرية مختلفة، منها:
 - ✓ عقد محاضرات توعوية في المراكز الإجتماعية بالمملكة لفئة ربات البيوت، كان من أبرزها محاضرة "المرأة والبيئة" التي أقيمت في مركز بوري الإجتماعي في العام 2012.
 - ورش عمل متنوعة وخاصة بالعاملين في المؤسسات الحكومية والخاصة بالدولة بغرض رفع الوعي البيئي لديهم وتعريفهم بالتشريعات والقرارات البيئية التي تعنيهم، وقد تم في العام 2010 إعداد ورشة عمل للعاملات في مجال التمريض بعنوان "البيئة وصحة الانسان"، حول إدارة المخلفات الخطرة الناتجة عن عمليات قطاع الرعاية الصحية في البحرين وتشريعات الدولة.
 - دشن المجلس الأعلى للبيئة العديد من الفعاليات حول دور المرأة في حماية البيئة مع الجمعيات النسائية المهتمة بالشأن البيئي.

- في العام 2012، أقيم معرض ومنتدى البحرين الدولي الأول للتقنيات الخضراء، بهدف نشر الوعي البيئي بين مختلف فئات المجتمع بشأن أهمية التقنية الخضراء وتعزيز الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني.

3. اتخاذ خطوات لضمان استفادة المرأة بشكل متكافئ من الوظائف اللائقة في الاقتصاد الأخضر

- حققت المبادرة الوطنية لتنمية القطاع الزراعي العديد من المشاريع الزراعية الهامة التي تصب في إطار ما انشئت له من دعم وتوحيد لجهود تحقيق تنمية زراعية مستدامة في مملكة البحرين.
- تم إقرار استراتيجية الطاقة لمملكة البحرين لعام 2016 والتي تشمل على الخطة الوطنية لرفع كفاءة الطاقة، والخطة الوطنية للطاقات المتجددة، وسياسة صافي القياس لمبادرات الطاقة المتجددة، ومبادرة الشراء الأخضر لإلزام الجهات الحكومية بمراقبة مدى التزام المقاولين والمزودين بمعايير كفاءة الطاقة واستخدام المواد الصديقة للبيئة.
- أصدرت الهيئة الوطنية للنفط والغاز دراسة حول "التحديات البيئية المماثلة أمام القطاع النفطي البحريني وتدابير الاستجابة لها".
- يبحث المجلس الأعلى للبيئة تطبيق نظام التعرف البيئية على مشاريع التطوير والتنمية في البحرين، ويأتي نظام التعرف البيئية المقترح لتحفيز وإلزام تلك المشاريع بالقوانين والمعايير والمواصفات. وأيضا لدعم مسيرة العمل على حماية البيئة وصيانتها من تبعات الأنشطة التي تؤثر سلبا على البيئة وتفعيل الرقابة الشعبية وتوفير الموارد المالية لإعادة تأهيل البيئة وتحسينها.
- يسعى المجلس الأعلى للبيئة من خلال البرامج والأنشطة التي ينقدها إلى رفع مستوى الوعي البيئي ونشر الثقافة البيئية بين كافة شرائح المجتمع في مملكة البحرين مدركاً أهمية الشراكة المجتمعية ودورها الفاعل في تحقيق التنمية المستدامة العادلة وتغيير أنماط السلوك والعادات السلبية في التعامل مع البيئة والوصول لمستقبل أفضل في التنمية المستدامة، إذ إنّ الحفاظ على البيئة وصيانة مواردها الطبيعية قد أصبح اليوم أولوية هامة وأساسية لتحقيق التنمية المستدامة التي تهدف في النهاية إلى إحداث تحسن حقيقي في مستوى حياة الإنسان والمحافظة على مبادئ التنمية المستدامة للأجيال الحالية والقادمة.
- وتم إصدار "الدليل الاسترشادي لتقييم المباني الخضراء في مملكة البحرين" عام 2018 الذي يحوي على إرشادات ومعايير استرشادية كمرجعية للمصممين والملاك والمكاتب الاستشارية بشأن تطبيق أنظمة المباني الخضراء في مملكة البحرين، رغبة في نشر الوعي باستخدام تقنيات البناء المستدام وضمان حياة بيئية وصحية أفضل للأجيال القادمة تستند على مبادئ الاستدامة والترشيد والارتقاء بالبيئة.
- تم تطبيق مبادرة المباني الخضراء المستدامة كاستراتيجية عمل منذ عام 2010 حتى اليوم من خلال مشاريع المباني الجديدة لمختلف الوزارات والمؤسسات الحكومية بالمملكة التي تقوم وزارة الأشغال بتصميمها والإشراف على تنفيذها أو صيانتها.
- للتخفيف من ظاهرة الغبار وتلوث الهواء في المناطق الحضرية تم التوسع في إنشاء الحدائق والمنتزهات والسواحل والواجهات البحرية ومضامير المثني والساحات الشعبية وتجميل الشوارع في مختلف مناطق المملكة وتم

- إستزراعها بالنباتات المحلية وبما يراعي متطلبات جميع الفئات من أطفال والنساء وذوو الإحتياجات الخاصة وغيره. كما تم إعادة تأهيل عيون (ينابيع) البحرين القديمة وتحويلها إلى منتزهات ومساح كعين عذاري وعين أم شعوم وغيرها وإتاحتها للجميع ما حافظ على تراث البحرين ساهم في الحفاظ على البيئة ورفاهية الإنسان.
- بدء العمل على مشروع بناء محطة طاقة شمسية بقدرة انتاجية تبلغ 100 ميغاوات من الكهرباء، وذلك بالشراكة مع القطاع الخاص. ويتوقع تشغيلها مع نهاية عام 2019م.
- تم تخصيص إحدى الحائق العامة في البحرين لعرض منتجات المزارعين الوطنيين حصراً أيام السبت من كل أسبوع بسوق سمي بسوق المزارعين، الذي تطور من عام 2017 ليصبح سوق دائم في منطقة هورة عالي، وتسهيل وصول المزارعين للأسواق وحصولهم على الفرص لتحقيق قيمة مضاف.
- في يناير 2017م افتتح أول مصنع لإنتاج ألواح توليد الطاقة الشمسية في مملكة البحرين.

ثانياً: الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لدمج منظور المساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث، ومقاومة المناخ والتخفيف من تأثيراته. (ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والسكان المستهدفين والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، حيثما كان ذلك مناسباً وممكنًا، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى).

1. التدابير القانونية للحد من مخاطر الكوارث

- مرسوم رقم (11) لسنة 2014 بإنشاء وتنظيم الهيئة الوطنية لعلوم الفضاء.
- قانون رقم (1) لسنة 2011 بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي.
- قانون رقم (2) لسنة 2011 بالموافقة على الانضمام إلى بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الأحيائية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.
- قرار رقم (3) لسنة 2011 بشأن ضوابط الإعلان والترويج عن التبغ ومنتجاته.
- مرسوم بقانون رقم (47) لسنة 2012 بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للبيئة.
- مرسوم رقم (90) لسنة 2012 بتشكيل المجلس الأعلى للبيئة.
- مرسوم رقم (91) لسنة 2012 بتنظيم الجهاز التنفيذي للمجلس الأعلى للبيئة.
- قرار رقم (8) لسنة 2013 بشأن تنظيم السلامة والصحة المهنية في المنشآت.
- قرار رقم (12) لسنة 2013 بشأن الإجراءات اللازمة للإبلاغ عن إصابات العمل والأمراض المهنية.
- قرار رقم (14) لسنة 2013 بشأن إعادة تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة التدخين والتبغ بأنواعه ومنتجاته.
- قرار رئيس الهيئة العامة لحماية الثروة البحرية و البيئة و الحياة الفطرية رقم (4) لسنة 2009 بشأن تنظيم ومراقبة الأشعة غير المؤينة الناتجة عن المجالات الكهرو ومغناطيسية.

2. اعتماد الخطط الاستراتيجية للحفاظ على البيئة:

- اعتماد الرؤية والمبادئ والأسس الاستراتيجية للبيئة في البحرين 2020، وإقرار خطط العمل الوطنية وإطلاق المبادرة الوطنية لتعزيز مفاهيم الاستدامة في البلاد، وذلك عبر تطوير الشراكة والتعاون بين المجلس الأعلى للبيئة وجميع مؤسسات الدولة العامة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.
- إطلاق المبادرة الوطنية لتنمية القطاع الزراعي وتهدف إلى زيادة مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي، وتبني خطط شاملة لدعم العاملين في الزراعة، وتحفيز ودعم الصناعات التحويلية، وزيادة ونشر الوعي بالثقافة الزراعية من خلال التعليم والتدريب لبناء قدرات وطنية متخصصة في هذا المجال.
- ضمن الالتزامات الدولية المعنية بالاتفاقيات البيئية المتعددة الاطراف، تم إدراج التوعية البيئية والشراكة المجتمعية في خطة وطنية ضمن تقرير البلاغ الوطني الثاني لتغير المناخ والصادر في العام 2012.
- ضمن الالتزامات الدولية المعنية بالاتفاقيات البيئية المتعددة الاطراف، أعد المجلس الأعلى للبيئة الاستراتيجية الوطنية وخطة العمل للتنوع الحيوي وقد أشارت الاستراتيجية إلى أهمية رفع الوعي البيئي في مجال التنوع الحيوي وأهميته بالمملكة بين كافة شرائح المجتمع.
- حيث وضع إستراتيجية الحد من مخاطر الكوارث بما يتوافق مع إطار سندي العالمي للحد من الكوارث 2015 – 2030. شاملة اجراءات الوقاية، والتخطيط والتحضير المسبق، واجراءات التعامل عند وقوع الحادث، وإزالة الاثار، ومرحلة التعافي والعودة إلى الوضع الطبيعي. كما تم انشاء محطة لرصد الزلازل وأخرى لرصد الاشعاعات والتسربات النووية البرية والبحرية داخل وخارج حدود البحرين.

3. اللجنة الوطنية للكوارث:

- التابعة لوزارة الداخلية بالتأكد من مدى إستعداد الجهات المعنية لمواجهة أي أحداث طارئة كالحرائق والأخطار الكيميائية بما في ذلك الحوادث الصناعية والمواد الخطرة وحوادث النقل على الطرق، والإشعاع والتلوث النووي وغيرها التي تؤدي في كثير من الأحيان إلى عواقب وخيمة على المجتمع من وفيات وإصابات، وتدمير البنية التحتية (الكهرباء، المياه، الصرف الصحي، الطرق، والمواصلات،..... الخ). والتخطيط بشكل استباقي لمنع وقوعها ورفع الجاهزية والاستعداد لمواجهةها.

الباب الثالث: المؤسسات الوطنية والإجراءات

أولاً: الآلية الوطنية الحالية للدولة والتي تستخدمها للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
(ملاحظة: يُرجى ذكر اسمها ووصف موقعها داخل الحكومة)

- أنشأ المجلس الأعلى للمرأة، في الثاني والعشرين من أغسطس 2001، بموجب الأمر الأميري رقم (44) لسنة 2001، المعدل بموجب الأمر الأميري رقم (55) لسنة 2001 والأمر الأميري رقم (2) لسنة 2002 والأمر الملكي رقم (36) لسنة

2004. وقد أنشئ بحيث يتبع ملك مملكة البحرين، وله شخصيته الاعتبارية، ويعتبر المجلس المرجع الاستشاري لدى جميع الجهات الرسمية فيما يتعلق بشئون المرأة، ويختص في إبداء الرأي والبت في الأمور المرتبطة بمركز المرأة بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وعلى كافة الجهات الرسمية أخذ رأي المجلس الأعلى للمرأة قبل اتخاذ أي إجراء أو قرار بذلك. وتجدر الإشارة أن المجلس الأعلى للمرأة أطلق الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2022) وتتضمن خمسة مجالات: مجال الاستقرار الأسري، مجال تكافؤ الفرص، ومجال جودة الحياة، ومجال التعلم مدى الحياة، ومجال بيت الخبرة.

ثانياً: هل رئيس(ة) الجهاز الوطني عضو(ة) في العملية المؤسسية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة (مثل مكاتب أو وكالات أو لجان التنسيق المشتركة بين الوزارات)؟ نعم/لا/لا توجد عملية وطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. (ملاحظة: إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى تقديم مزيد من المعلومات)

- ترأس صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة قرينة ملك مملكة البحرين المجلس والذي يتكون من عدد (16) عضواً من الشخصيات النسائية العامة وذوات الخبرة في شئون المرأة والتنمية المستدامة والأنشطة المختلفة المتعلقة بهذا الشأن، وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويصدر أمر ملكي بتعيين أعضاء المجلس، ويكون لسموها القرار في اختيار نائبة لرئيسة المجلس. وبموجب الأمر الملكي رقم (36) لسنة 2004 بتعديل بعض أحكام الأمر الأميري رقم (55) لسنة 2001 في المادة السابعة، يكون للمجلس الأعلى للمرأة أمانة فنية برئاسة الأمين العام، بدرجة وزير، تتولى معاونة المجلس في مباشرة أعماله وتقديم الاقتراحات الخاصة بتفعيل اختصاصات المجلس وتحقيق أهدافه ووضع الخطط والبرامج المتعلقة بذلك وإبلاغ قرارات المجلس وتوصياته إلى الجهات المختصة، ويصدر بتعيين الأمين العام أمر ملكي بناء على ترشيح من رئيسة المجلس، ويكون تعيين الأمين العام لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
- ويختص الأمين العام بتنفيذ قرارات المجلس، والأشراف العام على الأمانة الفنية وشئون العاملين والشئون المالية والإدارية وإدارة تنظيم العمل بالمجلس وفقاً للوائح ويكون للأمين العام صلاحية الوزير في هذا الشأن. وقد صدر عن حضرة صاحب الجلالة الملك المفدى أمر ملكي رقم (54) لسنة 2016 بإعادة تعيين السيدة هالة محمد الأنصاري أميناً عاماً للمجلس الأعلى للمرأة لمدة ثلاث سنوات، وبذات الدرجة الوظيفية والمنصوص عنها في أمر إنشاء المجلس وتعديلاته.
- وتجدر الإشارة إلى أنه استطاعت الأمين العام للمجلس الأعلى للمرأة أن تصل بأعمال المجلس الأعلى للمرأة لتكون استراتيجياتها الوطنية متوائمة وبرنامج عمل الحكومة والميزانية العامة وبذلك يتمكن المجلس الأعلى للمرأة من استكمال مسيرته وجهوده التنموية بما يتوافق مع تحقيق أجندة التنمية المستدامة 2030 وأهدافها وغاياتها، والتي تنسجم تماماً مع رؤية مملكة البحرين الاقتصادية 2030، على أسس العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص التي أقرها الدستور.

ثالثاً: هل هناك آليات رسمية قائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؟ نعم/لا.

- نعم، المجلس الأعلى للمرأة هي الجهة الوطنية الرسمية المعنية في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين ومكون المرأة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

1) إذا كانت الإجابة بنعم، فأى من الجهات المعنية التالية تشارك رسمياً في آليات التنسيق الوطنية المنشأة للمساهمة في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؟

✓ إعلان ومنهاج عمل بيجين

✓ منظمات المجتمع المدني

✓ المنظمات المعنية بحقوق المرأة

✓ الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث

✓ المنظمات الدينية

✓ البرلمان/اللجان البرلمانية

✓ القطاع الخاص

□ منظومة الأمم المتحدة

✓ جهات فاعلة أخرى، يُرجى التحديد: الحكومة والمؤسسات الرسمية التابعة للدولة.

✓ خطة عمل التنمية المستدامة لعام 2030

✓ منظمات المجتمع المدني

✓ المنظمات المعنية بحقوق المرأة

✓ الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث

✓ المنظمات الدينية

✓ البرلمان/اللجان البرلمانية

✓ القطاع الخاص

✓ منظومة الأمم المتحدة

✓ جهات فاعلة أخرى، يُرجى التحديد: الحكومة والمؤسسات الرسمية التابعة للدولة.

2) هل لدى دولتك آليات لضمان مشاركة النساء والفتيات من المجموعات المهمشة وإبراز مخاوفهن في هذه العمليات؟ نعم/لا .

(ملاحظة: يُرجى تقديم مزيد من التفاصيل حول الآليات المستخدمة في صفحاتنا كحد أقصى).

- لا ينطبق على مملكة البحرين، حيث لا توجد مجموعات مهمشة في مملكة البحرين.

3) يُرجى وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد هذا التقرير الوطني.

إن المجلس الأعلى للمرأة مؤسسة رسمية معنية بشئون المرأة، وذلك بالشراكة مع جميع مؤسسات الدولة الرسمية والأهلية، حيث يواصل جهوده في القيام بدوره الاستشاري والرقابي لضمان إدماج احتياجات المرأة في التنمية، بالإضافة الى الدور الذي يقوم به من خلال انشاء مركزاً للمعلومات والبحوث والدراسات وقواعد البيانات. حيث أن المجلس الأعلى للمرأة يحرص من خلال هيكلته لمواكبة متطلبات تقدم المرأة البحرينية في الحياة العامة، بحيث تكون إدارته وأقسامه أكثر تكاملاً وفاعلية في هذا الشأن، فعلى صعيد مركز معلومات واستراتيجيات المرأة، فهو مركز يختص بإدارة ومتابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية لهوض المرأة البحرينية (2013-2022) والاطر التابعة لها والتي ينظم اعماله من خلال القياسات الاحصائية واعداد السجلات واجراء الدراسات والمسوحات بنهجية علمية ومتكاملة مع اهداف الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية. ويعد المرصد كأحد القواعد المعرفية والإحصائية المعتمدة بمملكة البحرين التي تحوي التغذية المباشرة للمؤشرات من خال الشركاء الرئيسيين للمشروع وأنظمة المجلس. ومنه تمكن المجلس الأعلى للمرأة من اعداد هذا التقرير بمشاركة جميع الجهات المعنية من خلال قنواته التي يتم تغذيتها بشكل دوري. ومن هذه الجهات التي استعان المجلس الأعلى للمرأة بمعلوماته:

1. وزارة الخارجية
2. وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
3. وزارة الصحة
4. وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
5. وزارة المالية والاقتصاد الوطني
6. وزارة التربية والتعليم
7. وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني
8. وزارة شئون الاعلام
9. المجلس الأعلى للبيئة
10. مجلس التنمية الاقتصادية
11. هيئة التشريع والرأي القانوني
12. هيئة المعلومات والحكومة الالكترونية
13. المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان
14. الأمانة العامة للتظلمات
15. مؤسسات المجتمع المدني المعنية
16. بعض الأفراد من باحثات وباحثين (أكاديمين وأفراد من الشعب)

4) هل يُدرج كل من المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات كأولوية رئيسية في الخطة/الإستراتيجية الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؟ نعم/لا /لا توجد عملية وطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. يُرجى التوضيح.

– نعم، حيث أن الخطة الاستراتيجية المرحلية لتنفيذ الخطة الوطنية (2019-2022) وما انبثق منها من استراتيجيات والآليات الوطنية المعني بها المجلس الأعلى للمرأة (على سبيل المثال لا الحصر: الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري / الإطار العام لبرنامج المشاركة السياسية للمرأة / النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية) تضع ضمن أولوياتها المساواة بين الجنسين ومجالات نهوض المرأة في جميع المجالات. وإيماناً من مملكة البحرين بأهمية ضمان استدامة البنية التحتية لتكافؤ الفرص وتحقيق الحماية الاجتماعية للمرأة، قامت بمواءمة استراتيجياتها الوطنية وبرنامج عمل الحكومة والميزانية العامة لتواصل مسيرتها وجهودها التنموية بما يتوافق مع تحقيق أجندة التنمية المستدامة 2030 وأهدافها وغاياتها، والتي تندرج تماماً مع رؤية مملكة البحرين الاقتصادية 2030، على أسس العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص التي أقرها الدستور.

الباب الرابع: البيانات والإحصاءات

أولاً: المجالات الثلاثة الأولى التي حققت فيها الدولة معظم التقدم خلال السنوات الخمس الماضية عندما يتعلق الأمر بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني.

(ملاحظة: يُرجى تقديم تفاصيل عن ثلاثة أمثلة محددة للتدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف ونطاق التدابير المتخذة والميزانية وتقييمات التأثيرات والدروس المستفادة، والروابط لمزيد من المعلومات. يُرجى أيضاً تقديم معلومات عن الإجراءات لفئات محددة من النساء والفتيات، يُرجى تقديم بيانات لدعم إجاباتك في صفحتان كحد أقصى)

1. آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات لإحصاءات الجنسين من خلال اللجنة الوطنية للمعلومات

– بهدف تنسيق العمل الإحصائي على المستوى الوطني، صدر قرار رقم 21 لسنة 2015. بإنشاء اللجنة الوطنية للمعلومات برئاسة وزير شؤون المتابعة وعضوية ممثلين عن معظم الجهات الرسمية ذات العلاقة في المملكة، وتتولى اللجنة مهمة متابعة اجندة التنمية لما بعد عام 2015 وربطها ببرنامج عمل الحكومة من خلال:

✓ الاشراف على انشاء قاعدة معلومات وطنية شاملة في هيئة المعلومات والحكومة الالكترونية تهدف إلى توفير وتقديم المعلومات والبيانات الرسمة الصحيحة والمحدثة وذات الجودة العالية التي تستجيب لمتطلبات التنمية المستدامة

✓ دعم هيئة المعلومات والحكومة الالكترونية للنهوض بدوره في تنظيم العمل الإحصائي والمعلوماتي وللقيام بمهامه في ارساء الآليات الفنية لإنتاج وجمع الاحصاءات والبيانات المتوفرة لدى الوزارات والأجهزة الحكومية وإيداعها في قواعد معلومات مركزية على ان تتولى الجهات المزودة للبيانات مسؤولية صحتها وتحديثها.

- ✓ اعتماد المعلومات والبيانات الرسمية وتحديد الجهات المسؤولة عن انتاجها ومواقيت نشرها دوريا.
- ✓ وضع الإجراءات المناسبة لتنظيم تبادل المعلومات بين الجهات الحكومية.
- ✓ تقييم اداء القاعدة المعلوماتية من خلال تكليف جهات عامة او خاصة معنية بإنجاز دراسات لتحسين جودة المعلومات الرسمية.
- وقد تم تشكيل لجنتين فرعيتين لهذه اللجنة واحدة لمؤشرات الأداء والأخرى معنية بالعلاقات الخارجية، ينضوي تحتهما فرق عمل من الجهات المختصة، ويترأس اللجنتين مكتب تنفيذي برئاسة وزير شئون المتابعة، وتهدف هذه اللجان إلى امداد قاعدة البيانات في الجهاز المركزي للمعلومات بالبيانات والمعلومات الصحيحة والدقيقة المتعلقة بالمؤشرات الوطنية والدولية وبالعلاقات الخارجية.
- وتولت هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية مسؤولية رصد مؤشرات التنمية المستدامة، والتنسيق لجمع البيانات من مصادرها المختلفة وتصنيفها وفق الجنس والموقع وغيرها. ونجحت في دمج 78 % من مقاصد أجندة 2030 ضمن البرامج والمبادرات الخاصة ببرنامج عمل الحكومة. 2018 - 2015 من جانب آخر تم تجاوز بعض المقاصد إما لعدم تطابقها مع الحالة البحرينية بسبب طبيعتها الجغرافية والحضرية، مثل كل ما يتعلق بالغابات والأوبئة والبيئة الريفية وغيرها أو نتيجة لتحققها فعلياً كوجود هوية قانونية لكل مواطن ومقيم، وتسجيل جميع المواليد في سجل مركزي فور الولادة بما يتوافق مع إتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل التي إنضمت البحرين لها عام 1989.
- لقد ساعد التنظيم المؤسسي من حيث وجود اللجنة الوطنية للمعلومات في تبني أهداف التنمية المستدامة في جميع القطاعات الحكومية، والبدء في جمع وتبويب المؤشرات الخاصة بها، وإعداد تقارير الاستدامة وتزويدها تباعاً لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية مؤسساً بذلك نظاماً للرصد والإبلاغ عن تلك المؤشرات، وتبادل المعلومات المتعلقة بالتنمية بين كافة الشركاء. كما إن إنشاء منظومة إلكترونية لمتابعة تنفيذ مهام برنامج عمل الحكومة بصورة دورية سهل الحصول على المعلومات الدقيقة بشأن الإحصاءات والمؤشرات الرئيسية للجهات الحكومية ورفع التقارير الدورية إلى مجلس الوزراء الموقر ومتابعة تنفيذ المشاريع الحكومية وإتخاذ القرارات المناسبة بشأن المشاريع المتعثرة، والإحاطة بالصعوبات التي تواجه التنفيذ وإيجاد أفضل الحلول لها.
- ولاستكمال الآليات المؤسسية، تم تطوير قاعدة المعلومات الوطنية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة 2030 بهدف تعزيز التنسيق والتعاون بين الجهات المزودة للبيانات والمستخدم لها وربط برامج عمل الحكومة وأهداف التنمية المستدامة ورصد وتبادل المعلومات بشأنها لرفد متخذ القرار بالمعلومات المتكاملة.

2. إصدار الخطة الوطنية لهيوز المرأة البحرينية (2013-2022) وتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة

الوطنية لهيوز المرأة البحرينية (2015-2018)

- تهدف الخطة الوطنية لهيوز المرأة البحرينية (2013-2022) إلى متابعة تقدم المرأة البحرينية بكل فئاتها، وفي جميع مراحلها العمرية، ومختلف ظروفها الاجتماعية والإقتصادية والصحية والنفسية لأداء ادوارها في التنمية الوطنية كشريك فاعل منتج ومعتطاء ومصدر للإبداع والإلهام والتنافسية.

- ونظراً إلى أن الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية وثيقة وطنية تعود ملكيتها إلى جميع مؤسسات الدولة كشركاء في عملية التنفيذ، فقد استمر تقييم تنفيذ الخطة مع الجهات المعنية، وذلك من خلال عقد اللقاءات التشاروية والزيارات الميدانية لاستعراض التجارب وتبادل الخبرات والمعرفة والنتائج المتحققة والوقوف على أبرز الصعوبات والتحديات التي واجهت المعنيين عند التنفيذ مع تحديد فرص التحسين، وذلك بحسب متطلبات المجالات الخمسة الرئيسية للخطة الوطنية.
- صممت الخطة الوطنية لتضم مراحل تنفيذية متدرجة، حيث بدأ تنفيذ الخطة الإستراتيجية في العام (2014) كمرحلة إنتقالية أولية، تبعتها الخطة الإستراتيجية (2015-2018)، بمنهجية عمل وطنية تضمن لها الشمولية والتأثير وفعالية التنفيذ. وقد استندت الخطة على عدد من التوجهات العامة، لتوطين مضامينها والانتقال بنتائجها للعالمية، حيث تم الانتهاء في المرحلة الأولى من تنفيذ الخطة، بموائمتها مع برنامج عمل الحكومة والميزانية العامة للدولة، وبصورة تضمن سلاسة التنفيذ من خلال الشراكة والتحالف مع الوزارات والمؤسسات الرسمية ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وانطلاقاً من الرؤية الإقتصادية لمملكة البحرين 2030 دون إغفال لمتابعة التزام مملكة البحرين بالمتطلبات الدولية.
- وضعت الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية على أساس يساهم في تحقيق رؤية مملكة البحرين الاقتصادية 2030 وتحقيق الهدف نحو الانتقال إلى اقتصاد منتج قادر على المنافسة عالمياً ويقوم على مبادئ الاستدامة والتنافسية والعدالة، وبما يبيء السبل التي تنهض بالمرأة لتجسد القدرات الكاملة والعيش بحياة كريمة وأمنة. حيث يرتبط ما نسبته (47%) من برامج الخطة بتوجهات ومبادرات الرؤية الإقتصادية وبنسبة تنفيذ تبلغ (61%) لغاية 2017، وتشمل مؤشرات الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية ما نسبته (46%) من مؤشرات رؤية مملكة البحرين الاقتصادية 2030 وبنسبة انجاز بلغت (62%) لغاية 2017.
- تم انتقاء البرامج/المشاريع المندرجة ضمن الموازنة المعتمدة للدولة للعام 2014 والمتسقة مع الخطة الوطنية عند اعداد الخطة الإستراتيجية (2014) كمرحلة انتقالية أولية، وقد قام المجلس بتقييم مخرجات تنفيذ هذه المرحلة ودراسة الفرص والتحديات الواقعية، مما استدعى ضرورة مراجعة الخطة ومحصلاتها والخطط التنفيذية والمؤشرات المستهدفة وتطويرها في ضوء هذه النتائج لتكون أكثر واقعية وأقوى تأثيراً نحو تحقيق الأثر دون الإخلال بمضمون المحصلات والخطط والإطار العام للخطة الإستراتيجية.
- عند اعداد الخطة الإستراتيجية (2015-2018) كمرحلة ثانية للتنفيذ ولضمان إدماج الخطة الوطنية في خطط وبرامج المؤسسات الحكومية، فقد شارك المجلس الأعلى للمرأة في ورش تدشين برنامج عمل الحكومة والتنسيق المباشر مع المعنيين بمجلس التنمية الإقتصادية في إعداد برنامج عمل الحكومة ورفع مرئيات ومقترحات المجلس حوله، بالإضافة إلى مراجعة تفاصيل البرامج لكل جهة على حدة والتشاور والتنسيق مع الشركاء الأساسيين. ونتيجة لذلك، جاءت وثيقة برنامج عمل الحكومة (2015-2018) على ذكر الخطة الوطنية بنص صريح، يؤكد على "التنسيق الفعال مع المجلس الأعلى للمرأة من أجل تنفيذ الخطة الوطنية لهوض المرأة البحرينية 2022-2013".

- تضمنت الخطة الإستراتيجية برامج ومشاريع معنية بها الجهات ضمن برنامج عمل الحكومة، حيث احتوت الخطة الإستراتيجية على عدد (47) برنامج من برامج عمل الحكومة واقترح عدد (6) من البرامج الجديدة، ليصبح مجموع عدد البرامج (53) بنسبة (47%) من اجمالي برامج الخطة الإستراتيجية، وقد بلغت نسبة تنفيذ هذه البرامج (61%) لغاية العام 2017.
- عند اعداد الخطة الإستراتيجية (2019-2022) كمرحلة ثالثة من التنفيذ، بدأ المجلس الأعلى للمرأة بالتخطيط والعمل مع الجهات المعنية بأعداد برنامج عمل الحكومة منذ نوفمبر 2017 وذلك بالمشاركة في ورش عمل تحديد الأولويات ووضع المقترحات وتقديم المرئيات حول السياسات والمبادرات الحكومية، والتي نتج عنها إدراج سياسة خاصة بالمرأة ضمن محاور برنامج عمل الحكومة، وجاري العمل على تضمين الخطة الوطنية في برامج عمل الجهات. وتمثل المرحلة القادمة للمجلس الأعلى للمرأة نضج أكبر لفهم أدوار واحتياجات المرأة ومن المأمول ان ينعكس في برنامج عمل الحكومة بصورة تدعم نهوض وتقدم المرأة بعد أن كان التركيز سابقاً على التمكين.
- إن تجربة تطبيق الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية (2013-2018) أدت إلى إنتاج معرفة نوعية في المجال، عززتها آليات عمل المجلس الأعلى للمرأة المطورة في التعاون مع شركائه، ومنهجية استثمار التحديات وفرص التحسين لتحقيق نهوض ذو قيمة مضافة في كل قطاعات ومستويات المجتمع وفئاته، مع الأخذ في الاعتبار توجهه الاستراتيجي للخطة في إيجاد التحول المطلوب في الثقافات المؤسسية والمجتمعية، وصولاً لرؤية المجلس في تحقيق الشراكة الكاملة والمتكافئة للمرأة البحرينية.
- حددت الوقفة التقييمية النصفية "Midterm Review" لما تم انجازه في مجالات تمكين المرأة البحرينية، خلال فترة تطبيق الخطط الإستراتيجية في الفترة (2013-2017) من خلال المجلس وشركائه، حيث تبين بأن الإنشغال بأسس تحقيق التمكين في جميع المجالات قد ساهم بنتائجه في الانتقال بشكل سلس نحو مسار نهوض المرأة بذاتها وأسرتها ومجتمعها.
- وأكدت نتائج التقييم ضرورة التركيز على المرأة العاملة في القطاع الخاص والمجتمع المدني، وعلى الخريجات الجامعيات وإدماجهن في مسارات العمل، حيث أوضحت نتائج التقييم، جدوى استمرار البرامج الموجهة للخريجات بناء على النجاحات الأولية التي تحققت على صعيد إدماجهن في سوق العمل وتطوير آليات العمل المرنة لتعزيز قدرة المرأة على تحقيق التوازن بين مسؤولياتها المختلفة للحفاظ على عائد الاستثمار الوطني في بناء قدرات المرأة ومواصلة الإيفاء بالتزامات الدولة الدستورية.
- كما أوضحت نتائج التقييم نوع من التحول الملحوظ في الثقافة المجتمعية تحديداً ثقافة المرأة وقناعاتها تجاه طرق تمكينها. وقد رصدت عملية التقييم المحلية للخطة عدد من المؤشرات الإيجابية من خلال قياس العائد من الاستثمار في برامج الخطة الوطنية وانعكاسها بشكل عام على الأداء الوطني.
- وبينت نتائج التنفيذ للخطة الوطنية بأنه بالرغم من اعتماد منهجيات وخطط تسعى لنهوض المرأة البحرينية، إلا أن الجهود خلال المرحلة السابقة بقيت في نطاق "تمكين المرأة" (برامج ومؤشرات) بما نسبته (83%) من المتحقق في الخطة، وما نسبته (17%) فقط استند إلى منهجية "نهوض المرأة". لذا فإنه يجب التركيز خلال المرحلة القادمة

من الخطة على الخطط والمنهجيات والممارسات النموذجية التي تساهم في صناعة عوامل نهوض المرأة لتصل إلى ما نسبته (80%).

ومن أهم مخرجات التقرير أن تنطلق الخطة الوطنية في مرحلتها القادمة للفترة (2019-2022)، برؤية جديدة تستند فيها على عدد من المنطلقات تتمثل في التالي:

✓ الالتزام بمنهجية (نهوض المرأة البحرينية)، وبالتالي فإن القياسات القادمة ستكون أكثر تركيزاً على (نهوض المرأة) بعد أن تم قياس قدرة المرأة على استثمار الآليات وأدوات التمكين (الممكنات).

✓ مراجعة طبيعة التحديات التي تواجه نهوض المرأة البحرينية، وعلى وجه التحديد في المجالين التعليمي "التقني والاقتصادي" وفي ضوء ما تفرضه احتياجات سوق العمل والتطلعات الاستراتيجية للاقتصاد الوطني.

✓ المراجعة الشاملة لمؤشرات قياس الخطة الوطنية بالنظر إلى ما تحقق منها أو ما لم يتم تحقيقه مع تحديد أسباب ذلك، وبالتالي ملائمة المؤشرات المستهدفة للاحتياجات والتطلعات المستقبلية.

✓ توضيح أثر رفع الخبرة والتنافسية في مجال نهوض المرأة على الاقتصاد الوطني وتحديد مؤشرات نجاح مملكة البحرين في أن تكون بيت خبرة لقضايا المرأة على المستوى الدولي.

كما جاءت النتائج لتؤكد على الانتقال بشكل كامل من عملية تمكين المرأة إلى علامات وعوامل نهوض المرأة، حيث أن مرحلة "التمكين" السابقة ركزت على قياس كافة فجوات "التمكين" والسعي نحو غلقها، إضافة إلى وضع الأسس الكفيلة بإيجاد ورفع الوعي لدى الشركاء لضمان التحول السلس والمستدام إلى نهوض المرأة في مرحلة العمل القادمة.

3. تطوير قاعدة بيانات مركزية على شبكة الإنترنت عن إحصاءات الجنسين من خلال منصة البيانات المفتوحة

كخطوة لمواكبة التطورات التكنولوجية في مملكة البحرين تم استحداث منصة بيانات مفتوحة من أجل الارتقاء بالعمل الإحصائي والحصول على الإحصاءات بشكل ديناميكي تفاعلي. حيث يتم رفع البيانات من الوزارات والجهات المعنية على الموقع (<http://statistics.gov.bh>) ومن ثم معالجة البيانات وتقييمها من خلال توظيف تقنية المعلومات وإتاحة البيانات على الموقع بعد ذلك.

المرصد الوطني للتوازن بين الجنسين

تنفيذاً لاختصاصات المجلس الأعلى للمرأة بإنشاء مركز توثيق لجمع المعلومات والبيانات المتعلقة المرأة، يأتي مشروع (المرصد الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين) القائم على استثمار الشراكات التحالفات على المستوى الوطني، بهدف بناء منظومة معرفية موحدة تعزز اقتصاد المعرفة، إلى جانب قياس معدلات التنافسية المحلية والإقليمية والدولية مما يساعد على سد الفجوات، من خلال رصد مساهمات المرأة البحرينية وقياس حجم مشاركتها في الحياة العامة وسوف تكون إتاحة المرصد عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس كمنصة علمية للباحثين والمهتمين والعموم للتعرف على كل ما يخص معلومات وبيانات التوازن بين الجنسين باللغتين.

- ويهدف مشروع المرصد إلى بناء منظومة معرفية موحدة تعزز اقتصاد المعرفة ومصادر التعلم والنشر، وقياس معدلات التنافسية المحلية والإقليمية والدولية مما يساعد على سد الفجوات، و استثمار الشراكات والتحالفات لتقديم أفضل صور الشراكة الفاعلة على المستوى الوطني.
- يتضمن المرصد ستة مجالات رئيسية وهي (السكان، استقرار الأسرة، جودة الحياة، التعليم، المشاركة الاقتصادية، المشاركة السياسية) وتتضمن هذه المجالات مجموعة من القواعد الفرعية تشتمل على العديد من المؤشرات الرئيسية والتفصيلية (ما يزيد على 4000 مؤشر) ترصد واقع المرأة البحرينية في عدة مجالات. وتشكل مؤشرات الخطة الوطنية لهيكل المؤشرات البحرينية عصب هذه المنظومة المعرفية.
- ويتميز المرصد بعدة خصائص منها توفير البيانات المعتمدة من مصدرها الرئيسي لجميع المستخدمين (صناع القرار، مقدمي الخدمة، الباحثين، المستفيدين، الإعلاميين) واحتساب المتغيرات والفجوات للمؤشرات إضافة لقدرة النظام على تحليل المؤشرات وإصدار تقارير خاصة لذلك وإيجاد العلاقات الترابطية بين المؤشرات (مثال: إذا ارتفع مؤشر التعليم ما تأثير ذلك على معدلات الاستقرار الأسري)، كما يتيح النظام التنبيهات خاصة لصناع القرار والمعنيين في حال تغير المؤشرات (الارتفاع أو الانخفاض) ويوفر نماذج للوحة قيادة المؤشرات Dashboard، وذلك بالمقارنة مع القراءات الإقليمية والدولية.
- وستتم إتاحة ونشر البيانات على مستويات مختلفة إما بالطرق المباشرة (الموقع الإلكتروني للمجلس، الشير بوينت، التطبيق الإلكتروني لمؤشرات التوازن بين الجنسين) أو بالطرق غير المباشرة مثل (النشر العلمي، الكتيبات، التقارير المحلية والخارجية، تغذية وسائل الإعلام، والمساهمة البحثية في الملتقيات العلمية... الخ).

التقرير الوطني للتوازن بين الجنسين

- يأتي اعداد التقرير تنفيذاً لتوصية اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية لوضع منهجية قياس على المستوى الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين بما يدعم قياس الأثر في المجال، حيث استحدث المجلس الأعلى للمرأة هذا التقرير كآلية تعمل على رصد التقدم المحرز في مجال إدماج احتياجات المرأة وتحقيق تكافؤ الفرص على المستوى الوطني في المجالات النوعية.
- وافق مجلس الوزراء بناء على توصية اللجنة التنسيقية برئاسة صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، في اجتماعها المنعقد بتاريخ 30 أبريل 2018، على إعداد تقرير وطني دوري يقيس التوازن بين الجنسين في مؤسسات القطاع العام ويتولى المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الجهات الحكومية المعنية بإعداده وتعميمه.
- ولدى اعداد هيكلية التقرير الوطني تم الاستهداء بالمنهجيات العلمية التي اعتمدها المؤشرات والتقارير الدولية في المجال مع الأخذ بالاعتبار خصوصية مملكة البحرين، وذلك بعد التشاور والتنسيق المباشر مع جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية ذات العلاقة.
- ويعتبر التقرير الآلية الرسمية لمتابعة تطبيق قياس الأثر المتحقق على صعيد سياسات وبرامج التوازن بين الجنسين

في مملكة البحرين وتطبيق النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة في التنمية، كما أن مؤشرات التقرير ستصبح مصدر بيانات جائزة الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لتقدم المرأة البحرينية.

– ويهدف التقرير إلى قياس الجهود الوطنية والتقدم المحرز في المجال ورصد الفجوات واقتراح فرص التحسين لسدها، إضافة لتعزيز مكانة البحرين كبيت خبرة في المجال على الصعيد الدولي وتحسين وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية ذات العلاقة.

4. المنتجات المعرفية المتعلقة بإحصاءات الجنسين من خلال:

التطبيق الإلكتروني للتوازن بين الجنسين

– إنطلاقاً من اختصاصات المجلس بإنشاء مركز توثيق لجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بالمرأة، يأتي إنشاء التطبيق الإلكتروني والذي سيتم ربطه بالمرصد الوطني لمؤشرات المرأة ليسهم في تفعيل اختصاصات المجلس الأعلى للمرأة وترجمتها إلى واقع ملموس، سهل ومترايط حول المرأة البحرينية يتيح التعرف على حجم أنشطتها ومشاركتها في الحياة العامة، وذلك من خلال التنسيق بين الجهات المعنية بتوفير المعلومات المتعلقة بالمرأة، والقيام بتحديثها وتنظيمها للاستفادة منها، من خلال التعاون مع مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء.

– يأتي مشروع التطبيق الإلكتروني معززاً لشفافية بيانات مملكة البحرين ليس على الصعيد المحلي فحسب، بل على المستويين الإقليمي والدولي على حد سواء، كما سيسهل التطبيق من الوصول لبيانات المرأة البحرينية في المجالات التنموية للباحثين والمهتمين والعموم.

– ويتميز التطبيق بخصائص متعددة كتوفير البيانات المعتمدة من مصدرها الرئيسي لجميع المستخدمين (الباحثين وصناع القرار)، كما يمكن تحميل التطبيق في الهواتف الذكية بنظام iOS و Android لجميع المستخدمين إضافة لعرض البيانات باللغتين (عربي/ إنجليزي). كما يمكن التطبيق مستخدميه من اختيار الأقسام الرئيسية للمؤشرات وهي (السكان/ استقرار الأسرة/ الصحة/ التعليم/ المشاركة الاقتصادية/ والمشاركة السياسية). وتتضمن هذه الأقسام الرئيسية بيانات المؤشر حسب سلسلة زمنية (من سنة واحدة اذا كانت سنة تعداد، وأكثر من سنة حسب دورية نشر البيانات) ورسم بياني للمؤشر، مع امكانية البحث في المؤشرات وذلك من خلال زر للبحث في أعلى التطبيق، كما يمكن إضافة مؤشرات جديدة من المشرفين على التطبيق.

ثانياً: الأولويات الثلاث الأولى في الدولة لتعزيز إحصاءات الجنسين الوطنية خلال السنوات الخمس القادمة.
(ملاحظة: يُرجى تقديم شرح موجز للخطط وأمثلة عنها في صفحتان كحد أقصى).

1- إدارة الإنتاج المعرفي للمؤشرات والإحصائيات الوطنية المصنفة بحسب الجنس لتحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية (2019-2022):

– تأتي الخطة الاستراتيجية (2019-2022) لتنفيذ المرحلة الثالثة والأخيرة من الخطة الوطنية لهوض المرأة

البحريني(2013-2022)، بعد الانتهاء من عملية تقييم وقياس الأثر المتحقق وتحديد مواطن القوة وفرص التطوير الممكنة لهيوض المرأة اجتماعي واقتصادي وإرتقائها بجودة حياتها في المرحلة السابقة(2013-2018). وبعد الإنتهاء من الفترة الزمنية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية(2013-2022) سيتم عمل تقييم شامل للخطة وبناءً على المخرجات والنتائج سيتم وضع الخطة المكملة للفترة ما بعد(2022). وتنطلق هذه الخطة بمنهجية ورؤية تظهر بإثباتات علمية مؤكدة بأن سياسات مملكة البحرين قد تجاوزت في توجهاتها تلبية الحاجات الملحة لتمكين ورعاية المرأة، وتمر اليوم في مرحلة نضج وتحول تتجه نحو التمكين الذاتي للمرأة والقدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لاختيار ما يناسبها من مسارات، وأن تكون قوة مؤثرة على هيوض المجتمع ونموه.

– وتأتي الخطة الاستراتيجية بمنطلقات أكثر دقة نحو تحقيق الأثر المتوقع بناء على مخرجات التقييم للفترة السابقة (2013-2018) من خلال اعتماد آليات مبتكرة ومرنة يتم من خلالها، تفعيل أدوات وآليات نظام الحوكمة الوطني لتحقيق التوازن بين الجنسين واستثمار المخرجات لتطوير الأداء المؤسسي والمجتمعي، والعمل مع الشركاء من خلال استراتيجيات نوعية بهدف تنمية وتجويد البرامج والخدمات المقدمة للمرأة وللأسرة البحرينية، والتركيز على صناعة برامج ومشاريع نوعية ونموذجية إضافة لصناعة مؤشرات قياس الأثر بما يتسق مع الاحتياجات والتطلعات المستقبلية، وتكثيف الدراسات النوعية والقياسات العلمية ومجالات النشر العلمي والمسوحات الميدانية.

– تم تحديد المبادرات بما يتوافق مع توجهات مملكة البحرين لبرنامج عمل الحكومة القادم واستراتيجية تحقيق التوازن المالي للاقتصاد الوطني وتأثيرها على خطط تقدم المرأة البحرينية وذلك لضمان تحقيق الاستقرار الأسري في إطار الترابط العائلي والمجتمعي، ورفع قدرة المرأة على المساهمة التنافسية في العملية التنموية القائمة على أسس تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة فيها، وبما يحقق لها فرص متجددة للارتقاء بخياراتها نحو جودة حياتها والتعلم مدى الحياة، من خلال تكامل الجهود مع الشركاء والحلفاء في العمل المؤسسي ليكون المجلس الأعلى للمرأة بيت للخبرة الوطنية المتخصص في مجال تقدم المرأة.

2- تطوير قاعدة بيانات و/أو لوحة متابعة مركزية على شبكة الإنترنت عن إحصاءات الجنسين من خلال المرصد الوطني للتوازن بين الجنسين:

وسيتم خلال المرحلة الثانية من مشروع المرصد الوطني لمؤشرات التوازن بين الجنسين (2019-2022) اجراء التالي:

- اعتماد المرصد كأحد القواعد المعرفية والإحصائية المعتمدة بمملكة البحرين والعمل على إنهاء إجراءات الربط والتغذية المباشرة للمؤشرات من خلال الشركاء الرئيسيين للمشروع وأنظمة المجلس الأعلى للمرأة.
- الترجمة والإتاحة باللغة الإنجليزية.

3- توظيف واستثمار الإحصائيات المصنفة ضمن قاعدة البيانات والإحصائيات الوطنية للعنف الاسري "تكاتف" لإعداد الدراسات ووضع التقديرات الإحصائية

في إطار الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة أطلق المجلس الأعلى للمرأة في ديسمبر 2017 بالتعاون مع وزارة الداخلية قاعدة بيانات واحصائيات العنف الأسري "تكاتف". ويأتي إنشاء قاعدة البيانات والاحصائيات الوطنية للعنف الأسري "تكاتف" تنفيذاً لاختصاصات المجلس وخطته الوطنية لهوض المرأة البحرينية (2013-2022) بإنشاء قاعدة بيانات موحدة لحالات العنف الأسري من النساء والفتيات في مملكة البحرين مرتبطة بجميع الجهات والاجهزة الحكومية ذات العلاقة.

– وتهدف القاعدة إلى الرصد والمتابعة الإلكترونية لحالات العنف الأسري وبناء شبكة موحدة للخروج بسجل موحد للبيانات، يمكن من تتبع حالات العنف ورصد التغيرات التي تطرأ على وضع المعنفة، اضافة إلى توحيد التعريفات والتصنيف لأنواع العنف المندرجة تحت كل جهة، وتوحيد الدراسات والاحصائيات لحالات العنف المرصودة لتحسين وضع مملكة البحرين في التقارير الدولية. كما تهدف القاعدة إلى مساعدة النساء المعنفات من الحصول على الخدمات الصحيّة والنفسية والاجتماعية التي توفرها مؤسسات الدولة لها كمواطنة.

– وتتميز القاعدة بالعديد ممن الخصائص منها توفير البيانات الموحدة والمعتمدة للعنف الأسري من مصدرها الرئيسي (وزارة الداخلية). وتوحيد التصنيفات الرئيسية لحالات العنف بين جميع الجهات الرسمية اضافة لحل مشكلة ازدواجية البيانات بين الجهتين ومكانية إمكانية ايجاد العلاقات الترابطية بين المؤشرات في النظام (مثال: المستوى التعليمي للضحية وتكرار العنف) وقدرته على تحليل المؤشرات في تقارير وسجلات. كما يوفر النظام نماذج للوحة قيادة المؤشرات dashboard . وسيتم إتاحة ونشر البيانات على مستويات محددة يتم تحديدها من قبل وزارة الداخلية التي ستتولى معالجة البيانات واصدار رقم موحد لحالات العنف الاسري.

– ويوفر النظام لوحة البيانات (Dashboard) تتضمن رقم موحد لإحصائيات حالات العنف الاسري الواقع على المرأة بين الشركاء في المرحلة الاولى (وزارة الداخلية، والمجلس الاعلى للمرأة). كما يُمكن النظام وزارة الداخلية من اصدار تقارير متنوعة ودقيقة حول العنف الاسري في مملكة البحرين، اضافة لمجموعة من التقارير الاحصائية الرئيسية لحالات العنف الأسري.

– تم خلال المرحلة الاولى من المشروع (2012-2018) إنشاء نظام الكتروني للقاعدة مركزه وزارة الداخلية ومن خلاله تم ربط ثلاث جهات رئيسية وهي: المجلس الأعلى للمرأة، وزارة الداخلية وهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية كمرحلة أولى متضمناً تقارير احصائية أولية تضمن وجود رقم موحد لحالات العنف الأسري بين المجلس الأعلى للمرأة ووزارة الداخلية في الوقت الحالي لحين البدء التدريجي مع باقي الجهات المعنية وتوحيد السجلات.

– وسيتم خلال المرحلة الثانية من المشروع (2019-2022) تطوير النظام الإلكتروني الحالي والمميزات البحثية وتطوير التقارير الصادرة عنه بحيث يتضمن تقارير تخصصية وترابطية. وربط الأجهزة الحكومية ذات العلاقة (وزارة العدل والشؤون الاسلامية والاقواف، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وزارة الصحة، النيابة العامة) وبناء شبكة موحدة للخروج بسجل موحد للبيانات، يمكن من تتبع حالات العنف ورصد التغيرات التي تطرأ على وضع المعنفة.

ثالثاً: هل حددت مجموعة وطنية من المؤشرات لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟

- إذا كانت الإجابة بنعم، كم عدد المؤشرات التي تشتمل عليها وكم عدد المؤشرات المتعلقة بالجنسين من بين تلك المؤشرات، وما عدد المؤشرات المتعلقة بالجنسين التي تُعد مؤشرات قطرية إضافية (أي ليست جزءاً من إطار عمل رصد التنمية المستدامة العالمية ومؤشرها)؟

- إذا كانت الإجابة بلا، كم عدد مؤشرات التنمية المستدامة العالمية المتعلقة بالجنسين (القائمة واردة في الملحق 1) المتوفرة في دولتك؟

(ملاحظة: يُرجى تقديم المؤشرات في ملحق)

نعم تم تحديد مجموعة وطنية من المؤشرات الكمية والنوعية لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة وكما موضح في ما يلي:

مؤشرات الخطة الاستراتيجية 2019-2022

— استكمالاً لما اتخذته مملكة البحرين من خطوات واضحة لاستثمار غايات ومقاصد أهداف التنمية المستدامة 2030، فقد عمل المجلس الأعلى للمرأة على مواءمة جهود مملكة البحرين في مجال تقدم المرأة مع أهداف التنمية المستدامة 2030 ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة بالمرأة، وقد شملت مؤشرات الخطة الاستراتيجية 2019-2022 ما نسبته 64% من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المرتبطة بشكل مباشر بالمرأة (الهدف الرابع والخامس والعاشر)، كما تم مواءمة مجالات الخطة الخمسة مع أهداف التنمية المستدامة 2030. وقد تضمنت الخطة الاستراتيجية 14% من مؤشرات الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة وخاصة فيما يتعلق بالمقاصد الخاصة بالحماية الاجتماعية والتمكين الاقتصادي و8% من مؤشرات الهدف الثاني، و22% من مؤشرات الهدف الثالث، و73% من مؤشرات الهدف الرابع، وجميع مؤشرات الهدف الخامس، و41% من مؤشرات الهدف الثامن، و42% من مؤشرات الهدف التاسع، و18% من مؤشرات الهدف العاشر، و13% من مؤشرات الهدف الحادي عشر، و8% من مؤشرات الهدف الثاني عشر، و13% من مؤشرات الهدف الثالث عشر، و9% من مؤشرات الهدف السادس عشر و4% من مؤشرات الهدف السابع عشر.

رابعاً: هل بدأ جمع البيانات وتجميعها فيما يتعلق بكل من مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة

المؤشرات المتعلقة بالجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى؟ نعم / لا .

- إذا كانت الإجابة بنعم، يُرجى وصف المؤشرات التي تم إعطاؤها الأولوية.

- إذا كان الجواب بلا، فاشرح التحديات الرئيسية لجمع وتجميع البيانات فيما يتعلق بهذه المؤشرات.

نعم بدأت مملكة البحرين في جمع البيانات وتجميعها فيما يتعلق بكل من مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة المؤشرات المتعلقة بالجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى وكالتالي:

مؤشرات الخطة الاستراتيجية 2019-2022

— تتضمن الخطة الاستراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لهيوض المرأة البحرينية (2019-2022) المكونة من (120) مؤشر

رئيسي ضمناً جميع مؤشرات الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها (14) مؤشر، وتقوم هيئة المعلومات والحكومة الالكترونية بجمع هذه الاحصائيات بشكل دوري من الجهات المعنية بالدولة.

– كما قدمت مملكة البحرين التقرير الطوعي الأول لأهداف التنمية المستدامة 2030 في يوليو 2018، وقد تضمن التقرير جميع المؤشرات المحدثة والمتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

خامساً: أي من التقسيمات التالية 10 يتم تقديمه بشكل روتيني عن طريق المسوحات الرئيسية في دولتك؟

- الموقع الجغرافي
- الدخل
- الجنس
- العمر
- التعليم
- الحالة الاجتماعية
- العرق/الانتماء العرقي
- وضع الهجرة لا توجد هجرة ولكن هناك عمالة وافدة
- الإعاقة
- الخصائص الأخرى ذات الصلة في السياقات الوطنية